UNIVERSAL
LIBRARY
OU_234979
UNIVERSAL
LIBRARY

به عون صنایع کریمان و مکان فضل خلاق زمین و زمان

زهی شرعی دهر سلاله میزان المنطق نتیجه بقلا آذر حال عقد بطان منطقیه ناتاشه دل مدرس علمای فی زمان بسعی به

میزان الصرف

از تصنیفات فاضل جلیل عالم نبیل متبحر کمالات علوم عقلی و نقلی سرآمد عبد الله بن الحاج درویش عثمانی طلبنی

مطبع ناصری منشی نول کشور بسعی و اهتمام مرزا محمد یعقوب جهان مشد

Checked 1952

اطلاع

اس مطبع میں ہر علم و فن کی کتب موجود ہیں شائقین کو فہرست مطول سے جو طلب موجود ہے اور درخواست کرنے سے مل سکتی ہے معلوم ہو سکتا ہے کہ قیمت اس سال میں نہایت ارزاں مقرر ہوئی ہے ہم صرف کتب علم منطق و کتب علم معانی و بیان و کتب علم حکمت و کتب علم فقہ و اصول فقہ و غیرہ و کتب علم حدیث و کتب تفسیر و کتب علم ادب و کتب علم تاریخ وغیرہ ذیل میں درج کرتے ہیں ناظرین اور شائقین ملاحظہ فرما کر خط کتابت و بہرہ دانی اٹھا دیں۔

کتب علم منطق

Checked

شرح تہذیب فارسی۔ از مولوی محمد اسلم

علم منطق میں حاشیۃ المتن

مجموعہ منطق شامل بارہ کتاب تصنیف مختلف۔

حاشیہ میر زاہد ملا جلال تصحیح مولوی عبد الحی صاحب

یہ مجموعہ نادر الوجود و کمال صحت اور عمدگی لائق سو درسی رواج پذیر ہے

حاشیہ میر زاہد ایضاً از مولوی مفتی ظہور اللہ مرحوم

حاشیہ میر زاہد ایضاً از بحر العلوم ملا عبد العلی مخفوظ و صحیح

بدیع المیزان۔ علم معقول میں مشہور کتاب ہے

قال اقول۔ منطق۔

رسالہ ایضاحات مسمی بہ تحفۃ المحتملات یہ حاشیہ قطبی کا ہے

قطبی منطق ملا قطب الدین کی تصنیف سے مشہور کتاب ہے

حاشیہ عبد الحکیم بر قطبی و میر قطبی از ملا عبد الحکیم۔

شرح سلم ملا مبین بر التصدیقات مشہور کتاب درسی ہے

میر قطبی۔ منطق میں یکتا کتاب ہے۔

شرح تہذیب عربی۔ علم منطق بحواشی مولوی

عبد الحی صاحب طبع مطبع علی نخش خان۔

منہیات شرح سلم۔ قاضی مبارک علم منطق

ہدایۃ المختار یہ شرح رسالہ عضدیہ معقول میں

آداب مباحثہ۔ در مناظرہ۔

کتب علم معانی و بیان

مختصر المعانی۔ یہ تحشیہ معقول اور اوسکے

آخر میں حاشیہ حنائی ہے۔

کتب علم حکمت

ہیئت کی فن حکمت میں عالی درجہ کی درسی کتاب ہے

شرح اشارات مصنفہ ملا نصیر الدین محقق طوسی۔

شمس بازغہ۔ مصنفہ ملا محمود جونپوری اعلی درجہ

کی کتاب فن حکمت میں مطبوعہ مطبع لدھیانہ۔

ایضاً مع حل و شرح عجیبی مولانا حاجی حافظ محمد عبد الحی صاحب

کتب علم فقہ و اصول فقہ و غیرہ

ہدایہ مع الکفایہ محشی حاشیہ ہدایہ کا ہی جلدیں اولین

عبادات میں یعنی کتاب الطہارت سے کتاب الحج تک پہلی جلد اور

کتاب النکاح سے کتاب الوقف دوسری جلد بتصحیح و تحشی علماء فرنگی محل چھپی

حسامی۔ محشی متن متین اصول علم فقہ میں نادر مصنفہ

مولانا حسام الحق مرحوم بصحت علماء فرنگی محل چھپی

کتاب التحقیق۔ شرح حسامی محشی معروف بغایۃ التحقیق

یہ شرح اصول علم فقہ میں مستند از مولانا عبد العزیز بن احمد البخاری

بصحت علماء فرنگی محل نہایت اہتمام سے طبع ہوئی۔

فتاوی عالمگیری۔ یہ فتاوی لاجواب ہے کہ

بخارا شریف اور افغانستان اور حرمین شریفین کے

فتووں کا مدار اسی فتاوی پر ہے اسکی چار جلدیں ہیں۔

اصول شاشی۔ محشی اصول فقہ میں بہت نادر کتاب

به عون صناع بلیغ و مکارم فیاض ظاهر شد

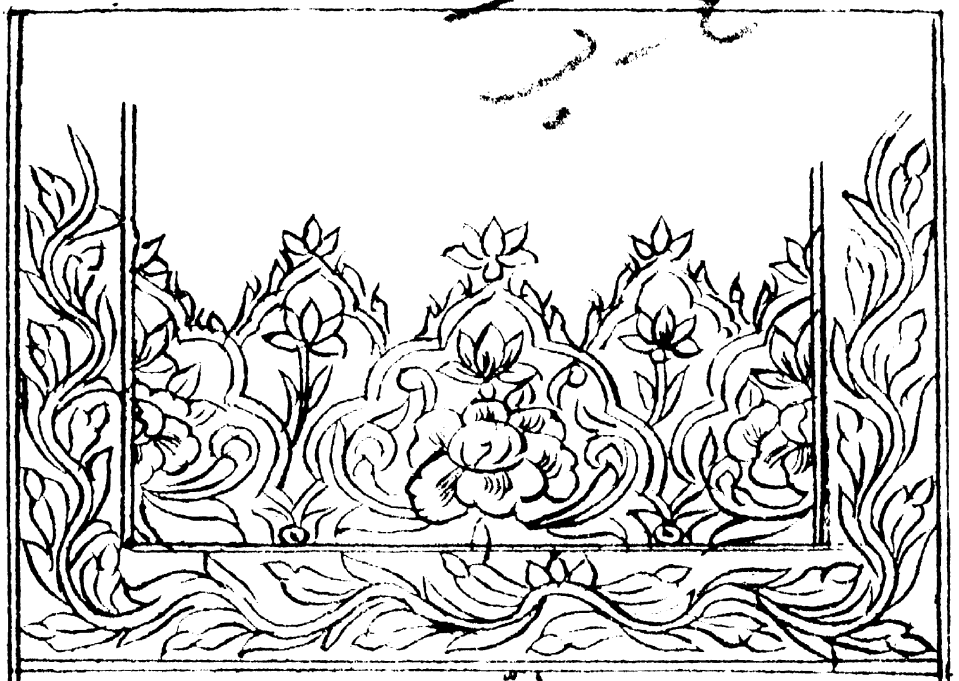
زبدهٔ شرحی و رسالهٔ میزان المنطق تفتازانی و حل مقدمات و مقصد ما یحتاج الیه طالب

میزان الصرف

از تصنیفات فاضل نبیل عالم جلیل متحر کمالات علوم عقلی و نقلی مولوی عبد الله بن الحاج عثمان بلقینی

در مطبع منشی نول کشور بطبع این مزین مطبوع جهانیان شد

٦١٩٠ ع



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي نور قلوبنا بمعرفة المعقولات وزين عقولنا بافاضة ادراك الكليات والجزئيات ومنّ علينا عن سائر الانواع بالذاتيات والعرضيات وافاض علينا معرفة كيفية التركيبات والترتيبات ووفقنا لاكتساب العلوم من البديهيات والتصديقات وخلصنا من ظلمات الشكوك والشبهات والصلوة على نبينا محمد المخصوص باكمل التحيات والمبعوث بالحجج والبينات وعلى آله الذين فازوا بفيضان التدقيقات والتحقيقات اما بعد فيقول العبد الضعيف الراجي الى رحمة الله الغني القوي عبد الله بن الهداد العثماني الطلبي عفى الله وبرحمته في الجنان افاض عليه سبحان العفو والغفران قد اتفقت الآراء على ان حكمة ذي الجلال في ايجاد العقلاء هي معرفة الذات والصفات بالاستدلال عليها بالآثار والآيات

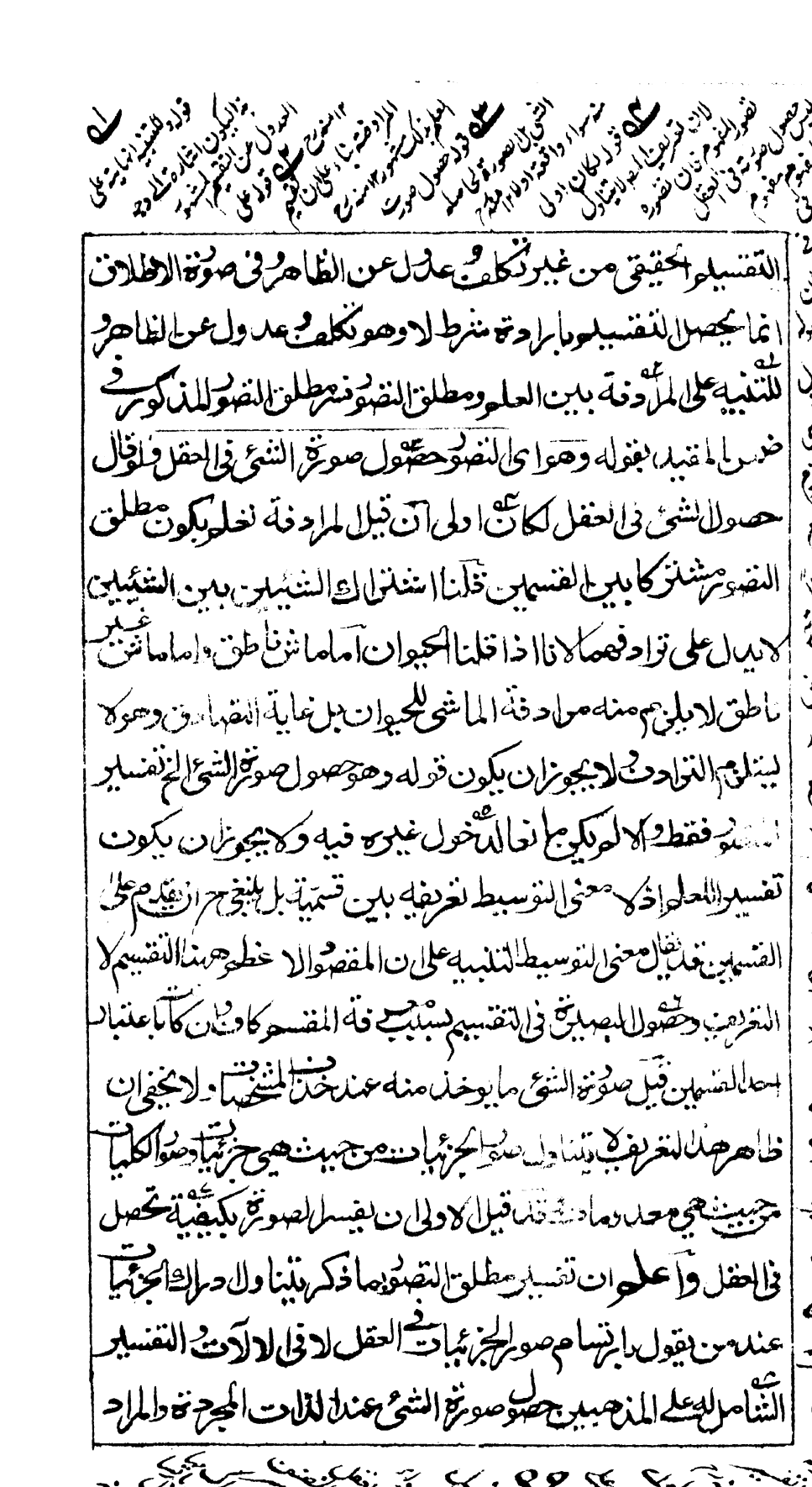
١ قوله بمعرفة المعقولات بايراعة الاستدلال ... ان نتيجة ضوع لفظ المعقولات ... بالامر في والم ادين

٢ ... ...

وهي متوقفة على العلم المسمى بالمنطق ولهذا حكم القول من العلماء والنحارير
من العظماء بفرضية معرفته علينا ولما كان المختصر المسمى بميزان المنطق
المشتمل على غرر الفوائد ودرر القرائد متداولا ولا بد للاناء ولو جهول
تحقيقه احد من الانام اردت ان اشرح له شرحا صغر حجمه و
كبر عمله وكثرت فوائده وجلت عوائده واودعت فيه فرائد
ملتقطة من كتب العلماء وفوائد مقتبسة من تصانيف الفضلاء والله
الجاد اسمح بها خاطري وغرائب سرار ابدعتها قوة فكري راجيا ان
يوصل الى المراد بتوفيقه ذي الانعام والاكرام والله ولي التوفيق والهداية و
عليه التوكل في البداية والنهاية وهو حسبي ونعم الوكيل ونعم المولى و
نعم النصير فنقول لما كانت الاشارة الى اجزاء العلم قبل الخوض في تفاصيلها
البصيرة للشارع قسم المطلع العلم اولا الى التصور فقط والتصديق فقال
العلم بالنسبة اليه اما تصور فقط اي ادراك ساذج كتصورنا الزوايا
الثلث وتصورنا التساوي للقائمتين والنسبة بينهما قيل وفوق هذا
البرهان الصندوقي قيل انما قيد بقيد فقط ليدخل التقسيم لان التقسيم
ضم مختصين او اكثر الى مشترك ومطلق التصور وارد في العلم وانت خبير
بحصوله بدونه بارادة شرط لا وقيل انما قيد بقيد فقط لما بين التصور
والتصديق من اللزوم الذي ينافي التقابل لان التصديق لا يوجد بدون
التصور وانت خبير بان اللزوم بحسب الوجود لا ينافي التقابل بحسب الصدق
كما بين الزوج والفرد والحق ان يقال انما قيد بقيد فقط ليدخل

باب الاشارة قسم لان التصور ... وان كان اولى واوفى لكن يوجب الاقتضاء ... يحتاج ذكيا متوقد الطبع يدرك الاشارة فلا يحتاج ... بالعلم اتصاف علم الله تعالى بالاشياء انما قيد ... كما ذكر في الكتب الكلامية اولان الكلام في ... في بعض كتبه اظن ... ارادة شرط لا فائدة كثيرا بالطبع ... يريدون بالتصور ... يطلقونه ويريدون ... لا يوجد بدون التصور ...

التقسيم الحقيقي من غير تكلف وعدل عن الظاهر في صورة الاطلاق
انما يحصل التقسيم بارادة مشترط لا وهو تكلف وعدول عن الظاهر
للتنبيه على المرادفة بين العلم ومطلق التصور مشترط التصور المذكور في
حد العلم بقوله وهو اي التصور حصول صورة الشيء في العقل وقال
حصول الشيء في العقل لكان اولى ان قيل المراد فلعل يكون مطلق
التصور مشتركا بين القسمين قلنا اشتراك الشيئين بين الشيئين
لا يدل على تواردهما لانا اذا قلنا الحيوان اما ماش او ناطق واما ماش غير
ناطق لا يلزم منه مرادفة الماشي للحيوان بل غاية التقاسم وهو لا
يستلزم التوارد ولا يجوز ان يكون قوله وهو حصول صورة الشيء الخ تفسير
للتصور فقط والا لم يكن ما نحن فيه داخلا غيره فيه ولا يجوز ان يكون
تفسير العلم اذ لا معنى للتوسيط لتعريفه بين قسمية بل ينبغي ان يقدم على
القسمين فقد يقال معنى التوسيط للتنبيه على ان المقصود الاعظم هو هذا التقسيم لا
التعريف وحصول البصيرة في التقسيم بسبب مرادفة المقسم كما في ان كان باعتبار
احد القسمين قيل صورة الشيء ما يوخذ منه عند خذ المشخصات ولا يخفى ان
ظاهر هذا التعريف يتناول صور الجزئيات من حيث هي جزئيات وصور الكليات
من حيث هي معدومة فلذا قيل الاولى ان يفسر الصورة بكيفية تحصل
في العقل واعلم ان تفسير مطلق التصور بما ذكر يتناول ادراك الجزئيات
عند من يقول بارتسام صور الجزئيات في العقل لا في الآلات والتفسير
الشامل له على المذهبين حصول صورة الشيء عند الذات المجردة والمراد



بصورة الشئ الصورة الحاصلة عند العالم لا فى نفس الامر فيتناول تصور
ما لا يطابق الواقع ايضا لعدم تجرده عن المادة لذاته مقارنا لها
فى فعله وهى النفس الناطقة التى يشير اليها كل واحد بقوله انا و
اذا تقرر هذا فاعلم ان محل حصول صورة الشئ فى العقل ان يحصل فى
العقل نوع ذلك الشئ حتى يكون كل واحد فى الخارج لكان اياه والمراد بالشئ
المعنى المعقول وبهذا ظهر فساد ما قيل ان هذا التعريف لا يتناول تصور
المعدوم والا ان المعدوم ليس بشئ وذى صورة وقوله وهو حصول صورة
الشئ فى العقل جملة معترضة بين المعطوف عليه وهو قوله اما تصور
فقط وبين المعطوف وهو قوله او تصديق وهو تصور معه معية
دائمة حكم وح بخط الاعتراض بانه يلزم ان يكون كل واحد
من تصور المحكوم عليه وبه والنسبة والمجموع المركب من الثلث
كل اثنين منها تصديقا بقا لكن يبقى اعتراض اخر تامل والذى يقطع
مادة الاشكال هو ان يقال ان المراد معية دائمة معتبرة واحكم
ان المعية لا تدل على خروج المحكوم فلا يصدق تعريف التصديق
الا على مجموع التصورات الثلث والحكم وذلك بعينه مذهب الامام
فلا يرد ما قيل ان هذا التعريف لا ينطبق على مذهبى الامام والحكماء
كذا قيل وعلى ظاهره بحث ان قيل ان مورد القسمة ان كان العلم
الواحد لم يصح جعل التصديق الذى هو عبارة عن الادراكات
قسيما منه وان كان اعم منه لزم ان يكون المركب من القضية التامة

Powered by Google

وتصورا مر اخر خارجا عن القسمة قلنا ان مورد القسمة هو العلم الواحد
والتصديق وان كان متعددا في حد ذاته لكنه واحد بالاعتبار
لعروض الهيئة الاجتماعية ان قيل ان تلك الهيئة الاجتماعية لا
تخلو من ان تكون علما او معلوما وعلى كلا التقديرين يلزم المحال
اما على التقدير الاول فلانه يلزم ان يكون اجزاء التصديق زايدة
على الاربعة واما على التقدير الثاني فلانه يلزم ان يكون المركب من
العلم والمعلوم قسما من العالم قلنا ان تلك الهيئة خارجة عن التصديق
لا زمة له غير منفكة عنه فلا يلزم المحال ان قيل ان اريد من العلم الواحد
الواحد الحقيقي يلزم خروج التصديق عنه وان اريد الواحد الاعتباري
يلزم خروج التصور وان اريد الاعم وهو لا يتحقق الا في ضمن احدهما
يلزم عليه ما لزم عليهما قلنا المراد هو الواحد الاعم لكن لا يلزم
من عدم تحقق العام الا في ضمن الخاص عدم ارادة العام الا في
ضمن ارادة الخاص فانه يجوز ان يراد العام من حيث هو عام من غير
التفات الى واحد من خواصه وفيه بحث ولما كان التصديق مشتملا على
التنبيه على التصور والحكم وقد ذكر مفهوم التصور من قبل فاراد ان
يذكر مفهوم احكام اقتضى التصديق بجزئية فقال وهو اي الحكم
اسنادا مر اي ضمه الى امر اخر ايجابا وهو ايقاع النسبة او سلبا و
هو انتزاعها خرج بقيد الايجاب والسلب ما ليس بحكم كالنسبة
التقييدية ويرد عليه نحو الانسان انسان واجيب بان المغايرة

اعم من ان يكون بالذات او بالاعتبار والمغايرة ههنا بالاعتبار
تامل على ان امثال ذلك غير معتد بها ولقايل ان يقول يلزم من
ظاهر هذا التعريف ان الحكم فعل والعلم من مقولة الكيف فكيف يكون
التصديق الذى هو مركب من الكيف والفعل قسما من العلم لان المركب
من الكيف والفعل لا يكون من مقولة الكيف اللهم الا ان يقال المراد من
الاسناد الادراك ومن لامر النسبة ومن اخر فان واحد والمجرور
متعلق بمحذوف ويكون المعنى الحكم ادراك لنسبة منسوبة الى العلم فليس
اى متعلقة بهما او يقال المراد بالامر الوقوع واللاوقوع وبالاخر
هو النسبة اى ادراك الوقوع واللاوقوع المناسب الى النسبة ولو
قسم المصل العلم الى التصور فقط والى تصور مع حكم كما قسم صاحب
الرسالة الشمسية لوجه الى هذه الكلمات والجواب بالوجه الذى ذكره
يجب لوجوب امر فى وصاله او استحسانا اى يتخير من تقديم مباحث
اى التصور على مباحث اللام فى اى التصديق وضعا اى فى كلام الواضع
اى لتقدم التصور على التصديق طبعا لان معنى التقدم بالطبع كون
الشىء المتقدم بحيث يحتاج اليه المتاخر ولا يكون علة تامة له كما فى
النسبة الى الاثنين اما ان التصور ليس علة للتصديق فظاهر واما
انه يحتاج اليه التصديق فلان كل تصديق لا بد فيه من تصور
اى تصور المحكوم عليه وبه والنسبة واعلم انه لا يتوقف التصديق على
تصور المحكوم عليه وبه بالكنه لانا نحكم على الجسم المعين بانه متناه للحيز

لقد ١٢ من اى علة تامة ١٢ ويكون علة ١٢ المركب ١٢ من التصور فقط والتصور الذى

مع الجهل بانه انسان او فرس او بقر او غيرها وكذا الحكم على زيد
بانه انسان مع انا لا نعرف من الانسان الا انه شئ له الضحك ان
قيل لو كان التصديق غير متوقف على التصور بالكنه لزم ان يكون
التصور باى وجه كان كافيا فى التصديق وليس كذلك قلنا ان التصديق
وان لم يتوقف على التصور بالكنه لكنه ليس التصور باى وجه كان كافيا فى
التصديق بل لا بد فى كل تصديق من نوع تصور يقتضيه الحكم ويستلزمه
كالتصديق بان هذا الشئ ضاحك فانه يتوقف على تصور انه انسان
لان هذا التصديق يقتضى ذلك التصور ويستلزمه لا تصور انه فرس او
غيره وكذا التصديق بانه ماش فانه يتوقف على تصور انه حيوان لا
على تصور انه جماد وعلى هذا فقس تامل ولما كان الاحتياج الى اعادة
اكثر اشتغل المصنف بمبحث الالفاظ فقال **فصل** فى الالفاظ ولما كان
نظر المنطقى فى الالفاظ من حيث انها تدل على المعانى لا من حيث
انها موجودة او معدومة او اعراض او جواهر وانها كيف تحدث
الى غير ذلك وجب التعرض لتعريف الدلالة وتقسيمها فنقول الدلالة
هى كون الشئ بحيث يلزم من العلم به العلم بشئ اخر كما يلزم من
العلم بوجود المصنوع العلم بوجود الصانع او الظن بشئ اخر كما يلزم
من البناء بوجود السحاب الظن بوجود المطر ومن الظن به الظن
بشئ اخر كما يلزم من الظن بوجود السحاب عند رؤية الدخان فى
جو السماء الظن بوجود المطر وتقسيمها ان الدلالة على قسمين لفظية

قوله وليس كذلك الا ترى انك اذا قلت هذا شئ عجيب وتصوره وذلك الشئ ضاحك فرس لم يحصل التصديق ١٢ منه

قوله لا يخفى ذلك

من كون لفظ الصورة او الصورة

سقط من النسخ

من النسخ

قوله او من النسخ

بل الاشتمال

الزيادة من بعض النسخ

بشئ

الظن

فى

ح

وغير لفظية واللفظية على ثلثة اقسام وضعية وطبعية وعقلية
وغير اللفظية ايضا ثلثة اقسام وضعية وطبعية وعقلية فيكون
مجموع اقسام الدلالة ستة وقد عرفت ان الطبعية من غير اللفظية
غير موجودة قلنا الدلالة الطبعية الغير اللفظية موجودة كدلالة
قوة حركة العرق النابض الضارب وضعفها على قوة المزاج وضعفه والنسبة
بين اقسام اللفظية بحسب الصدق المباينة الكلية واما بحسب الوجود فبين
الوضعية والطبعية ايضا مباينة كلية وبين كل واحد من الوضعية
والطبعية وبين العقلية عموم وخصوص من وجه واما بين اقسام
غير اللفظية فمباينة كلية بحسب الوجود والصدق كما قيل وقبله
نظر في المقصود الدلالة الوضعية اللفظية وهي كون اللفظ الموضوع
بحيث متى اورده الحس على النفس لاحظت معناه المرتسم من ذلك اللفظ
للعلم السابق بالوضع وهي على ثلثة اقسام مطابقة وتضمن والتزام
لان دلالة اللفظ على المعنى بتوسط الوضع له اي وضع ذلك اللفظ
بذلك المعنى مطابقة لتوافق اللفظ والمعنى لكونه موضوعا بازائه كدلالة
انسان على الحيوان الناطق وانما قيد حد الدلالة بالمثلث بتوسط الوضع
لئلا ينتقض كل منهما بالاخرين في مثل ما اذا فرضنا الشمس موضوعة للجرم
والضوء والمجموع فان الدلالة على الضوء مثلا يمكن ان يكون مطابقة وتضمنا
والتزاما يعني ان دلالة لفظ الشمس على الضوء يمكن ان يكون مطابقة
عند الاطلاق عليه وتضمنا عند الاطلاق على المجموع والتزاما عند

الاطلاق على الجزء الملزوم له فيصدق على الدلالة على الضوء تضمنا
عند الاطلاق على المجموع والتزاما عند الاطلاق على الجزء الملزوم
له انها دلالة اللفظ على تمام ما وضع له نظرا الى انها موضوعة للضوء
فتنتفض حد المطابقة بالتضمن والالتزام بدخولهما فيه فلما قيد بهذا القيد
يندفع الانتقاض لان الدلالة على الضوء عند الاطلاقين المذكورين ليس
بواسطة ان الضوء تمام موضوع له بل بواسطة انه جزء ما وضع له اولا لزم ما وضع له
ويصدق ايضا على الدلالة على الضوء مطابقة عند الاطلاق عليه والتزاما عند
الاطلاق على الجزء الملزوم له انها دلالة اللفظ على جزء ما وضع له نظرا الى وضعه
للمجموع فتنتقض حد التضمن بالمطابقة والالتزام بدخولهما فيه فلما قيد بتوسط الوضع
زال الانتقاض وكذا يصدق على الدلالة على الضوء مطابقة عند الاطلاق عليه و
تضمنا عند الاطلاق على المجموع انها دلالة اللفظ على لازم ما وضع له نظرا الى انه
موضوع للجزء فتنتقض حد الالتزام بالمطابقة والتضمن بدخولهما فيه فلما قيد
بتوسط الوضع ارتفع الانتقاض ودلالة اللفظ على المعنى بتوسط الوضع اى وضع اللفظ
لما اى لمعنى دخل ذلك المعنى اى المعنى المدلول المراد فيه اى في ذلك المعنى الموضوع
له تضمنا لكون المعنى المدلول في ضمن المعنى الموضوع له كدلالة الانسان على
الحيوان فقط او على الناطق فقط ودلالة اللفظ على المعنى بتوسط الوضع اى
وضع اللفظ لما اى لمعنى خرج ذلك اى المدلول المراد عنه اى عن ذلك المعنى
الموضوع له التزاما لكون المعنى المدلول لازما للمعنى الموضوع له كدلالة الانسان
على قابل العلم وصنعة الكتابة واشترطوا في الالتزام اللزوم الذهني وهو

كونه بحيث يحصل في الذهن متى يحصل المسمى فيكون فهو المعنى عند
اطلاق اللفظ اما بسبب وضع اللفظ له او بسبب انه يلزم من فهم المعنى الموضوع
له فهمه ان قيل لا نسلم ان اللزوم الذهني شرط للدلالة الالتزامية والا
لما تحققت الدلالة الالتزامية بدونه والا لزم باطل لان الدلالة الالتزامية
موجودة بدون اللزوم الذهني كما في اللوازم البعيدة والمتعميات قلنا نمنع كون
اللوازم البعيدة من مدلولات الالفاظ والمتعميات ان لو يلزم الانتقال الذهني
اليها بعد كمال تصورات مسمياتها الالفاظ فدلالتها عليها ممنوعة والا فلا
نقض ان قيل ان تمثيل المصنف للدلالة الالتزامية بالمثال المذكور لا يصح لان
الدلالة الالتزامية عندهم عبارة عن كون الامر الخارجي بحيث يلزم
من حصول المسمى في الذهن حصوله فيه وليس يلزم من حصول الحيوان
الناطق في الذهن حصول قابلية العلم فيه قلنا نعم المعتبر عندهم هو
اللزوم البين بالمعنى الاخص الذي هو عبارة عما ذكرنا ان هذا المثال
ليس للازم المعتبر عندهم بل للازم المطلق من غير النظر الى اعتباره
او يقال ان المصنف رحمه في الكلام على ان المعتبر في الدلالة الالتزامية هو اللزوم
البين بالمعنى الاعم كما ذهب اليه الامام وكثير من المتاخرين وهو متحقق
بين الانسان وقابل العلم هكذا قالوا والاولى ان يقال كدلالة الاعمى
على البصر وقد قيل الاولى ان يقال كدلالة الاثنين على الزوجية ولا يشترط
في الدلالة الالتزامية اللزوم الخارجي لتحقق الدلالة الالتزامية بدون
اللزوم الخارجي كما في لعمي وقيل بين اللزوم الذهني والخارجي عموم وخصوص

من وجه لاجتماعهما في الزوجية للاثنين وافتراق الذهني عن الخارجي
في البصر للعمى وافتراق الخارجي عن الذهني في الخواص النباتات المخفية على
اكثر البريات التي لا تظهر الا بعد التجارب الكثيرة مع امعان النظر والنسب
بين الدلالات الثلث بالوجود وعدمه باعتبار مقايسة كل منها الى
الاخر تنحصر في ستة فالتضمن والالتزام يستلزمان المطابقة لانهما يستلزمان
الوضع وهو مستلزم للمطابقة فيستلزمان المطابقة وهو ظاهر والمطابقة
لا تستلزم التضمن لانه قد يكون اللفظ موضوعا لمعنى بسيط كالنقطة فهو
يدل عليه بالمطابقة ولا تضمن ولا يستلزم التزام ايضا يجوز ان لا يكون
للمسمى لازم بين بالمعنى الاخص حتى يتحقق المطابقة الا الالتزام وايضا
لو كانت المطابقة مستلزمة للالتزام لكان كلما تعقلنا شيئا تعقلنا معه
شيئا اخر وليس كذلك ضرورة انا نتصور كثيرا من الاشياء مع الذهول
عن سائر اجزائها والامام قال به لان لكل ماهية لازما بينا واقله انها
ليست غيرها واجيب بان كون المعنى لازما بين عليه لازم بين بالمعنى الاعم
والمعتبر في الدلالة هو المعنى الاخص وانت خبير بان المعتبر عند الامام هو
المعنى الاعم لا الاخص فيكون المطابقة مستلزمة للالتزام عنده واما
التضمن والالتزام فلا تلازم بينهما لانه يجوز ان لا يكون للمسمى المركب لازم
فينفك التضمن عن الالتزام وكذا يجوز ان يكون للمسمى البسيط ملزوم مالما
يلزم من تعقله فعله فينفك الالتزام عن التضمن لما كان نظر المنطقي في
الالفاظ من حيث انها دالة على طريق الانتقال وهي معان مركبة من مفردات اراد

البحث عن الالفاظ المركبة الدالة على طريق الانتقال من الالفاظ المفردة
الدالة على اجزائه فشرع في تقسيم اللفظ الى المركب والمفرد وقدم المركب
لكونه وجوديا فقال واللفظ الدال بالمطابقة اي مطلقا او نقول قيد
بالمطابقة لاهمالتها ان قصد اي ان كان بحيث يقصد بجزئه المرتب المسموع
حقيقة او تقديرا قصدا ما جاريا على قانون اللغة دلالة على جزء معناه
حين ما يقصد به فلا بد ان يكون للفظ جزء ولذلك الجزء دلالة على
المعنى وذلك المعنى بعض المعنى المقصود ودلالة الجزء على بعض المعنى المقصود
مقصودة كما في الجارة فيخرج عن الحد ما لا يكون له جزء كباء جعل
علما او يكون له جزء لكن لا يدل على شئ كزيد وما له جزء دال على جزء المعنى
لكن لا على جزء المعنى المقصود كعبد الله اذا جعل علما لشخص وما يكون له جزء
دال على جزء معناه المقصود لكن لا يكون دلالته على جزء المعنى المقصود
مقصودة كالحيوان الناطق اذا جعل علما لشخص انساني فعبد الله
حيوان ناطق علمين كزيد باعتبار معناهما العلمي في عدم قصد
دلالة جزء لفظ على جزء معناه العلمي والفرق بينهما ان المعنى التركيبي في
الحيوان الناطق جزء معناه العلمي فانه عبارة عن المعنى التركيبي والتشخص
فاذا دل جزء اللفظ باعتبار الوضع التركيبي على جزء المعنى فقد دلالة عليه
دلالة على جزء المعنى العلمي المقصود لان جزء الجزء جزء والمعنى التركيبي
في عبد الله ليس بجزء من المعنى العلمي الذي هو الشخص الانساني المبعوث
دلالة الوهية خارجة عن التشخص فدلالة جزء لفظه باعتبار الوضع التركيبي على جزء

معناه ليست دلالة على جزء المعنى المقصود فالحاصل ان اللفظ الدال
بالمطابقة ان تحقق فيه القيود الاربعة المذكورة فهو مركب كرامي السهم
فان الرامي يدل على ذات مرصد منه الرمي والسهم على جسم معين
وهذه الدلالة مقصودة لا يقال ان المقصود هنا التقسيم والتقسيم
باعتبار الذات والاخفاء ان ذات المفرد مقدم على ذات المركب طبعا فينبغي
ان يقدم المفرد على المركب لانا نقول المقصود ههنا تقسيم اللفظ الدال
بالمطابقة الى القسمين وتعريفهما لا تقسيمهما والتعريف باعتبار المفهوم
ومفهوم المركب مقدم على مفهوم المفرد لان مفهوم المركب وجودي في مفهوم المفرد
عدمي لان القيود المعتبرة في مفهوم المركب وجودية وفي مفهوم المفرد عدمية
لان القيود المعتبرة في مفهوم المركب تحقق جزء اللفظ وتحقق جزء المعنى و
تحقق الدلالة وتحقق فصل تلك الدلالة فهذه القيود معتبرة في مفهوم المركب
بمعنى انه لابد من تحقق كل واحد منها لتحقق المركب وهذه القيود غير
معتبرة في المفرد بمعنى انه لابد من عدم تحقق هذه المجموع لتحقق المفرد
لا بمعنى انه لابد في تحقق المفرد من انتفاء كل منها ولا لم يكن مثل عبد الله و
حيوان ناطق علمين مفردا فالقيود في مفهوم المركب وجودية وفي مفهوم المفرد عدمية
كما اشار اليه المصرح بقوله ولا اي وان لم يقصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه
حين ما يكون ذلك المعنى مقصودا يعني ان لم تحقق مجموع تلك القيود المعتبرة في المركب
فهو مفرد بان لا يكون اللفظ جزء كلمة الاستفهام او يكون له جزء غير دال على معنى
كزيد او يكون له جزء دال على معنى لكن لا على جزء المعنى المقصود كعبد الله علما او يكون له

جزء دال على جزء المعنى المقصود لكن لا بكون دلالته مقصودة كالحيوان
الناطق علما لشخص انساني والمحققون من النحويين يجعلون مثل عبد الله
علما مركبا لان نظرهم الى اللفظ نفسه فلما رأوا انه قد اجرى على الحكاية
المركب جعلوه مركبا واما المنطقي فنظره القصدي ليس الا الى المعاني و
لما فرغ عن تقسيم اللفظ الدال الى المفرد والمركب شرع في تقسيمهما وقدم
تقسيم المفرد لان ذاته مقدم على ذات المركب فقال فان لم
يصح المفرد صلاحيته ذاتية لان يخبر به عن شئ وانما قدم هذا
القسم من المفرد مع انه عدمي لكون ما صدق عليه واحدا وهو
الاداة بخلاف القسم الثاني فان شرط وجوابه قوله فهو اداة اي حرف
كلا فانها باعتبار مفهومها الاصلي لغير المستقل لا تفهم الا بها لا وحدها
ولا مع غيرها وان وقع جزء من المخبر به بعد العدول عن المعنى الغير المستقل
كما في قولنا زيد لا يحجر فهذا سميت معدولة وان صلح المفرد له اي لان
يخبر به اي لا يسند اليه فلا يرد فعل الامر والنهي ولما كانت الكلمة وجوبه
مع عدم التقسيم فيها قدمها على الاسم فقال فان دل المفرد و
ضعا بالتضمن فخرج غدا وامس والان بمقارنته بهيئة التصريفية اي
بصورته العارضة للحروف الاصلية والزائدة على زمان فخرج لا يدل
على الزمان معين فخرج ما يدل على مطلق الزمان كالمدخل والمضرب من
لازمنة الثلثة فخرج ما يدل بالتضمن على زمان معين غير الثلثة كالصبوح
والغبوق فاحفظ ما ذكرنا وافهمه ما اشرنا فان هذا الموضع موضع مزلة الاقدام

١٥

فهو كلمة ای فعل وهی علی نوعین حقیقیة ان دلت علی حدث ای
امر یقع بالفاعل وزمان کضرب مثلا ووجودیة ان دلت علی الاخیر فقط
ککان فانه لا یدل علی الحدث ولکون لیس بحدث لان الحدث لیس
عبارة عن مطلق العین والا لکان کل شیء حدثا بل المعنی المنتسب الی الفاعل
بانه قایم به وبهذا ظهر ان ما قیل ان الکلمة حقیقیة ان دلت علی حدث
ونسبة ذلک الحدث الی موضوع وزمان تلک النسبة لا یخلو عن استبداد
قال الشیخ الرجل لیس کل فعل عند العرب کلمة عند المنطقیین لان
المضارع المتکلم والمخاطب فعل عند العرب وهو ظاهر ولیس بکلمة
عند المنطقیین لترکبه لاحتمال الصدق والکذب بخلاف المضارع
الغائب فانه کلمة بالاتفاق لعدم احتمال الصدق والکذب لا بد صورة
التصریح لانه فی نفسه لا یحتملهما بل مع فاعله الذی ذکر معه وفیه
بحث فان لو یدل المضارع بهیئته التصریفیة علی زمان معین من الازمنة
الثلثة فهو اسم ثم شرع فی تقسیم الاسم بالنسبة الی معناه الی عدة
اقسام مجموعها مختص بالاسم وان لو یکن کل واحد منها مخصوصا بالاسم
فقدم الذی کان معناه واحدا علی الذی کان معناه متعددا لان الواحد
قبل المتعدد فقال فحینئذ ای حین اذ کان المفرد اسما اما ان یکون معناه
ای المعنی الذی یقصد باللفظ مفهوما واحدا وکثیرا فان کان
معناه واحدا فان تعین ای تشخص ذلک المعنی ولا یمکن اشتراکه
بین کثیرین وهذا لانفسام لا یختص بالاسم الذی یکون معناه

واحدا لان الاسم الذى يكون معناه كليا يجرى هذا الانقسام فيه ايضا
كما سنشير اليه انفا **واعلم** ان المضمر اسم الاشارة والمعرف اختلف فيه
قال بعضهم ان معناه لا يكون متحدا بالشخص بل كلى لكونه موضوعا على كثيرين
وقال بعضهم وهو التحقيق ان الضمير كانت مثلا موضوع بوضع عام لكل
واحد من المذكرين المخاطبين فان الواضع تعقل ولا كل واحد من
تلك المعانى فى ضمن مفهوم كلى ووضع اللفظ بازاء كل واحد منها وانيا وكذا
اسم الاشارة فان لفظ هذا موضوع بوضع عام لكل مشار اليه مذكر
مفرد على حذا القياس المعهود فعلى هذا التحقيق يكون كل واحد منهما قبل
ما يكون معناه كليا ويكون الفرق بينه وبين المشترك بان المشترك
موضوع لمعان متعددة بأوضاع مختلفة وكل واحد منها موضوع
له بوضع عام فظهر بهذا انه لا حاجة الى قوله ولو كان ضميرا او اسم اشارة او
معهودا كانت فى هذا الرجل فان شرط جوابه قوله ليس على ما وجه به حقيقيا او
عند المنطقيين فان كان معناه واحدا ولم يتغير ذلك المعنى فهو بسيط متواطيا
التوافق افراده فى معناه ان كان حصوله اى حصول ذلك المعنى فى كل الافراد
اى فى جميع افراده المتصورة موجودة او لا على السواء كانسان وفرس وشمس فان معنى
الانسانية حاصل فى جميع الافراد على السوية وكذا معقول الفرس والشمس ويسمى متشككا
لانه يوقع الناظر فى الشك هو من المتواطى بناء على حصول اصل المعنى فى الكل
ومن المشترك بناء على التفاوت وبعضهم لم يعتبر هذا التقسيم بل جعله اقساما
اصل المعنى حاصل فى الكل على السواء والتفاوت خارج عن اصل المعنى فلا اعتداد بذلك الخارج

فيكون هذا القسم من المتواطئ واجاب عنه بعضهم بان التفاوت
عرضي اصل المعنى لانه لما كان في قوته على افراده وحصل فيها اعتبر قسما على
حدة مقابلا لما ليس فيه هذا التفاوت وان كان حصوله اي حصول ذلك المعنى
في البعض اي لبعض الافراد اولى او اقدم من البعض الاخر بالذات كالوجود
بالنسبة الى الواجب والممكن فان وجود الواجب اولى واقدم من وجود الممكن لانه
لذاته غير محتاج الى شئ اخر بخلاف وجود الممكن لكونه مبدءا لما عداه تم
عطف على قوله ان كان واحدا قوله وان كان المعنى كثيرا فان كان في وضعه
اي وضع ذلك اللفظ المفرد الذي معناه كثير لتلك المعاني الكثيرة على
السوية سواء كانت كلها مرادفة واحدة او من لغات مختلفة ولم يعتبر
النقل من احدها الى الاخر فهو مشترك اي فهو يسمى مشتركا بالنسبة الى
جميع المعاني وان كان يسمى مجملا بالنسبة الى كل واحد منها كالعين للبصرة
والجارية والذهب والمرتجل كما سيجئ داخل في هذا القسم من وجه وكثيرة
في مقابل المشترك في بعض التصانيف لا يضر وان لم يكن كذلك اي وان
لم يكن وضعه لتلك المعاني على السوية بل وضع ذلك اللفظ المفرد لا
لاحدها اي لاحد تلك المعاني فنقل الى الثاني او استعمل الثاني لمناسبة
بينهما فهو حينئذ اما ان ينقل الثاني ان ترك موضوع الاول ويجعل استعماله
في المعنى الاول بطريق الحقيقة بالنسبة الى ذلك الوضع والاصطلاح فلا يرد
ان الصلوة قد استعمل في معناها الاول وهو الدعاء ثم سمي الاسم منقولا وينسب الى
الناقل لان وصف المنقولية ما حصل الا من جهته فيسمى منقولا عرفيا ان كان

ناقلة عرفا عاما كالدابة فانها فى الاصل وضعت لكل ما يدب على الارض
ثم نقلها العرف العام الى الخيل والبغال والحمير وليس منقولا شرعيا ان كان
ناقلة به شرعا اى صاحب الشرع كصلوة فانها فى الاصل وضعت للدعاء ثم
نقلها صاحب الشرع الى اركان مخصوصة وافعال معلومة وليس منقولا
اصطلاحيا ان كان ناقلة عرفا خاصا وهو عبارة عما كان مقررا فى العقول
وتلقته الطبائع السليمة بالقبول كاصطلاح النحوى كالفعل فانه فى اصل
اللغة اسم لما صدر عن الفاعل كالاكل والشرب ثم نقل النحوى الى كلمة دلت
الخ ولما كانت اللغة اصلا والنقل طارئا عليها لزم التحقيق من اقسام المنقول
الحاصلة من ضرب الاربعة فى الاربعة الا ما ذكر هذا اذا ترك موضوعه
الاول وان لم يترك موضوعه الاول بل استعمل فيه ايضا يسمى بالنسبة الى المعنى الاول
الموضوع له حقيقة لثبوته فى مكانه الاصلى ويسمى بالنسبة الى المعنى الثانى مجازا
لتجاوزه عن مكانه الاصلى كالاسد بالنسبة الى الحيوان الرذايل والرجل
الشجاع فان الاسد وضع للحيوان الصائل ثم نقل الى الرجل الشجاع
لعلاقة بينهما وهو الشجاعة فاستعماله فى الاول بطريق الحقيقة وفى
الثانى بطريق المجاز لا يقال ان المصرح جعل المجاز من اقسام الاسم الذى
جعله من اقسام المفرد الذى جعله من اقسام الدال بالمطابقة فيكون
المجاز من اقسام الدال بالمطابقة لان قسم القسم قسم لما اشرنا اليه فى
صدر القسمة ولقولنا الحيوان اما ابيض او غير ابيض والابيض اما حيوان او
غير حيوان لما فرغ عن تقسيم اللفظ بالنسبة الى معناه شرع فى تقسيمه بالنسبة

الى لفظ اخر فقال وكل لفظ فهو بالنسبة الى لفظ اخر مراد فله اى لفظ اخر كان
اللفظين اكبان على المعنى احدهما خلف الاخران توافقا اى اتحد اللفظان
فى المعنى الذى هو الوصف العنوانى ولا يعتبر فى الترادف الاتحاد فى الذات كالغيث
والمطر والاسد والليث فانهما مترادفان لاتحادهما فى المفهوم وكل لفظ
بالنسبة الى لفظ اخر مباين له ان لم يتوافقا اى اختلف فيه اى فى المعنى الذى
هو الوصف العنوانى سواء كانا متحدين بالذات كالانسان والناطق او مختلفين
بالذات كالحجر والشجر لما فرغ عن بحث المفرد واقسامه شرع فى المركب فقال والمركب
لما كان مفهوم المركب الناقص وجوديا قيد بقوله غير التام فقال فهو اما تام وهو اى
المركب التام الذى يصح السكوت عليه اى لا يفتقر فى الافادة الى لفظ اخر اصلا
المسند اليه والمسند وبالعكس سواء افاد فائدة جديدة اولا واما غير
اى غير تام وهو الذى لا يصح السكوت عليه والاول اى المركب التام ان احتمل
بحسب مفهومه من حيث انه خبر على سبيل البداية الصدق وهو مطابقة
الحكم للواقع والكذب وهو عدمها والمراد بالحكم الوقوع واللاوقوع فلا يرد ما ليس
الشئ لنفسه لان الوقوع للمدرك غير الوقوع فى نفس الامر وقيل المراد منه الانتفاع
والانتزاع والاول اظهر وتامل وقيل معنى احتمالهما امكان اتصافه بهما
فهو خبر وقضية والا اى وان لم يحتمل الصدق والكذب بان حمل على
طلب الفعل الذى هو ماخذه او كف النفس عنه دلالة صيغية اى وضعية فهو انشاء
غير الخبر الدال على طلب الفعل مثل ليت زيدا يضرب ولعل الله يحدث بعد
ذلك امرا فانه يدل على طلب الفعل لكن لا بالصيغة بل بواسطة

تمنيه وترجيه وقيل انه لاخراج مثل الطلب منك الفعل وفيه نظر[1]
فهو مع الاستعلاء وهو عدا لنفس عاليا امر ويندرج فيه النهي لما اشرنا
اليه انفا كقولنا انصر ولو يشترط في الامر العلو ليدخل فيه قول الادنى
للاعلى افعل على سبيل الاستعلاء ولهذا ينسب الى سوء[2] الادب فان قيل هذا
ينتقض بقول فرعون لقومه ماذا تامرون فانه لا استعلاء منهم عليه
قيل هو مجاز عن تشاورون وقال ان فرعون لما استشار عن قومه في امر
موسى عليه السلام والمستشار منه من حيث انه مرشد للمستشير عال عليه
ضرورة علو المرشد والهادي على المسترشد والمهدي ففرعون لما جعلهم
مستشارا منهم انزلهم منزلة من له علو تعظيما لهم في الجملة ليتحاوز في
وقع امر موسى عليه السلام فجعل كلامهم كالامر على نفسه اشارا الى هذا
صاحب الكشاف ومع الخضوع دعاء وسوال مثل اللهم اغفر لي ومع التساوي
التماس هذا بحسب اللغة واما في العرف فيطلق على ما يكون مع نوع من التواضع
وان لم يدل على طلب الفعل دلالة صيغية فهو تنبيه اي اعلام على ما في
ضميره ويندرج فيه التمني والنداء وغيرهما كالقسم والترجي والتعجب و
الاستفهام والفاظ[3] الحقوق وفعل المدح والذم اصطلاحا وامناقشة
فيه فان قلت النداء والاستفهام يدلان على الطلب الفعل دلالة
صيغية فان النداء يدل بالوضع على الطلب الاقبال والاستفهام على طلب
الاعلام فكيف يندرجان تحت التنبيه الذي لا يدل على الفعل دلالة صيغية قلنا
ذكر السيد في حاشية اللوامع ان طلب الاقبال في النداء لازم لمعناه كطلب

[1] قوله نظر لان الامر للوجوب والكتب ١٢ منه
[2] قوله سوء الادب لان من يخاطب ان يخضع له ١٢ منه
[3] قوله والفاظ الحقوق كالهبة والاعارة والبيع ١٢ منه

لا علام المعنى لاستفهام فافهم واما الثانى اى المركب الغير التام فنحو
مركب تقييدى ان كان الثانى قيدا للاول لفظا او معنى كالرجل الفطن
وغلام زيد وهو النافع فى المطالب النحوية ولا يتركب الا من اسمين او
اسم وفعل لان الحكم التقييدى اشارة الى الحكم الجزئى فلما يستدعى
الحكم الجزئى التركيب من اسمين او اسم وفعل فكذا التقييدى واما مركب
غير تقييدى ان لم يكن كذلك كالمركب من اسم وداة نحو زيد وفى حرف
وفعل كقولك قام فى قد قام زيد ولما فرغ المصرح من مباحث الالفاظ
شرع الان فى مباحث المعانى فقال فصل فى المعانى ولا بد ان يقال
فى المفهومات المغايرة المعنى والمفهوم واحد بالذات وذلك الامر الواحد
هو الصورة الحاصلة فى العقل مختلفان باعتبار القصد والحصول
ولما كانت الكلية والجزئية اولا وبالذات صفة المفهوم على عكس
الافراد والتركيب قسم المفهوم من حيث هو هو الكلى والجزئى فقال وكل
مفهوم وهو ما حصل فى العقل اى من شانه ان يحصل فى العقل سواء حصل
بالفعل وبالقوة بالذات وبالواسطة فلا يلزم تقسيم الشئ الى نفسه و
الى الغير فهو جزئى ان منع نفس تصوره اى ان منع من حيث انه متصور من
وقوع الشركة اى شركة كثيرين فيه اى فى ذلك المفهوم كزيد ومعنى تصور
المفهوم حصول المفهوم نفسه لا صورته فلا يرد ما قيل ان التصور حصول صورة
الشئ فى العقل فيكون معنى قوله تصور المفهوم حصول صورة المفهوم فيلزم
ان يكون للمفهوم مفهوم وهو باطل وقد يقال ان مفهوم المفهوم هو نفسه

فوائد لفظا اى نقل الشارح — عن شئ نوع من اجزائه — لما كانت دلالتها — على معنى فى موضوعاتها غير — ملاحظة شئ من ان كان — التعيين فى الاجزاء لم يكن — لفظا والا فقد كانت — محاطة فى الجملة حتى ان — الجزء كان التقييد فيه — محتاجا ويدل على المطلوب — اليس بالاضافة — اللفظية لا يكون شيئا — من التقييدين كما لا يخفى — ان يقال ان التركيب الاضافى — كالتركيب التوصيفى اذ كما يدل على ما يدل عليه — المادة الاسنادية الحاصل من الجزئين قلا وجه — للفرق بين القيد فى المركب الاضافى والقيد — لفظا والقول بعدم الاشارة فى الاضافى الى — ما افاده بعض الافاضل من ان التقييد اما ان يكون — لفظا او معنى كما فى عامة الصفات النحوية والاضافات — المعنوية او لفظا فقط كما فى الصفات الكاشفة — والاضافات اللفظية فالنسبة بين التقييد — مطلقا ١٢ نور الله ١٢ قوله واشارته الى الحكم — الجزئى فان الحيوان الناطق — هو الناطق ١٢ منه رحمه الله قوله والا لزم — ان يقال فى المفهومات لان

كوجود الوجود وكلي ان لم يمنع نفس تصوره عن وقوع الشركة فيه
كانسان والتقييد بالتصور يقيد قطع النظر عن الخارج والتقييد بالنفس يفيد
قطع النظر عن البرهان ولو بغير احدهما عن الآخر فيجب التقييد بهما
لئلا ينتقض التعريف بكل طرا وعكسا وعن شركة كثيرين فيه انه يمكن للعقل
ان يفرض ما صادقا على كثيرين فيدخل فيه الكليات الفرضية ان قيل لا
يجوز دخول الكليات الفرضية تحت الكلي لان المتصور الذي هو عبارة عن حصول
صورة الشيء في العقل ما خوذ في تعريف الكلي فلو كانت كليا لكانت اشياء قلنا الشيء
الماخوذ في تعريفنا التصور بالمعنى اللغوي الشامل للموجود والمعدوم واللاشيء
واللاوجود هكذا صرح في بعض حواشي القطبي والفرق بين الكلي والجزئي ان الكلي
جزء للجزئي غالبا فيكون الجزئي كلا والكلي جزءا والكل لنسبته الى الاجزاء لكونه ضما
منها والاجزاء لها لنسبة الى الكل لكونها اجزاء له فالكل جزئي لكونه منسوبا
الى الجزء والجزء كلي لكونه منسوبا الى الكل قيل كيف يتصور كون الكلي جزءا للجزئي
والكلي محمول على الجزئي والجزء لا يحمل على الكل فان السقف لا يحمل على البيت
قلنا ان اهل الصناعة اذا اعتبروا الكلي محمولا على الجزئي لم يأخذوه باعتبار
الجزئية وقد قيل انه جزء اعتباري لا حقيقي وانما يمنع الحمل في الحقيقي لكنا
فرغنا عن بيان المفهوم الكلي والجزئي شرع في تقسيم الكلي الذي صار نظر
المنطقي مقصورا عليه فقال فالكلي الذي هو تمام ماهيته جزئيا نه نوع
المراد بماهية جزئياته ماهيتها الكلية لا الشخصية فلا يرد ما قيل النوع
اذا كان تمام ماهية جزئياته لا يكون كليا لان الكلي جزء للجزئي وهو اي النوع

اما ان يكون خارجيا او ذهنيا والثاني كالعنقاء والاول اما ان يكون
متعدد الاشخاص او لا فان كان متعدد الاشخاص فهو مقول في
جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا في الخارج كالانسان والفرس
يكون متعدد الاشخاص فهو مقول في جواب ما هو بحسب الخصوصية
المختصة في الخارج كالشمس اذ ليس لها فرد اخر حتى يجمع بينه وبين ذلك
في السؤال بما هو فالنوع كيفما كان صادق على كثيرين سواء كانوا موجودين
في الخارج او لا متفقين بالحقايق المراد الفرد الكامل منه فلا حاجة
الى قيد فقط لاخراج الجنس كما توهم في جواب سؤال ما هو المراد
بما الشارحة دون الحقيقة وان اريد بالكثيرين الموجودين في الخارج
كان المراد بما الحقيقة دون الشارحة وح يكون هذا تعريفا للنوع
الخارجي الذي هو متعدد الاشخاص في الخارج كالانسان والمناسب
بهذه الصناعة هو السابق تامل فقوله على كثيرين يشتمل الكلي مطلقا
وقوله متفقين بالحقايق يخرج الجنس وقوله في جواب ما هو يخرج
الثلث الباقية اعني الفصل والخاصة والعرض العام واعلم
ان قوله متفقين بالحقايق وان كان يخرج العرض العام والفصول
البعيدة وخواص الاجناس ايضا لكن اسناد اخراجها الى القيد الاخير
اولى لان قيد الاخير يخرج الفصول والخواص مطلقا فاسناد اخراجها
اليه اولى واما العرض العام فلانه شريك للخاص في العرضية و
عدم الوقوع في جواب ما هو فاراد اخراجها في سلك الاخراج بقيد واحد

ولا يخفى ما فيه والكل الذى هو الداخل غير المساوى لتلك الماهية
بان كان اعم منها فى تلك الماهية اى فى تمام ماهية جزئيه كالحيوان
مثلا الداخل فى ماهية الانسان والفرس جنس فى جعله جزء داخلا
فى الماهية تسامح تامل وهو اى الجنس صادق اى محمول بالمواطاة على
كثيرين جنس للخمسة ان قيل يلزم فى قولك الصادق على كثيرين جنس
للخمسة حمل النوع على الجنس وهو ممتنع قلنا الحمل هنا باعتبار عارض
كونه جنسا للخمسة لا باعتبار مفهومه فلا يلزم حمل النوع على الجنس تامل
مختلفين بالحقايق خرج به النوع فى جواب سوال ما هو خرج به الكليات
الباقية وهذا كما يذكر فى لغة العرب اسم المفرد ويراد به الاثنان والجمع
ان قيل لا يتصور كون جزء الماهية محمولا بالمواطاة لان الجزئية تقتضى
الغيرية فى الوجود والحمل يقتضى الاتحاد فيه وبينهما تنافى قلنا الحمل
يقتضى الاتحاد فى الخارج لان الحمل هو اتحاد المتغايرين ذهنا
فى الخارج والجزئية تقتضى المغايرة فى العقل فلا منافاة بينهما وفيه
بحث شو الجنس على نوعين قريب وان كان الجواب عن سوال الماهية انية ما
فوضت فى عن بعض ما يشاركها اى تلك الماهية فيه اى فى ذلك الجنس هو بعينه الجواب
عنها اى عن تلك الماهية وعن كل ما يشاركها فيه اى فى ذلك الجنس كالحيوان
بالنسبة الى الانسان والفرس فانه اذا سئل عما الانسان والفرس كان الجواب
الحيوان وكذا اذا سئل عن الانسان وجميع ما يشاركه فى الحيوانية كان الجواب الحيوان
ايضا وبعيد اى كان الجواب عن سوال الماهية وعن بعض ما يشاركها اى الماهية

فيه اى فى ذلك الجنس غير الجواب عنها اى من تلك الماهية و
عن بعض اخر كالجسم النامى بالنسبة الى الانسان فانه جواب عن الانسان
وعن بعض مشاد كانه كالنباتات واما الجواهر عن الانسان فلان
وعن بعض اخر كالفرس مثلا ليس اياه بل الحيوان وعلى هذا قس
ومراتب الجنس يعرف باعتبار عدد الاجوبة وكلى الذى هو الداخل
فى ماهية ما تحته من الجزئيات المساوى لها اى لتلك الماهية
كالناطق بالنسبة الى الانسان فصل وهو اى الفصل كلى اى قابل
ما السر فى تعرضه لذكر الكلى فى تعريف الفصل دون تعريف الكليين
السابقين قلنا هو ان يقال ان قوله الصادق على كثيرين لما ذكر
فى تعريف الكليين السابقين يغنى عن ذكر الكلى بخلاف صادق على
الشئ لانه يعم الكلى والجزئى فلا يغنى عنه ان قيل لم لا يصدق
على الشئ المحمول وهو لا يكون الا كليا فيكون الصادق على الشئ مساويا
للكلى فيغنى عنه قلنا المساواة بينهما بحسب الواقع لا بحسب المفهوم
والتعريف باعتبار المفهوم صادق اى محمول على الشئ قال العلامة
سعد الملة والدين التفتازانى قدس الله سره انما قال على الشئ
ليشتمل المتفقة الحقيقة كالفصل القريب والمختلفة الحقيقة كالفصل
البعيد وبعض من لا مهارة له فى هذا الفن لو اطلع على مرام العلامة قال
فيه بحث لانه لو قال صادق على النوع مثلا لكان شاملا للصادق
لانه اذا سئل الانسان اى شئ هو فى حقيقته يجوز ان يقال فى

جواب الناطق وهو متفقة الحقيقة ويجوز ان يقال في جواب الحساس
وهو مختلفة الحقيقة اقول مراد العلامة قدس الله سره انما قال
على الشئ والمقابل على كثيرين متفقين بالحقيقة الخ مع ان الفصل كذلك
كالناطق فانه مقول على كثيرين متفقين بالحقيقة لانه لو قال صادق على
كثيرين متفقين بالحقيقة الخ لم يشتمل الفصل البعيد فقال على الشئ ليشتمل
الفصلين ولم يرد ان الاشتمال لا يحصل الا بذكر الشئ دون ما عداه على طريق
القصر الحقيقي كما زعم الباحث في جواب سؤال اي بالوقوع على حكاية شئ
هو خبر به الجنس والنوع والعرض العام في حقيقة اي ذاتا خرج به الخاصة
لانه يقبل التميز العرضي لا الذاتي واعلم ان السايل بأي انما ابطل عامية السؤل
عنه في الجملة عما يشاركه في المضاف اليه اي فاذا قيل الانسان اي حيوان
هو يجاب بما يميز الانسان عما يشاركه في الحيوانية كالناطق واذا سئل عنه
بأي شئ هو يجاب بمطلق الفصول والخواص المميزة عن المشاركات في الشيئية
واذا قيل الانسان اي جسم هو في ذاته يجاب بالفصول المميزة له عما يشاركه
في الجسمية وهي ما عدا قابل الابعاد واذا قيل الانسان اي جسم نام هو في ذاته
يجاب عنه بالمميزة عما يشاركه في الجسم النامي وهو ما عدا قابل الابعاد والنامي
ان قيل الجنس ليس مميزا في الجملة قلنا الجنس من حيث هو جنس غير مميز
اصلا وهو اي الفصل ليس على نوعين قريب بان يميز النوع عما يشاركه اي النوع
في جنس قريب كالناطق فانه يميز الانسان عما يشاركه في الحيوانية كالفرس والبقر ونحوهما
وبعيد بان يميز اي النوع عنه اي عما يشاركه في جنس بعيد كالحساس

قوله وهو متفقة الحقيقة الخ اقول ان الفصول كالناطق وان كانت مختلفة الحقيقة بالنوع لكنها متفقة الحقيقة بالجنس العام لتميز في الجملة والدليل على ذلك ان الناطق يميز الانسان عما يشاركه في الحيوانية والنامي يميز الحيوان عما يشاركه في الجسمية وهكذا فالفصول كلها متفقة الحقيقة بالجنس العام في الجملة وبذلك لا ينافي ما افاده المحقق الشريف من ان الفصل من حيث انه فصل مختلف الحقيقة بالنوع فافهم وجه التأمل منه قدس سره ح ١٢ منه رح

قوله اي ذاتا احتراز عن الخاصة فانها تميز عرضي لا ذاتي ح ١٢ منه رح

قوله بأي شئ هو الخ اقول ان السؤال بأي انما يطلب تعيين المسؤل عنه بالوقوع على حكاية شئ هو خبر به الجنس والنوع والعرض العام في حقيقة اي ذاتا خرج به الخاصة لانه يقبل التميز العرضي لا الذاتي والاولى ان يقال

المميز للانسان عما يشاركه في الجسم النامي وانما اعتبر القرب البعد
في الفصل المميز للشئ عن المشارك في الجنس دون الوجود لامتناع اعتبارهما
في الفصل المميز عن المشارك في الوجود لانتفاء الفصل الذي هذا شانه
في اجزاء الماهية المركبة من امرين متساويين لان كلا من الامرين
مساويا لها فكل واحد منهما فصلا قريبا والاخر بعيدا لا يكون اولى من
العكس وفيه نظر ولان الفصل المميز في الوجود ليس له تحقق في الوجود
بل هو مبني على الاحتمال فلا يكون في البحث عن احكامه فايدة
واما على ما ذهب اليه المتقدمون من امتناع ترك الماهية من احد
متساويين فلا اشكال ومجال الكلام واسع لا يليق استقصاءه بهذا
المختصر والكلي الخارج عن ماهية الشئ ان امتنع انفكاكه اي الخارج
عنه اي عن الشئ هذا اولى مما وقع في عبارة بعض القوم من قوله
والكلي الخارج عن الماهية ان امتنع انفكاكه عن الماهية الخ لعدم
ورود الاشكال الذي في تقسيمه اللازم الذي سيأتي عن قريب
وهو تقسيم الشئ الى نفسه والى غيره لكنه يخالف مقتضى سوق كلامه
فهو اي الخارج الذي يمتنع انفكاكه عن الشئ عرض لازم كالضحك
بالقوة بالنسبة الى الانسان والا اي وان لم يمتنع انفكاكه عن الشئ بل
يمكن سواء كان دائم الثبوت او مفارقا بالفعل فهو عرض مفارق
كالضحك بالفعل بالنسبة الى الانسان وكون الشخص اميا وذكر
العرض مع المفارق وتركه مع اللازم بناء على الاصطلاح ولا مناقشة

الوجودية فيكون فصلا قريبا والكلية فيما بعض الخ لكان قسما منه فيكون فصلا قريبا لها
الماهية من بعض الخ لكان قسما منه فيكون فصلا قريبا لها
قسما وكل قسما منه مثلك
الجنس عن جميع المشاركات
متباينين كان كل واحد من
تركيب كل جنس من اثنين
من جنس وفصل وقد
في الفصل المميز عن المشارك
وفي نظر وجه النظر

فيه ثم شرع في تقسيم اللازم بالنسبة الى نفس الامر على وجه منع
الخلو فقال واللازم وهو ما يمتنع انفكاكه عن الشئ قد يكون لازما
للوجود كالسواد للحبشي فانه لازم لوجوده وشخصه لا لماهيته و
الا لكان كل انسان اسود وليس كذلك اولازما للماهية كالزوجية
الاثنين فان الزوجية وهو كون العدد منقسما الى المتساويين لازمة
لماهية الاثنين وهو ضعف الواحد لانه متى تحققت ماهية الاثنين
امتنع انفكاك الزوجية عنها ثم شرع في تقسيم آخر للازم بحسب التعقل
على وجه الانفصال الحقيقي فقال وهو اى اللازم مطلقا اما بين وهو
الذي لا يتوقف على دليل برهان سواء توقف على حدس و
تجربة او نحو ذلك او لم يتوقف وهو المراد بقوله وهو الذي لا يفتقر
بقولنا لانه كالفردية للواحد فان لزوم الفردية للواحد لا يتوقف
على البرهان واما غير بين وهو الذي يفتقر به اى بقولنا لانه يحتاج
الى دليل برهاني كالحدوث للعالم فان كون الحدوث لازما للعالم
محتاج الى دليل برهاني وهو قولنا العالم متغير وكل متغير حادث والعرض
المفارق بالفعل ما سريع الزوال اى سهله كحمرة الخجل وصفرة الوجل
واما بطيئه اى بطئ الزوال كالعشق والكهولة والشباب والتمثيل
بالشيب فيه سلامة ابن حاجب الكهولة كذا قيل واعلم ان المفارق قد
تطلق على زوال الصفة مع بقاء الذات وقد تطلق على زوال الصفة مع
زوال الذات ايضا فعلى الاول يستقيم التمثيل بالشيب لان الشيب

لا يزول ما لم يمت صاحبه وعلى الثاني يصح التمثيل به وهو ظاهر هكذا
ذكر في بعض كتب هذا الفن وفيه نظر تامل وكل واحد من العرض اللازم
والمفارق ان اختص بافراد حقيقة واحدة فهو خاصة والخاصة تنقسم
الى المطلقة وغير مطلقة فالمطلقة التي لا تكون موجودة في غير ذلك النوع
كالكتابة بالنسبة الى الانسان وغير المطلقة التي تكون موجودة في غير ذلك النوع
كالمشي بالنسبة الى الانسان فانه خاصة اضافية للانسان لا مطلقة والعرض
تنقسم الى الخاصة المساوية للعروض كالضحك بالقوة له والى التي هي اخص
منه كالضحك بالفعل له وايضا تنقسم الى البسيطة ومركبة فالمركبة التي
تكون مركبة من صفات كل واحدة منها لا تكون مختصة لكن حصلت من
اجتماعها صفة مساوية لذلك الموصوف كقولنا في تعريف الانسان بانه حي
منتصب القامة عريض الاظفار وفيه نظر والبسيطة ما ليس كذلك كالتعجب
والمتعمر عند الجمهور المتاخرين في التعريفات الخاصة المطلقة المساوية وعند
المحققين لا فرق بين الاقسام في الاعتبار فيما للتعريف كالضحك بالقوة اي
بالامكان نظير العرض اللازم والفعل نظير العرض المفارق والا اي وان لم
يختص بافراد حقيقة واحدة بل بعضها وغيرها فهو عرض عام هذا العرض ليس
العرض القسيم للجوهر كما زعم البعض لان هذا قد يكون محمولا على الجوهر بالمواطاة
كالماشي المحمول على الانسان بالمواطاة وقد يكون جوهرا كالحيوان فانه عرض
عام للناطق مع انه جوهر بخلاف العرض القسيم للجوهر فانه يمتنع ان يكون
محمولا على الجوهر بالمواطاة اذ لا يقال الانسان ابيض بل ذو بياض ويمتنع ان يكون

جوهر الكون مقابلا له كما مش بجهما اى بالقوة والفعل فترسم الخاصة
بانها اى الخاصة كلية ولقائل ان يقول ان قوله صادقة على افراد حقيقة
يغنى عن ذكر الكلية فينبغى ان لا يتعرضه كما فى تعريف النوع والجنس اجيب عنه
بان الكلى عبارة عما يصلح لان يقال على كثيرين وقوله صادقة الخ انما يدل عليه
بالالتزام لان معناه صادقة بالفعل على افراد حقيقة واحدة ودلالة الفعل
على الامكان بالالتزام والدلالة الالتزامية معجوجة فى التعريفات وفيه
بحث لانا لا نسلم ان معناه صادقة بالفعل بل معناه الصالح لان يصدق
على افراد حقيقة واحدة اه فالكلام لا يخلو عن نوع استدراك عند
ذكر الكلية مع قوله صادقة على افراد حقيقة واحدة فقط خرج به الجنس
والعرض العام فلا عرضيا اى غير ذاتى خرج به الفصل والنوع ويرسم العرض العام
بانه كلى صادق على افراد حقيقة واحدة وغير ما خرج به النوع والفصل
القريب والخاصة صادقا عرضيا خرج به الجنس والفصل البعيد لانهما
ذاتيان ولا بد من قيد الحيثية لئلا ينتقض تعريف العرض العام بخواص
الاجناس فظهر مما ذكر ان الكليات باعتبار المال خمس النوع والجنس
والفصل والخاصة والعرض العام وفيه تامل وكل واحد من الكليات
الخمس قد يشارك غيره مشاركة ثنائية وثلاثية ورباعية وخماسية ولا يخفى
ذلك على الحصل وانقسام الكلى الى الخمسة بالنسبة الى الافراد الحقيقية دون
الاعتبارية لان كل واحد من الكليات بالنسبة الى الافراد الاعتبارية نوع
حقيقى ليس الا تامل تدبر ولما فرغ من بيان الكليات الخمس شرع فى بيان

قسمين لما ان المحصر اقسام اما ان يكون الحد اوسط فى الاقسام الاولية
لان القوم اتفقوا على ان قسمة الحصر اما ان يكون الحد اوسط فى الاقسام الاولية
او لا يكون وهو الحق والحصر الاول ظاهر من
الاقسام الاولية ترتيبا اقسام الكل على اثنين
الاقسام الاولية ترتيبا اقسام الكل على اثنين
الاقسام الاولية ترتيبا اقسام الكل على اثنين

النسبة بين كليتين فرضا من الكليات الخمس فقال فصل الكليات و
انما اعتبر الكليات دون المفهومات لان النسب الاربع لا يتحقق الا بين
الكليين متساويان ان صدق كل واحد منهما اى من الكليين على كل
ما يصدق عليه الكلى الاخر كالانسان والناطق فان الانسان يصدق على
كل ما صدق عليه الناطق وبالعكس والمراد بالنطق ههنا القوة الموجودة فى
جنان الانسان التى يتمشى فيها المعانى والاخفاء انها لا توجد فى الملائكة
فلا يرد ما قيل ان النطق يوجد فى الملائكة ايضا وما قيل المراد بالنطق الادراك
فظاهر الاجلان ومرجع التساوى الى موجبتين الكليتين وبينهما عموم
وخصوص مطلقا ان صدق واحد منهما على كل ما يصدق عليه الاخر من غير
عكس كلى وانما قيد بذلك لان العكس جزئى ثابت قطعا فالصادق على كل
ما صدق عليه الاخر اعم مطلقا والاخر اخص مطلقا كالحيوان والانسان فان
الحيوان يصدق على كل ما صدق عليه الانسان من غير عكس كلى ومرجعه الى
موجبة كلية وسالبة جزئية وبينهما عموم وخصوص من وجه ان صدق
كل واحد منهما على بعض ما يصدق عليه الاخر فقط اى على الكل كالحيوان
والابيض فكل واحد منهما عام بالنظر الى انه شامل للاخر ولغيره و
خاص من جهة كون الاخر شاملا له ولغيره فلا بد بينهما من ثلث صور
ليحصل التصادق والتفارق والمباينة الجزئية منكحة فيه او فى التبائن ومرجعه
الى سالبتين جزئيتين وموجبتين جزئيتين ومتباينان ان لم يصدق شئ
منهما اى من الكليين على شئ مما يصدق عليه الكلى الاخر كالانسان

والفرق فان الانسان لا يصدق على شئ مما يصدق عليه الفرس
كذا العكس فيكون بينهما مباينة كلية ومرجعه الى السالبتين الكليتين واعلم
ان المعتبر في مفهوم النسب التحقق والصدق في نفس الامر والامر ينضبط هذا
في المفردات واما في القضايا فالمعتبر في مفهوم النسب الوجود والتحقق
لا الصدق واذا استعمل الصدق ويراد به التحقق والوجود فاذا قلنا
كلما صدق كل ج ب بالفرض صدق كل ج ب دائما كان
المراد كلما تحقق مفهوم القضية الاولى تحقق مفهوم الثانية **فصل**
الجزئي مبتدأ خبره الجملة التي بعده وهو قوله يصدق على كل اخص
قوله كما يصدق متعلق بقوله يصدق على كل اخص والتقدير الجزئي
يصدق اي يطلق بالاشتراك اللفظي على كل اخص تحت اعم كما يصدق
اي يطلق على المعنى المذكور وهو كل مفهوم يمنع نفس تصوره عن وقوع
الشركة فيه وليس هذا جزئيا حقيقيا لان جزئيته بالنظر الى حقيقته المتناولة
للشركة ويقابله الكلي الحقيقي وهو ما يصلح لان يندرج فيه شئ اخر
بحسب فرض العقل سواء امتنع الاندراج في نفس الامر او لا وكذا في قوله
فكذا يصدق تاكيد لقوله كما يصدق والفاء زائدة وقوله على كل اخص
متعلق بقوله يصدق وقوله تحت اعم مطلقا ظرف مستقر واقع صفة لقوله اخص
اي كائن تحت اعم مطلقا او مطلقا على اختلاف المذهبين وقيل
الكاف في قوله كما يصدق زائدة ولفظ ما موصوفة بمعنى شئ خبر
مبتدا محذوف تقديره الجزئي وقوله فكذا الكاف ههنا منصوب المحل

قوله مطلقا او مطلقا
المراد من الاول
الاعم المطلق
الذي في مقابل
الاخص المطلق
ومن الثاني عدم
توسيط الاعم
المطلق فيتناول
الاعم من وجه
ايضا انتهى منه رحمه
* * * * * * * * * *

على انه مفعول مطلق لفعل بعده وهو يصدق واذا اشارة الى
الصدق والفاء لعطف يصدق المتاخر على ما يصدق المتقدم تقديره
الجزئي شيء يصدق على المعنى المذكور فيصدق مثل ذلك الصدق
على كل اخص تحت اعم ولا يخفى ركاكته على من له ادنى لب وفي
تعريف الجزئي الاضافي نظر لانه والكلي الاضافي متضايفان و
احد المتضايفين لا يجوز ان يؤخذ في تعريف المتضايف الآخر
وههنا اخذ الكلي الاضافي اي الاعم في تعريف الجزئي الاضافي
اجيب عنه بان هذا النظر انما يرد لو كان مراده تعريف الجزئي الاضافي
وليس كذلك بل المراد ذكر حكم من احكامه بحيث ان يمكن ان يستنبط
منه تعريفه اقول قد صرح صاحب القسطاس باذن ذلك تعريف
للجزئي الاضافي في ظاهر كلام المصنف مشعرا بانه تعريف لانه شبه
اطلاق لفظ الجزئي على المعنى الاضافي باطلاقه على المعنى الحقيقي
والمذكور للمعنى الحقيقي هو تعريفه وكلام شرح الاشارات ايضا
مشعر بانه تعريف فتعريفه عن التعريف الى غير تعسف ويسمى
جزئيا اضافيا لان جزئيته بالاضافة الى شيء كالانسان بالنسبة
الى الحيوان ويقابله الكلي الاضافي وهو ما اندرج تحته شيء اخر في
نفس الامر وهو اعم من الحقيقي لان كل جزئي حقيقي فهو جزئي اضافي من
غير عكس والنسبة بين الكليتين على عكس هذا فصل النوع
كما يصدق اي يطلق على ما ذكرنا وهو كلي صادق على كثيرين

متفقين بالحقايق فى جواب ما هو ويقال له نوع حقيقى لان
نوعية بالنظر الى الحقيقة الواحدة فى افرادها فكذا يصدق اى يطلق
بالاشتراك اللفظى على كل ماهية يقال اى يحمل عليها وعلى غيرها
اى غير تلك الماهية جنس مطلقا خرج الكلى الغير المندرج تحت
جنس كالماهية البسيطة التى لا يحمل عليها جنس اصلا فى جواب
ما هو خرج الفصل والخاصة والعرض العام بالنسبة الى جنس الماهية
وبهذا يحمل ما اورد على كل واحد من هذه الثلثة ان كان له جنس
كان جنسه مقولا عليه وعلى غيره فى جواب ما هو فلا يصح الاحتراز
عنه بقوله فى جواب ما هو اذ لم يكن له جنس خرج بالقيد السابق
قولا اوليا اى بلا واسطة خرج به الصنف وهو النوع المقيد بقيود
مختصة كلية كالرومى والهندى مثلا لان الجنس لا يحمل عليه
بالذات بل بواسطة حمل النوع السافل عليه فلا يكون نوعا اضافيا
ويسمى نوعا اضافيا لان نوعيته بالاضافة الى ما فوقه وبينهما عموم
وخصوص من وجه لوجودهما فى النوع السافل كالانسان وجودا حقيقيا
بدون الاضافى فى الاجناس المتوسطة كالجسم والجسم النامى وجودا
بدون الاضافى فى البسائط كالواجب والنقطة والوحدة لما فرغ عن بيان
معنى النوع الاضافى شرع فى مراتبه فقال وهو اى مراتب النوع الاضافى
بالنسبة الى النوع الاضافى واما بالنسبة الى النوع الحقيقى فلا يترتب
والا يلزم ان يكون النوع الحقيقى جنسا وهو باطل ربح لانه اى لان

النوع الاضافي لا يخلو اما ان يكون داخلا في سلسلة الانواع
الاضافية الحاصلة من ترتيب بعض افرادها على بعض بحسب الصدق
وح اما ان يكون اعم الانواع الواقعة في تلك السلسلة وهو يسمى
النوع العالي كالجسم المطلق اذ فوقه الجواهر وهو ليس نوع او يكون
اخصها اي اخص الانواع الواقعة في تلك السلسلة وهو يسمى النوع
السافل كالانسان اذ تحته الافراد ويسمى السافل نوع الانواع باعتبار
كونه تحت جميع الانواع او يكون اعم من النوع السافل واخص من
النوع العالي كالحيوان وغيره كالجسم النامي ويسمى هذا نوعا
متوسطا او لا يكون داخلا في تلك السلسلة وهو نوع مباين للكل اي
لكل الاقسام الثلثة المذكورة وهو يسمى النوع المفرد كذلك وانما
جعل المفرد من المراتب مع انه غير واقع في المرتبة باعتبار ان
الترتيب ملحوظ فيه عدما كما ان الترتيب في غير المفرد ملحوظ
فيه وجودا كما لا يخفى ان قلنا ان الجوهر جنس له حتى يقال عليه
وعلى غيره في جواب ما هو ويكون الحقول العشرة افرادا له انواعا
له حتى لا يتحقق تحته نوع ومراتب الاجناس ايضا اربع لانه اما اعم
الاجناس الواقعة في السلسلة وهو العالي او اخصها وهو السافل
او اعم من السافل واخص من العالي وهو المتوسط او مباين للكل
وهو المفرد ولما قال ان مراتب الاجناس ايضا اربع كان مظنة
ان يتوهم ان الجنس الاخير يسمى جنس الاجناس كالنوع الاخير يسمى

قوله الواقعة في تلك السلسلة انما قيد بذلك لان كل نوع عالي ليس اعم النوع العالي من كل نوع من الانواع الواقعة في الرتبة والخارجة عنها كالنوع المفرد ولا الجنس العالي من كل جنس وكذا ليس النوع السافل اخص من كل نوع ولا الجنس السافل من الاجناس ١٢ منه رحمه الله قوله باعتبار اشارة الى ان ترتيب الانواع بالقياس الى الجنس العالي ليس باعتبار ما فوقه ١٢ جلال رحمه الله قوله كالحيوان فانه اخص من الجسم النامي واعم من الانسان ١٢ جلال رحمه الله تعالى قوله وانما لم يكن داخلا في تلك السلسلة وذلك لكي يسمى مفردا ١٢ جلال رحمه الله تعالى قوله ويسمى النوع المفرد كذلك لكونه غير داخل في تلك السلسلة ١٢ جلال رحمه الله تعالى قوله بجعل جواب سوال تقديره انه لا يلزم من جعل المفرد من المراتب ترتيب غير واقع في المرتبة ١٢ جلال رحمه الله قوله كما لا يخفى قال السيد

قوله ان قلنا ان الجوهر جنس له الخ اقول تحقيق هذا المقام ان الجوهر ان اريد به الجوهر الفرد فليس بجنس لانواعه اصلا لان الجوهر الفرد لا يتركب منه ولا من غيره شيء اصلا فلا يكون جنسا لشيء اصلا وان اريد به المتحيز فهو جنس لانواعه لكن لا يقال عليها وعلى غيرها في جواب ما هو لان المتحيز لا يقال على الاعراض وان اريد به ما يقال على الاعراض وعلى غيرها في جواب ما هو فليس بجنس لانواعه لان الجنس لا يقال على نفسه ولا على ما فوقه ولا على ما يساويه ولا على ما تحته من الانواع وان اريد به ما يقال على ما تحته من الانواع فقط فهو جنس لانواعه لكن لا يقال على ما فوقه ولا على ما يساويه ولا على نفسه فلا يكون جنسا لشيء اصلا فتدبر ١٢ منه رحمه الله قوله ان قلنا ان الجوهر جنس له حتى يقال عليه وعلى غيره في جواب ما هو اقول لقائل ان يقول ان الجوهر جنس لانواعه لكن لا يقال عليها وعلى غيرها في جواب ما هو لان الجوهر لا يقال على الاعراض وعلى غيرها في جواب ما هو ويكون الحقول العشرة افرادا له انواعا له حتى لا يتحقق تحته نوع ومراتب الاجناس ايضا اربع لانه اما اعم الاجناس الواقعة في السلسلة وهو العالي او اخصها وهو السافل او اعم من السافل واخص من العالي وهو المتوسط او مباين للكل وهو المفرد ولما قال ان مراتب الاجناس ايضا اربع كان مظنة ان يتوهم ان الجنس الاخير يسمى جنس الاجناس كالنوع الاخير يسمى

نوع الانواع فاستدركه فقال لكن الجنس العالي كالجوهر فهو اترتب الاجناس
يسمى بالجنس الاجناس لا السافل كالحيوان الا بالجنسية بالنسبة الى ما تحته
فهو انما يكون جنس الاجناس اذا كان فوق جميع الاجناس نوعية الشيء بالنسبة
الى ما فوقه فهو انما يكون نوع الانواع اذا كان تحت جميع الانواع ومثال المتوسط
بينهما اي بين العالي والسافل الجسم النامي والجسم المطلق ان فوقهما
الجوهر وهو جنس وتحتهما الحيوان وهو ايضا جنس فيكون كل واحد
منهما جنسا متوسطا ومثال المفرد العقل اذ قلنا ان الجوهر ليس بجنس له بل
يكون عرضا عاما لئلا يتحقق جنس اعم منه ويكون العقول العشرة انواعا
مختلفة منحصرة في شخص فالعقل يصلح مثالا للجنس المفرد على تقدير كون
العقول العشرة مختلفة بالنوع بمعنى ان العقل تمام الماهية المشتركة
بالنسبة الى كل واحد منهما ويصلح مثالا للنوع المفرد على تقدير كون العقول
العشرة متفقة بالنوع بمعنى ان العقل تمام الماهية المختصة بالقياس الى كل
واحد منها وهذا القدر كاف في التمثيل لما فرغ عن بيان مقدمات القول
الشارح شرع فيه فقال **فصل** في التعريفات لما عرف الشيء هو الذي
يستلزم تصوره بطريق النظر والاكتساب تصور ذلك الشيء اما بكنهه او بوجه
ما سواء كان مع التصور بالوجه الامتياز عن جميع ما عداه او عن بعض ما عداه
ولا يجب الامتياز عن جميع ما عداه وهو مختار المتقدمين وهو الصواب وذهب
جماعة الى انه لا يجوز في تعريف المعرف ولا يلزم التسلسل والجواب ان التسلسل في
الامور الاعتبارية غير متحقق لانقطاعه بانقطاع الاعتبار او يقال ان معرف

المعرف عينه كوجود الوجود عينه قيل عليه ان العلمية ممنوعة ضرورة
ثبوت التغاير بين المضاف والمضاف اليه واجيب عنه بان كون التغاير ضروريا
انما هو في الامور الخارجية واما في الامور الاعتبارية فيصح الاتحاد
بحسب الواقع والوجود من الامور الاعتبارية فيكون وجود الوجود عين الوجود
بحسب الواقع وعلى هذا حد الحد ثم شرع في تقسيم المعرف الى الحد والرسم
وكل منهما الى التام والناقص فقال ويسمى اى المعرف حدا لكونه
مانعا عن دخول الاغيار تاما لاشتماله على جميع الذاتيات ان كان
بجنس وفصل قريبين مع تقدم الجنس على الفصل كما يحيوان الناطق
في تعريف الانسان وبامرين متساويين اوامور متساوية والمصنف لم يذكره
لعدم تحققه ان قيل هذا يقتضي جزئية كل منهما للكل والجزء يحمل على
الكل والجنس والفصل محمولان على النوع قلنا ان الجنس والفصل باعتبار
الجزئية غير محمول وباعتبار محموليتهما ليسا بجزئين وليسمى حدا لما
ذكرناه ناقصا ان خلوه عن بعض الذاتيات ان كان بفصل قريب وحده
كقولنا في تعريف الانسان ناطق او به اى بفصل قريب بجنس بعيد
كقولنا في تعريف الانسان جسم ناطق وكلما كان الجنس ابعد كان
التعريف في النقصان ادخل وبه ويجاد جي والمصنف لم يذكره لانه علم
دلالة وقيل انما لم يذكره لكونه غير معتبر لان العرض العام مع الفصل
القريب لا يفيد الامتياز ولا الاطلاع على الذاتي وكذا الخاصة مع الفصل
لان الامتياز حاصل بالفصل وفيه نظر اوبه وبفصل بعيد ولم يذكره

والحاصل ان الخاصة من الاشياء
عمومه وخصوص من وجه كالبياض
يجوز دخول بعض في الحقيقة و
خروج بعض آخر لذلك لكن يقتضي
ان يسمى الرسم التام بالحقيقي قال ابهم
الفضلاء في بيان الفرق ان
كان واحدا من الامور العامة من
المائية مبدأ للوازم الماهية من
غير ان يكون بحيث يحكم العقل بانتزاعه
تحققا بوزن كالحيوان بالنسبة
الى بالعرض الاقرب الاعراض
كالماشي وان لم يستند وغير ذلك فالجملة
جزءا من الماهية يقطع وجوده

لانه بمنزله الجنس البعيد ويسمى رسما لكونه تعريفا بالخاصة التي هي اثر الشئ تاما لمشابهته للحد التام في وضع الجنس القريب ثم تقييده بما يخصص الماهية ان كان بجنس قريب وخاصة كقولنا في تعريف الانسان حيوان ضاحك ويسمى رسما لما ذكرناه ناقصا لنقصان اجزائه بالنسبة الى الرسم التام ان كان التعريف بها اى بالخاصة فقط نحو الانسان ضاحك وبها وبعرض عام ولم يذكره المصنف لما مر نحو الانسان ماش ضاحك وبها اى بالخاصة وبجنس بعيد نحو الانسان جسم ضاحك والتعريف بالمثال تعريف بالمشابهة المخصصة به فيكون رسما ايضا وبها ولفصل بعيد ولم يذكره لما مر ثم شرع في بيان ما يجب الاحتراز عنه في التعريفات فقال ويجب الاحتراز عن تعريف الشئ بما هو اخفى منه في المعرفة والجهالة كتعريف احد المتضائفين بالآخر مثل ان يقال الابن من له اب والاب من له ابن فان الاب والابن متساويان في المعرفة والجهالة ويجب الاحتراز في التعريف عن استعمال الفاظ غريبة اى وحشية غير ظاهرة الدلالة على المراد هنا تعميم بعد تخصيص لان عدم الظهور قد يكون للغرابة وقد يكون بالمجاز والاشتراك من غير قرينة معينة ظاهرة بالقياس الى السائل لا الى غيره لان المطلوب علمه لا علم غيره وانما يجب الاحتراز عن مثل هذه الالفاظ لكونها مفوتا للغرض المقصود من التعريف والعام يجب تقديمه على الخاص للاعرفية واحد التامين لا يقبل الزيادة والنقصان من حيث المعنى

بخش التقديم ١٢
منه رحمه الله ٢
قوله لا يقبل الزيادة ١٢ والنقصان اى لابد منه فذكر جميع الزائدات فوق ذلك بعضها لم يحتج اليه فيكون حشوا اتاه كيف يجمع النقصان مع التام وعند ذكر جميعها لا يمكن الزيادة عليها فيكون تاما

ولكن يقبلهما من حيث اللفظ وامّا غير الحد التام فيقبل الزيادة
والنقصان معنى والحد التام لا يكون الا بالقول بخلاف الحد الناقص
فانه قد لا يكون بالقول لما فرغ عن بيان ما يكتسب منه التصور المجهول
شرع فيما يكتسب منه التصديق المجهول ولما كان اكتساب التصديق
بالحجة المولفة من القضايا شرع فى بحث القضايا فقال **فصل** فى
تعريف القضايا واقسامها وما يتعلق بها اى بالقضايا كالعكس وغيره
وتعريف القضية قول اى مركب هو جنس شامل لجميع الاقوال التامة
والناقصة وقوله يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب فصل مخرج
الاقوال الناقصة والانشاءات كلها والمراد بالصادق ههنا قابل القول
المطابق حكمه للواقع والمراد بالكاذب قابل القول الغير المطابق حكمه الواقع
ثم شرع فى اقسام القضية فقال وهى اى القضية شرطية لانتسابها الى الشرط
ان انحلت القضية اى عادت الى قضيتين اى غير مقرونتين بالفعل وبالقوة
بعد حذف الرابط وهو ما يدل على الربط الحكمى بينهما لقولنا ان كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود والعدد اما ان يكون زوجا او فردا فانا
اذا حذفنا الرابط بقى الشمس طالعة والنهار موجود وهما قضيتان
ليستا بمقرونتين لا بالفعل ولا بالقوة والعدد زوج والعدد فرد وهما ايضا
قضيتان ولا اى وان لم تنحل القضية الى قضيتين بعد حذف الرابط
بل تنحل الى المفردين بالفعل وبالقوة اى يمكن ان يعبر عن طرفيها
بمفردين بلا حظة نوعية الحكم فحملية لانتسابها الى الحمل كقولنا زيد قايم وقولنا

زيد قائم ويضاده زيد ليس بقائم فانا اذا حذفنا الرابط بقي
زيد قائم وهما مفردان بالفعل وزيد قائم يضاده زيد ليس بقائم وهما ايضا مفردان
لكن بالقوة لانه يمكن ان يعبر عنهما بمفردين مع ملاحظة نوعية
الحكم بان يقال هذا ذاك او هو هو بخلاف الشرطية فانه لا يمكن
ان يعبر عن طرفيها بمفردين مع ملاحظة نوعية الحكم وهذا
اشكال وهو ان القضية الشرطية غير مركب من القضيتين لان ادوات
الشرط والعناد اخرجت طرفيها عن ان يكونا قضيتين وكل ما هو مركب
من غير القضيتين انما يحلل الى غير القضيتين لا الى قضيتين لان انحلال
القضية الى ما منه تركيبها دون ال لما نع لا يكفي وحق الشيء حتى يقال
ان الادوات كانت مانعة من الحكم فاذا زالت عاد ويمكن ان يقال انما
منه تركيب القضية لتعتبر قارة حال كونه واقعا في التركيب وقد ترتفع
بدون التركيب فيكون الشرطية مركبة من قضيتين بالاعتبار الثاني دون
الاول فيصدق انحلال القضية الشرطية الى القضيتين بناء على
الاعتبار الثاني وان لم يصدق بناء على الاعتبار الاول فالقضية الشرطية

اما متصلة وهي التي يحكم فيها بصدق قضية
على تقدير صدق قضية اخرى سواء تحقق صدقهما او لا وسواء
كان على طريق اللزوم او لا وهي موجبة او لا صدقها اي سلب صدقها
على تقدير صدق قضية اخرى وهي سالبة مثال الموجبة كقولنا ان كان
هذا انسانا فهو حيوان فانه حكم فيها بصدق الحيوانية على تقدير

صدق الانسانية ومثال السالبة كقولنا وليس البتة انكار هذا انسانا فهو جماد
فانه حكم فيها بسلب صدق الجمادية على تقدير صدق الانسانية و
اما شرطية منفصلة وهي اي الشرطية المنفصلة التي يحكم فيها بالتنافي
اي العناد بين القضيتين في الصدق والكذب معا اي لا يجتمعان صدقا
ولا كذبا وتسمى منفصلة حقيقية موجبة كقولنا هذا العدد اما زوج
او فرد فانه حكم فيها بالعناد بين الزوج والفرد صدقا وكذبا معا او
حكم فيها بنفيه اي بنفي التنافي بين القضيتين صدقا وكذبا معا و
تسمى منفصلة حقيقية سالبة كقولنا ليس هذا اما ان يكون حيوانا او
اسود فانه حكم فيها بنفي المنافاة بين الحيوان والاسود في الصدق والكذب
معا او حكم فيها بالتنافي بين القضيتين او بنفيه في الصدق فقط اي دون
الكذب وتسمى منفصلة مانعة الجمع دون الخلو كقولنا هذا اما
انسان او فرس هذا مثال الموجبة واما السالبة فكقولنا ليس البتة
اما ان لا يكون شجرا او لا يكون حجرا او حكم فيها بالتنافي بين القضيتين
او بنفيه في الكذب فقط دون الصدق وتسمى منفصلة مانعة الخلو
دون الجمع كقولنا زيد اما ان يكون في البحر او لا يغرق هذا مثال
الموجبة واما السالبة فكقولنا ليس زيد اما ان يكون في البحر واما
ان يغرق ذكر الشيخ في الاشارات لغير الحقيقي اصنافا اخر غير مانعة الجمع
والخلو كقولنا ما رأيت اما زيدا واما عمرا والعالم اما يعبد الله واما
ينفع الناس وبهذا ظهر بطلان ما قيل ان الشرطية المنفصلة

المنفصلة المتمثل للقضية اصوب لانه قرن الكان ان يكون الموجود بين ان يكون المتمثل الما وهو قال قال في الخبر قرن او قرن الوجود ما العدد اما قد ركبوا لنا

من اقسام الشرطية وما ذكر من امثال تقرير محصله فهو لما مفهوم مردد بين الزوج والفرد وهذا قليل ١٢ جلال رحمه الله

قوله وبهذا اي بما ذكره الشيخ ظهر بطلان

بجعل الاستقراء في الاقسام والشيخ لم يذكر ان الشرطية المنفصلة على ان الاستقراء في الاقسام والتقابل مطلق الانفصال فيها والعكس فيما

منحصرة محكوم لاستقراء في الاقسام الثلثة المذكورة وتسمية السوالب
باسامي الموجبات بناء على التشبيه في الاطراف لما فرغ عن تقسيم
القضية الى الحملية والشرطية شرع الان في بيان اجزاء الحملية وانسابها
ولما كانت الحملية من الشرطية بمنزلة المفرد من المركب قدم الحملية
فقال والقضية الحملية انما يتحقق باجزاء ثلثة احدها موضوع اعني
محكوما عليه كزيد في زيد قائم وثانيها محمول اعني محكوما به كقائم
في المثال المذكور وثالثها نسبة بينهما اي بين الموضوع والمحمول وتسمى نسبة
حكمية واللفظ الدال عليها تسمى رابطة لارتباط المحمول بالموضوع وهي
قد تكون في صيغة الكلمة كان في قوله تعالى وكان الله عليما حكيما و
قد يكون في صيغة لا سوكهو في زيد هو عالم والمراد بالنسبة الحكمية
الايجاب او السلب لا النسبة التي هي مورهما ولا حاجة الى اللفظ الدال على
النسبة التي هي مورهما لان اللفظ الدال عليها مادل عليها وانجزء ان من
القضية يعبر ان بعبارة واحدة فصار كجزء واحد من القضية فانحصرت الاجزاء
في الثلثة والا فاجزء القضية اربعة لا ثلثة وفيه بحث لان لفظ هو
وهي ونحوهما ضمائر وضعت لما تقدم ذكره عليها ولا دلالة على النسبة
اصلا وانما تدل على ما تقدم اذ ليس مدلول هو في قولنا زيد هو عالم
الا زيد فلا يكون رابطة وان قيل ان هو في المثال المذكور ضمير فصل
قلنا على تقدير التسليم ان ضمير الفصل لا يدل على النسبة الحكمية بل
على الفرق ويمكن ان يجاب بان هو ههنا ليس مستعملا للكناية بل استعمل كان

هست فی الفارسیة هکذا مرحرا الحکیم المحقق والفیلسوف المدقق لما
فرغ عن بیان اجزاء القضیة الحملیة شرع فی تقسیمها باعتبار الرابط فقال فالمسمی
القضیة حرای حیر اذا ذکرت فیها الرابط ثلثیة لانتظامها علی ثلثة
الفاظ وقد یحذف الرابطة فی بعض اللغات ای لغة العرب بشهادة
القرائن الدالة علیها اذ یقولون زید کاتب ان قیل ان الرابطة
ههنا هی الحرکة الاعرابیة لانا اذا قلنا زید کاتب علی سبیل
التعداد لم یکن هناک ربط قلت لو کانت الحرکة الاعرابیة
رابطة لکان هو فی قولنا زید هو کاتب زائدا علی قدر الحاجة و
قیل یجب ذکر الرابط فی لغة العجم اذ لا یقولون زید کاتب بل نویسند
هست وانما قال فی بعض اللغات لعدم العلم بجواز حذفها
فی جمیع اللغات ولیس القضیة حینئذ ثنائیة لاشتمالها علی
جزئین کزید عالم قال الامام فی الملخص القضیة التی محمولها
کلمة او اسم مشتق ثنائیة فی اللفظ ثلاثیة بالطبع لان النسبة مدلول
علیها تضمنا نذکرها یوجب التکرار لانه یصیر حینئذ هکذا
زید هو یکتب هو وزید هو کاتب هو ولا شک انه تکرار واجاب
عنه سراج الملة والدین محمد بن ابیبکر الارموی بان الکلمة
او الاسم المشتق دالة علی نسبة الی موضوع ما والرابط دال علی
النسبة الی موضوع معین فان احدهما عن الاخر شرع فی
تقسیم الحملیة باعتبار النسبة الحکمیة فقال وهی ای القضیة

الحملية موجبة ان كانت مشتملة على نسبة بها صح ان يقال ان الموضوع
محمول كقولنا الانسان حيوان وسالبة ان كانت مشتملة على نسبة بها
صح ان يقال ان الموضوع ليس محمول كقولنا الانسان ليس بحجر والمراد
بالصحة الجواز بمعنى الامكان فتتناول القضايا الكاذبة ايضا لا الصحة
في نفس الامر كما يتبادر اليه الفهم ثم شرع في تقسيم ثالث للحملية
باعتبار الموضوع فقال فموضوعها اى موضوع الحملية ان كان شخصا
معينا اى جزئيا حقيقيا سميت تلك القضية مخصوصة وشخصية لكون
موضوعها شخصا معينا اى جزئيا حقيقيا وسميت مخصوصة لكونه غير
محتمل للاشتراك كقولنا زيد عالم وان كان الموضوع كليا فان
بين فيها مقدارا اى كمية افراد الموضوع من الكلية والبعضية
اى حكم فيها على جميع الافراد او على بعضها سميت القضية
محصورة لحصر موضوعها ومسورة لاشتمالها على السور
واللفظ الدال عليه اى على مقدار افراد الموضوع ليسمى سورا لاحاطة
الافراد كاحاطة سور البلد وهى اى القضية المسورة المحصورة اربعة
اقسام لانها اما موجبة كلية ان حكم فيها بالايجاب على كل
افراد الموضوع وسورها اى سور الموجبة الكلية كل لافرادى
لا المجموعى كقولنا كل نار حارة اى كل واحد من افراد النار حارة و
اما سالبة كلية ان حكم فيها بالسلب عن كل الافراد وسور اى سور
السالبة الكلية لا شئ ولا واحد كقولنا لا شئ ولا واحد من الناس

والذى فى قول الانسان ليس بحيوان
ان لم يصح ههنا فيمنع ان يقال الموضوع ليس بمحمول
الاشكال عدم شمول الكواذب فتامل ١٢ جلال رحمه الله
قوله لكون موضوعها خصوصية تمنع من فرض صدقه
واذا كان هذا التقسيم باعتبار الموضوع فوظائف
اسامى الاقسام حال الموضوع ١٢ جلال رحمه الله
قوله كل الافرادى لا كل واحد واحد
لا المجموعى وذلك لان الثانى قد يستعمل فى الكلية
كقولنا كل انسان حيوان وقد يستعمل فى الجزئية
لا يستحمل الشئ الكلية ولذا وقع كبرى
للشكل الاول دون الثانى ١٢ منه
حيوان انسان ان فيما بين جميع
افراد الحيوان يوجد الانسانية

كل واحد فصحت فى كل واحد
منهما وفى بعضها الذى هو
وان حكم فيها بالسلب على كل الافراد
سلب كل واحد كانت سالبة
كلية وان حكم بالسلب
عن جميع الافراد
كانت سالبة جزئية
١٢ جلال رحمه الله قوله فتامل
١٢ ١٢ ١٢

بحماد واما موجبة جزئية ان حكم فيها على بعض الافراد الموضوع
بالايجاب وسورها اى سور الموجبة الجزئية بعض واحد كقولنا
بعض الحيوان او واحد منه انسان اى بعض افراده او واحد من
افراده انسان واما سالبة جزئية ان حكم فيها بالسلب عن بعض
الافراد وسورها اى سور السالبة الجزئية ليس كل وليس بعض و
بعض ليس فالاول لسلب الحكم عن الكل بالمطابقة وعن البعض
بالالتزام والاخيران بالعكس والاول منهما قد يذكر للسلب الكلى
والثانى بالعكس ليس لسور محصور بما ذكر بل فى كل لغة سور
مخصوص بها وسر حق السور ان يرد على الموضوع لان الذى يحمل عليه الشئ
قد يشك فى كون الحكم على كل افراده او على البعض فلما يتفق ذلك
فى المحمول لان المراد منه المفهوم ولا تعدد فيه حتى يشك فيه اللهم
الا اذا جعل المحمول فرده فاذا اورد السور على المحمول فقد انحرف عن
الموجب فسميت القضية حينئذ منحرفة واقسامها اربعة لان المحمول المسور اما
جزئى او كلى وكيف ما كان فالموضوع ايضا كذلك فتحصل اربعة اقسام تضرب
الاثنين فى الاثنين وبحث المنحرفات طويل الذيل لا يليق استقصاؤه
بهذا المختصر وان احببت مقدارا فراد الموضوع فان لم يصلح القضية
لان تقصد بها كلية او جزئية بان يكون الحكم فيها على نفس طبيعة
الموضوع مطلقة او مقيدة بالعموم سميت القضية التى حكم فيها
على نفس طبيعة الموضوع طبيعية والا اى وان صلحت القضية

لان تصدق بها كلية او جزئية فمهملة او سميت مهملة لاهمال بيان
كمية الافراد فيها مع الاحتمال كقولنا الحيوان جنس مثال القضية
الطبيعية فانه حكم فيها على طبيعة الحيوان من حيث انه عام و
كقولنا الانسان مقوم والحيوان مقوم فانه حكم فيها على الطبيعة
الانسان والحيوان مطلقا وكقولنا الانسان في خسر مثال القضية
المهملة والقضية المهملة في قوة الجزئية يعني انهما متلازمان ان صدق
صدق الانسان في خسر صدق بعض الانسان في خسر وبالعكس يعني
متى صدق بعض الانسان في خسر صدق الانسان في خسر وذلك ظاهر
فان قيل يبقى قسم اخر وهو ان يكون الحكم على الافراد والطبيعة معا
قلنا ان بحثنا في القضايا المستعملة في العلوم والقضية التي يكون
الحكم فيها على افراد الموضوع والطبيعة معا ليست منها كذلك
اجيب فيه بحث لان في القضية الطبيعة ايضا غير مستعملة في
العلوم فلو ذكره **فصل** في العدول والتحصيل حرف السلب كليس
ولا ان كان جزاء من الموضوع فقط كقولنا اللاحي جماد او جزاء من المحمول
فقط كقولنا الجماد لاحي او جزء منهما اي من المحمول والموضوع معا
كقولنا اللاحي لاعالم سميت القضية معدولة الاولى معدولة
الموضوع والثانية معدولة المحمول والثالثة معدولة الطرفين
موجبة كانت تلك القضية واشباهها قد مرت وسالبة كقولنا
ليس اللاحي بعالم وكقولنا ليس العالم بلاحي وكقولنا ليس اللاحي

بلا جماد وانما سميت معدولة لان حروف السلب وضعت في الاصل
للسلب والرفع فاذا جعل مع غيره كشئ واحد يثبت له شئ كما في الموجبة
المعدولة الموضوع او يثبت هو لشئ كما في الموجبة المعدولة المحمول
او يسلب عنه شئ كما في السالبة المعدولة الموضوع او يسلب عن شئ
كما في السالبة المعدولة المحمول فقد عدل عن موضوعه الاصلي وان
لم يكن حرف السلب جزء الشئ منهما اي من المحمول والموضوع سميت
القضية محصلة ان كانت موجبة كقولنا زيد كاتب وسميت
بسيطة ان كانت القضية سالبة لانها بسيطة بالنسبة الى السالبة
المعدولة كقولنا الحي ليس بجماد وبعضهم يسميها محصلة موجبة كانت
او سالبة لتحصيل طرفيها والاعتبار بالايجاب اي بايجاب القضية
والسلب اي بسلب القضية بالنسبة لا بطرفيها يعني ان كانت النسبة
ثبوتية فالقضية موجبة وان كانت سلبية فسالبة سواء كان
الاطراف وجودية او عدمية فان قولنا كل ما ليس بحي فهو لا عالم
موجبة لانه حكم فيها بثبوت اللاعالمية على ما صدق عليه انه ليس
بحي مع ان طرفيها عدميان لوجود حرف السلب فيهما وقولنا لا شئ
من المتحرك بساكن سالبة لانه حكم فيها بسلب السكون عن كل ما صدق
عليه المتحرك مع ان طرفيها وجوديان لعدم حرف السلب فيهما وفي هذا
المثال اشارة الى ان المراد بعدمية الاطراف كون حرف السلب جزء
من لفظها لا ان يكون العدم معتبرا في مفهومها فهذه اربعة قضايا

فوائد السالبة والمعدولة بالعرض
السلطان مخالف للتحصيل فان
العدول والتحصيل
احدهما او كلاهما امر
من حروف السلب ثم
وتضمن ليسمو منها محصلة موجبة
كانت او سالبة فيخصل فيها
فلم يكن جزء من قرينها كان
كلا وجوهين طرفيها وجوديا
خصلا وتفهم من هذا الكلام
وتذكره العلامة التفتازاني
ان يزيد التسمية قليلا بالقياس الى التسمية
الاولى وتذكر في شرح التقسيم
لم يكن حرف السلب جزء منهما سميت محصلة
موجبة كانت او سالبة وبالتحصيل
المحصلة بالموجبة والبسيطة بالسالبة تفهم
على ما ذكره المحقق الدواني
وتحقيقه
قوله لما يتوهم من ان كل قضية مشتملة
حرف السلب فهو سالبة وان كل
قضية يشتمل عليه فهو موجبة وذلك لان
مدار الايجاب والسلب ليس على الاشتمال
المذكور وعدم الاشتمال
ثبوتية فموجبة وان كانت طرفاها معدولين
وان كانت سلبية فكانت

كانت طرفاها معدولين



موجبة محصلة وسالبة محصلة وموجبة معدولة وسالبة معدولة
ولا التباس في القضايا الاربع معنى ولفظا لا يبسيطة والموجبة
المعدولة المحمول فانها يلتبسان لفظا لوجود حرف السلب فيهما مع جواز
ان يكون جزءا من المحمول فتكون القضية موجبة معدولة المحمول وجواز
ان لا يكون جزءا منه فتكون القضية بسيطة كقولنا زيد ليس بكاتب
فلذا قال والفرق بين البسيطة والموجبة المعدولة المحمول امانى
مفهوم فما تقدم وهو ان الحكم فى الموجبة بالايقاع والسالبة
بالانتزاع واما فى المادة فبان السالبة البسيطة اعم من الموجبة
المعدولة واما فى اللفظ ففى غير لغة العرب ظاهر لان رابطة الايجاب
هست والسلب نيست وفى لغة العرب اما فى الثلاثية اى التى ذكرت فيها
الرابطة فبانها اى القضية موجبة معدولة ان قدمت الرابطة على
حرف السلب كقولنا زيد هو ليس بكاتب لان الرابطة تربط ما بعدها
بالموضوع فيربط حرف السلب واما معها به فيكون ايجابا وسالبة
بسيطة ان اخرت الرابطة عنها اى عن حرف السلب كقولنا زيد
ليس هو بكاتب لان من شان حرف السلب سلب الرابط الذى
بعده فيكون سلبا واما الفرق بينهما فى القضية الثنائية وهى
التى لم يذكر فيها الرابطة فبالنية يعنى ان نوى ربط السلب يكون
موجبة وان نوى سلب الربط يكون سالبة ويفهم من ظاهر
العبارة ان هذا فرق لفظى وليس كذلك او بالاصطلاح على

باب البيان

ثم متعلقه يعرف من الموضع
فى رعاية الفصاحة
والبلاغة كما قالوا فى
القراءة بالفاتحة فى
الصلوة فلا يرد ما قيل
ان الدعوى عامة والدليل
خاص لان ثم لغة العرب
غير منحصرة فى القضية
قال ارجل حكيم
قوله يفهم من ظاهر عبارة
المصنف قال انى اللفظ
ثم بين فى الثانى تقدم
لفظ الرابطة وتاخير
الفرق فى الثانى

تخصيص لفظ غير او لا بالايجاب المعدول كقولنا الحي غير جمادا
والاجماد وتخصيص لفظ ليس بالسلب البسيطة كقولنا الحي ليس
بجماد او بالعكس وهو تخصيص لفظ غير ولا بالسلب البسيطة ولفظ ليس
بالايجاب المعدول وقيل الفرق بينهما بان الموجبة المعدولة هي التي
محمولها عدم شئ عما من شانه ان يكون له ذلك الشئ وقت الحكم
والسالبة المحصلة عدم شئ عما ليس من شانه ان يكون له ذلك
الشئ في ذلك الوقت فعدم اللحية عن انسان في سن اللحية ايجاب
معدول وعن الطفل والمرأة سلب محصل وقيل الموجبة المعدولة هي
التي محمولها عدم شئ عما من شانه ان يكون له ذلك الشئ في وقت
من اوقات الحكم او قبله او بعده والسالبة عدم شئ عما من شانه
ان لا يكون له ذلك في وقت من الاوقات فعلى هذا يكون عدم اللحية
من الطفل ايجاب عدولي ومن المرأة سلب محصل وقيل الموجبة المعدولة
هي التي محمولها عدم شئ عما من شانه او من شان نوعه او جنسه القريب
ان يكون له ذلك الشئ والسالبة المحصلة عدم شئ عما ليس من شانه ولا
من شان نوعه ولا من شان جنسه القريب ان يكون له ذلك الشئ فعدم
اللحية من المرأة والحمار ايجاب معدول وعدم اللحية عن الشجر سلب محصل
ثم شرع في تقسيم القضية باعتبار الجهة فقال **فصل** في القضايا
الموجهة واعلم ان كل نسبة بين الموضوع والمحمول ايجابية كانت
او سلبية لها كيفية في نفس الامر من الضرورة والدوام ومقابليتهما

ونحوهما وسميت تلك الكيفية في نفس الامر مادة القضية وعنصرها
واللفظ الدال عليها او حكم العقل بها ايسمى جهة ونوعا والقضية التي
ذكرت فيها الجهة تسمى موجهة ومنوعة لاشتمالها على الجهة والنوع
ورباعية لكونها ذات اربعة اجزاء والتي لم تذكر فيها الجهة تسمى
مطلقة والقضايا الموجهة كثيرة لكن التي جرى الاصطلاح اي
اصطلاح المنطقيين بالبحث عنها اي عن القضايا الموجهة وعن
احكامها من العكس والتناقض والانتاج ثلث عشرة قضية بعضها بسيطة
بالنسبة الى المركبات وبعضها مركبة اما البسائط وهي التي حقيقتها
اي معناها ايجاب فقط كقولنا كل انسان حيوان بالضرورة او سلب فقط
كقولنا لاشيء من الانسان بحجر بالضرورة اي لا يكون فيها الا حكم واحد
ايجاب او سلب فسنة الاولى الضرورية المطلقة وهي التي حكم فيها
بضرورة ثبوت المحمول للموضوع هذا في الموجبة او بضرورة سلبه
اي سلب المحمول عنه اي الموضوع هذا في السالبة ما دام ذات الموضوع
اي ما يصدق عليه الموضوع موجودا في الخارج او في الذهن فلا ينتقض
بقولنا لاشيء من الممتنع بموجود او لا يرد النقض بالقضية الممكنة
الخاصة التي محمولها الموجود لان الضرورة ههنا انما تتحقق بشرط
وجود الموضوع لا في جميع اوقات وجود الموضوع وبينهما بون
بعيد كقولنا بالضرورة كل انسان حيوان هذا مثال الموجبة
وكقولنا بالضرورة لاشيء من الانسان بحجر هذا مثال السالبة

بيان البرهان

الموجودة للموضوع لكن صدقها لا يتوقف
على وجود الافراد في الخارج بخلاف الموجبة فان صدقها
يتوقف عليه فلا يرد ان السالبة لا يتوقف
وجود الموضوع بهذا قد ظهر وجه الحال
في قوله ما دام ذات الموضوع
الممكنة الخاصة انما تقيد بوجود الحال
بهذا المعنى لا بما في الممكنة العامة
للوجود وكقولنا كل انسان موجود بالامكان
لان المحمول هو قوة الثبوت للموضوع اذ
كون المحمول بهذا هو قوة الثبوت للموضوع في
في جميع اوقات وجود الذات بل بشرط
وجود الذات بالحال رد بهذا القيد
قوله لا ينتقض وجد الموضوع
للضرورة بالممكنة الخاصة

اذا كان محمولها موجودا بالامكان
الخاص لان المحمول هو قوة الثبوت
للموضوع ما دام ذات الموضوع
موجودا بالامكان الخاص لا بالضرورة
وبينهما بون بين لان ثبوت المحمول
في جميع اوقات وجود الموضوع
بالضرورة دون الامكان الخاص

وفي الكشف فان قلت في الحال الوصف
بالضرورة دون
الثاني فاذا قلنا الانسان
موجود بالضرورة كان
بمعنى ان وجوده
صدقا فان وجود

وانما سميت ضرورية لاشتمالها على الضرورة ومطلقة لعدم تقييد
الضرورة فيها بشئ الثانية الدائمة المطلقة وهي التي حكم فيها بدوام
ثبوت المحمول للموضوع هنا في الموجبة او حكم فيها بدوام سلبه اي سلب
المحمول عنه اي عن الموضوع هنا في السالبة مادام ذاته اي ذات الموضوع
موجودا خارجا او ذهنا وقد مر منا لها ايجابا وسلبا في الضرورية المطلقة
وهو قولنا كل انسان حيوان ولاشئ من الانسان بحجر وهي اعم من الضرورية
المطلقة مطلقا لان الضرورة بحسب الذات ليستلزم الدوام بحسبها
من غير عكس كلي لان معنى الضرورة امتناع انفكاك النسبة ومعنى
الدوام شمول الازمنة والاوقات فمتى تحقق الاول تحقق الثاني من غير
عكس كلي بجواز ان يكون دائما ولا يمتنع انفكاكها والمراد بكون الدائمة
اعم من الضرورية ان علة الدوام غير ملحوظة بها للحاكم فلا يحكم
بالضرورة فلا يرد ما قيل ان الدائمة يجب ان يكون مساوية للضرورية
لان دوام ثبوت المحمول للموضوع امر ممكن يحتاج الى علة دائمة فيكون ثبوت
المحمول للموضوع ضروريا لدوام علة فافهم وانما سميت دائمة لاشتمالها
على الدوام والمطلقة لما مر الثالثة المشروطة العامة وانما سميت
مشروطة لاشتمالها على شرط الوصف وعامة لانها اعم من المشروطة
الخاصة كما سيجئ في المركبات وهي اي المشروطة العامة التي يحكم فيها
بضرورة ثبوت المحمول للموضوع هنا في الموجبة او بضرورة سلبه اي
سلب المحمول عنه اي عن الموضوع هنا في السالبة بشرط وصفه اي

وصف الموضوع اى يكون للوصف مدخل فى الضرورة كقولنا بالضرورة
كل كاتب متحرك الاصابع ما دام كاتبا هذا مثال الموجبة فان تحرك
الاصابع ضرورى لذات الكاتب بشرط اتصافه بوصف الكتابة
او بالضرورة لاشئ من الكاتب بساكن الاصابع ما دام كاتبا هذا
مثال السالبة فان سلب سكون الاصابع عن ذات الكاتب ضرورى
بشرط اتصافه بالكتابة وقد تطلق المشروطة العامة على القضية
التى يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه
ما دام وصف الموضوع موجودا اى يحكم فيها بضرورة
الثبوت او السلب فى جميع اوقات اتصاف الذات بالوصف العنوانى
والنسبة بين المعنيين عموم وخصوص من وجه لتصادقهما
فى مادة الضرورة الذاتية اذا كان العنوان نفس الذات او وصفا
لازما لها كقولنا كل انسان وكل ناطق حيوان بالضرورة وصدق
الاولى بدون الثانية فى مادة تكون المحمول ضروريا للذات بشرط
وصف مفارق كقولنا كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة فان
تحرك الاصابع ضرورى لذات الكاتب بشرط اتصافه بالكتابة
لا فى جميع اوقات الكتابة وصدق الثانية بدون الاولى
فى مادة الضرورة الذاتية اذا كان العنوان وصفا مفارقا كقولنا كل
كاتب حيوان بالضرورة والمشروطة العامة بالمعنى الاول اعم من الضرورية
والدائمة من وجه لتصادقهما فى مثل قولنا كل انسان حيوان بالضرورة

قوله لك وصف الموضوع اى بنفسه او بانضمام امر اليه من نظائر امتناع الانفكاك

قوله والنسبة بين المعنيين عموم وخصوص اى باعتبار الصدق

قوله فان تحرك الاصابع ضرورى لذات الكاتب باعتبار الحمل لا بالعكس

قوله الا بين المفردات اى بين المعنيين المفردين

قوله فان حكمنا الخ اى بالتصديق بتلازم الحملين

قوله لتصادقهما فى مادة الضرورة الذاتية التى يكون الوصف العنوانى
لازما للذات كقولنا كل انسان حيوان بالضرورة ما دام انسانا او ما دام
الذات موجودة

قوله فى مثل قولنا كل انسان حيوان بالضرورة

بين المعنيين

اذا كان العنوان وصفا مفارقا كقولنا كل كاتب حيوان بالضرورة ما دام كاتبا بالمعنى الثانى لان ثبوت الحيوانية لذات الكاتب ضرورى فى جميع اوقات الكتابة لا بشرط اتصافه بوصف الكتابة اذ لا دخل لوصف الكتابة فى ثبوت الحيوانية

قوله الجلال رح

قوله لتصادقهما فى مثل قولنا كل انسان

اودائما اوماداما انسانا وصدقهما دونها فى مثل قولنا كل كاتب
حيوان بالضرورة اودائما وصدقهما دونهما فى المثال المذكور
فى المتن واما بمعنى الثانى فهو اعم من الضرورية مطلقا لانه كلما
ثبتت الضرورة فى جميع اوقات الذات ثبتت فى جميع اوقات
الوصف من غير عكس ومن الدائمة من وجه لتصادقهما فى مادة
الضرورية المطلقة وصدق الدائمة بدونها فى مادة الدائمة
المطلقة الخالية عن الضرورة وصدقها بدون الدائمة حيث تكون
الضرورة فى جميع اوقات الوصف ولا يكون الدوام فى جميع
اوقات الذات الرابعة العرفية العامة سميت عرفية لان العرف
العام يفهم هذا المعنى من السالبة كقولنا لا شئ من النائم بمستيقظ
فانه يفهم منه العرف ان المستيقظ مسلوب عن النائم ما دام نائما
وعامة لكونها اعم من الخاصة وهى اى العرفية العامة التى يحكم
فيها بدوام ثبوت المحمول للموضوع او بدوام سلبه اى سلب
المحمول عنه اى عن الموضوع لشرط وصفه اى وصف العنوانى
للموضوع اى لشرط اتصاف ذات الموضوع بالوصف العنوانى و
قدم مثالها ايجابا وسلبا فى المشروطة العامة فلا حاجة
الى الاعادة وهى اعم مطلقا من المشروطة العامة لانه متى ثبتت
الضرورة بحسب الوصف ثبت الدوام بحسبه من غير عكس ومن
الدائمتين لانه متى ثبتت الضرورة او الدوام فى جميع اوقات

الذات ثبتت الدوام في جميع اوقات الوصف من غير عكس الخمسة
المطلقة العامة وهي القضية التي يحكم فيها بثبوت المحمول للموضوع
او سلبه اي سلب المحمول عنه اي عن الموضوع بالفعل كقولنا
بالاطلاق العام كل انسان متنفس كقولنا به اي بالاطلاق
العام لا شئ من الانسان بمتنفس وانما وقع الاصطلاح على تسمية
هذه القضية بالمطلقة مع انها في الاصل عبارة عن القضية التي
يتعرض فيها بحكم الايجاب والسلب فقط من غير التقييد بالفعل
وانما جعله باعتبار غلبة الاستعمال وتسارع الفهم الى النسبة
الفعلية عند الاطلاق لغة وعرفا والامتناع في تسمية
المقيد بأسوا المطلق عند غلبة الاستعمال وانما عدل المطلقة
في الموجهات مجازا كما عدل السالبة من الحمليات والشرطيات
لان الفعل ليس كيفية للنسبة لانتفاء التغاير بينه وبين
الحكم وانما سميت عامة لكونها اعم من الوجودية اللاضرورية
واللادائمة وهي اعم مطلقا من الدائمتين والعامتين لانها متى تحققت
دوام النسبة بحسب الذات او الوصف تحققت فعليتها من غير
عكس السادسة الممكنة العامة وهي القضية التي يحكم فيها اي
في تلك القضية بارتفاع اي بسلب الضرورة المطلقة اي الذاتية
عن الجانب اي الطرف المخالف للحكم يعني ان كان الحكم بالايجاب
كان معناه سلب ضرورة السلب وان كان الحكم بالسلب كان

٥٥

مدار البيان

المقيدة وشارع الفهم من المطلقة
وانما عدل استعمال القضية على سبيل الاطلاق
كون كل ج ب ولا شئ من ج ب وانما عدل
تسمية المقيدة باسم المطلق عند غلبة استعمال المطلقة
في المقيدة وشارع الفهم من المطلق الى المقيد
قال بعضهم اشارحي التهذيب بيان لمطلقة تطلق
بلا مشاركة اللاحقي على معنيين احدهما ما لم
يذكر في حيز قيدا وثانيهما ما يكون نسبة المحمول الى
الموضوع فيها بالفعل وتسمية المعنى الاول بالمطلقة
باعتبار بحسب اللغة وتسمية المعنى الثاني بحسب
الاصطلاح لان القضية ما دامت ذات النسبة الفعلية
فهم منها النسبة الفعلية عرفا وانما سمي
كل ج ب بكون المفهوم منه

الحرف بوجوب البناء
الجهم بالفعل وفي الاصطلاح
ان المطلقة تتبادر فيها الى الوهم
نسبة المحمول فيها الى الموضوع
بالفعل والمراد ههنا هو
الثاني لانها من الجهات
وما المعنى الاول فهو
الجهات الاجمالي الحكم
ما استعمال تحلي قوله
انما وقع في كثير من
مقيدة باعتبار ان
القضية باعتبار ان

استعمالا في الفعليات دون الممكنة فكان القضية المطلقة اي القضية الفعلية دون ما عدا من الممكنة

معناه سلب ضرورة الايجاب مثال الموجبة كقولنا بالامكان
العام كل نار حارة فان معناه ان سلب الحرارة عن النار
ليس بضروري ومثال السالبة كقولنا به اي بالامكان العام
لا شيء من الحار ببارد فان معناه ان ايجاب البرودة للحار ليس
بضروري وهي اعم من جميع القضايا وذلك ظاهر لا سترة له واما
القضية المركبة وهي اي القضية المركبة التي حقيقتها او معناها
تركيب من قضيتين احديهما مذكورة صريحا والاخرى غير صريحة اما
بلفظ اخر يدل عليه اصطلاحا كاللازم والملزوم واللاضرورة او بمجرد
الاعتبار كما في الامكان الخاص فلا يرد ما اورد على المصنف من انه يلزم من
ذلك ان يكون المركبة من قضيتين قضية مركبة بلا داع حمل سوالب
وموجبات متحدة الموضوع تكون تلك القضية مركبة وليس كذلك
مخالفتي الكيفية اي الايجاب والسلب موافقتي الكمية اي الكلية
والجزئية معتبرا ايجابها اي القضية المركبة وسلبها بالقضية
الاولى المذكورة صريحا الثانية المذكورة اجمالا حتى ان القضية
الاولى ان كانت موجبة فالقضية المركبة موجبة وان كانت
سالبة فسالبة فسبع الاولى المشروطة الخاصة وهي اي
المشروطة الخاصة المشروطة العامة مع زيادة قيد
اللادوام بحسب الذات دون الوصف والا يلزم التناقض وانما لم القيد
بقيد اللادوام الازلي واللاضرورة الازلية لان البحث

العامة على المطلقة العامة ١٢ منه
رحمه الله تعالى
٥٣ قوله وهذا
فرد الدائمة
على الممكنة
العامة ١٢ منه
رحمه الله تعالى
٥٤ قوله وهذا
يلزم التناقض
لان الضرورة
بحسب الوصف
في الشرطية
٥٥ العامة قوله وهذا
بحسب الذات
الدوام الاولي
بالمطلقة العامة
في اصطلاح
اهل المنطق
ان كان بحسب
الوصف ايضا
يلزم التناقض
١٢ منه
٥٦ قوله واللادوام
اللادوام والضرورة

في القضايا المشهورة كثيرة الاستعمال والقضايا المقيدة
بالقيدين المذكورين ليست منها واللادوام عندهم
عبارة اى معبرة عن مطلقة عامة موافقة للاولى فى
الموضوع والمحمول فى الكم ومخالفة لها فى الكيف فالقضية المشروطة
الخاصة ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك
الاصابع مادام كاتبا لادائما اى لاشئ من الكاتب بمتحرك الاصابع
بالاطلاق العام فتركيبها اى المشروطة الخاصة من موجبة
مشروطة عامة وهى الجزء الاول من القضية المركبة ومن سالبة
مطلقة عامة وهى مفهوم اللادوام بحسب الذات وان كانت اى المشروطة
الخاصة سالبة كقولنا بالضرورة لاشئ من الكاتب بساكن الاصابع مادام
كاتبا لادائما اى كل كاتب ساكن الاصابع بالاطلاق العام فهى سالبة
اى فهى مركبة من سالبة مشروطة عامة وهى الجزء الاول من القضية
المركبة وموجبة مطلقة عامة وهى مفهوم اللادوام بحسب الذات
وهى مباينة للدائمتين واخص من المشروطة العامة ومن البوافى
الثامنة العرفية الخاصة وهى اى العرفية الخاصة هى العرفية
العامة مع قيد اللادوام بحسب الذات وهى اى العرفية
الخاصة ان كانت موجبة كقولنا دائما كل كاتب متحرك الاصابع
مادام كاتبا لادائما فتركيبها اى تركيب العرفية الخاصة من موجبة
عرفية عامة وهى الجزء الاول وسالبة مطلقة عامة وهى مفهوم

قوله بحسب الذات الخ اقول بحسب الذات متعلق بالدوام وبحسب الوقت متعلق باللادوام والمعنى ان الذات الخ قوله وبينها اى بين الدائمتين قوله واخص من المشروطة العامة لان المشروطة العامة اعم من الدائمتين مطلقا والعرفية الخاصة اخص من كل واحدة منهما من وجه قوله ومن البوافى اى من كل واحد من البوافى قوله لان البوافى اعم من المشروطة العامة التى هى اعم من المشروطة الخاصة

اللادوام كقولنا لا شئ من الكاتب بمتحرك الاصابع بالاطلاق العام
وان كانت سالبة كقولنا لا شئ من الكاتب بساكن الاصابع مادام
كاتبا لادائما فتركيبها اى العرفية الخاصة من سالبة عرفية
عامة وهى الجزء الاول وموجبة مطلقة عامة ومعنى اللادوام
كقولنا كل كاتب ساكن الاصابع بالاطلاق العام ومثالها اى
مثال العرفية الخاصة ايجابا وسلبا قدمى فى المشروطة الخاصة
لجنبية الا ان الضرورة تبدل بقولنا دائما وهى اعم من المشروطة
الخاصة لان متى ثبت الضرورة بحسب الوصف لا دائما ثبت
الدوام بحسبه لا دائما من غير عكس ومباينة للدائمتين ضرورة
تقيدها باللادوام المنافى للدوام واعم من وجه من المشروطة
العامة لصدق المشروطة العامة بدون العرفية الخاصة
فى مادة الضرورة الذاتية كقولنا بالضرورة كل انسان ناطق مادام
انسانا وصدق العرفية الخاصة بدون المشروطة العامة فى
مادة الدوام الصرف بحسب الوصف لصدقهما معا فى مادة المشروطة
الخاصة كقولنا كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا لادائما
واخص من العرفية العامة لان المقيد اخص من المطلق وكذا من البواقين
لكونهما اعم من العرفية العامة الثالثة الوجودية اللاضرورية
وهى اى الوجودية اللاضرورية هى المطلقة العامة مع اللاضرورة
بحسب الذات وانما قيد اللاضرورة بحسب الذات وان امكن تقييد

سنى مادة الضرورة الذاتية لان الضرورة بحسب الذات يستلزم الدوام بحسبها واما العرفية فمقيدة باللادوام بحسب الذات ١٢ جلال رحمه الله

قوله فى مادة الدوام الصرف اى

المقيد بقيد اللادوام بحسب الذات كقولنا

كل كاتب ساكن الاصابع بالضرورة مادام كاتبا لادائما

واخص من المطلق العامة

والمكنة العامتين

المطلقة العامة باللاضرورة بحسب الوصف لانهم لم يعتبروا الوجودية
اللاضرورية بحسب الوصف من القضايا المشهورة الكثيرة الاستعمال
ولم يعدوها منها واللاضرورة عندهم عبارة عن
عن ممكنة عامة مخالفة للجزء الاول في الكيف موافقة له في الكم
فالوجودية اللاضرورية ان كانت موجبة كقولنا كل انسان
ضاحك بالفعل لا بالضرورة اى لاشئ من الانسان بضاحك
بالامكان العام فمركبة من موجبة اى فتركيبها من موجبة مطلقة
عامة وهى الجزء الاول وسالبة ممكنة عامة وهى مفهوم اللاضرورة
وان كانت اى الوجودية اللاضرورية سالبة كقولنا لاشئ من
الانسان بضاحك بالفعل لا بالضرورة اى كل انسان ضاحك
بالامكان العام فمن سالبة اى فتركيبها من سالبة مطلقة عامة
وهى الجزء الاول وموجبة ممكنة عامة وهى مفهوم اللاضرورة
وهى اعم مطلقا من الخاصتين لانهن صدق الضرورة او الدوام بحسب
الوصف دائما يستلزم صدق فعلية النسبة لا بالضرورة من غير عكس و
مباينة للضرورية ضرورة تقيدها باللاضرورة المنافية للضرورة
واعم من الدائمة من وجه لصدقهما معا فى مادة الدوام الصرف
اى الخالى عن الضرورة وصدق الدائمة بدونها فى مادة الضرورة
وبالعكس فى مادة اللادوام وكذا من المشروطة والعرفية العامتين لصدقهما
فى مادة المشروطة الخاصة وصدقهما بدونها فى مادة الضرورة

الذاتية وبالعكس في مادة اللادوام بحسب الوصف اخص من المطلقة
العامة لان المقيد اخص من المطلق ومن الممكنة العامة لانها اعم
من المطلقة العامة الرابعة من المركبات الوجودية اللادائمة وهي
اي الوجودية اللادائمة هي المطلقة العامة مع زيادة قيد اللادوام
بحسب الذات وهي اي الوجودية اللادائمة سواء كانت موجبة
او سالبة فهي مطلقتين اي فتركيبها من مطلقتين عامتين احدهما
موجبة والاخرى سالبة ومثالها ما مر في الوجودية اللاضرورية
غير انك تبدل قولك لا بالضرورة بقولك لادائما كقولك كل انسان
ضاحك بالفعل لادائما ولا شئ من الانسان بضاحك بالفعل
لادائما وهي اخص من الوجودية اللاضرورية لاصدق المطلقتين
ليستلزم صدق المطلقة والممكنة من غير عكس واعم من الخاصتين
لان اللادوام مشترك والاطلاق الفعلي اعم من اللاضرورة واللادوام
الوصفيين ومباينة للدائمتين وهو ظاهر واعم من وجه
من العامتين لصدق الجميع في مادة المشروطة الخاصة والافتراق
في مادة اللادوام الذاتي ومادة اللادوام الوصفي اخص من المطلقة
والممكنة العامتين وهو ظاهر الخامسة الوقتية وهي اي الوقتية
التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او سلبه عنه اي عن
الموضوع في وقت معين من اوقات وجود الموضوع مقيدا بقيد
اللادوام بحسب الذات وهي اي الوقتية ان كانت موجبة

كقولنا بالضرورة كل قمر منخسف وقت حيلولة الارض بينه وبين
الشمس لادائما فمن موجبة اى فتركيبها من موجبة وقتية مطلقة
وهى الجزء الاول البسيطة الغير المعدودة فى السوالب وسالبة
مطلقة عامة وهى مفهوم اللادوام اعنى قولنا لاشئ من القمر
بمنخسف باطلاق العام وان كانت سالبة كقولنا بالضرورة لاشئ من القمر
بمنخسف وقت التربيع لادائما فمن سالبة وقتية مطلقة وموجبة مطلقة
عامة وهى مفهوم اللادوام وهى قولنا كل قمر منخسف باطلاق
العام وهى اخص من الوجوديتين لانه متى صدقت الضرورة بحسب
الوقت المعين مع اللادوام بحسب الذات صدق الاطلاق مع
اللادوام واللاضرورة من غير عكس ومن الخاصتين من وجه
لصدق الجميع فى مادة الضرورة الوصفية مع اللادوام الذاتى اذا كان
الوصف ضروريا بالذات بحسب وقت ما كقولنا كل منخسف مظلم ما دام
منخسفا وصدقهما بدون الوقتية اذا لم يكن الوصف ضروريا لذات
الموضوع فى وقت ما كقولنا كل كاتب متحرك الاصابع وبالعكس حيث
لايصدق الضرورة ولا الدوام بحسب الوصف كقولنا كل قمر منخسف
وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس لادائما اذ يمتنع ان يصدق
ان الانخسافات دائمة ما دام القمر قمرا وذهب بعضهم الى ان المشروطة الخاصة
اخص مطلقا من الوقتية لامتناع صدق المشروطة الخاصة بدونها
لانه متى صدقت الضرورة بشرط الوصف اوما دام الوصف لادائما

صدقت الضرورة بحسب الوقت المعين وهو وقت وجود الوصف
لا دائما فيصدق في قولنا كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة
في وقت الكتابة ولا يخفى فساده ومنشاءه وعدم الفرق بين
الضرورة بشرط الوصف وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل
عنه فعرفت ان المشروطة الخاصة بالضرورة ما دام الوصف
فيكون المشروطة الخاصة اخص من الوقتية مطلقا لانه متى تحققت
الضرورة في جميع اوقات الوصف وجميع اوقات الذات
تحققت الضرورة في بعض اوقات الذات من غير عكس كلي ومن
العامتين ايضا من وجه لتصادقهما في مادة المشروطة الخاصة و
صدقهما بدونها في مادة الضرورة للكذب اللادوام حروبا بالعكس
حيث لا دوام بحسب الوصف كالانخساف للقمر مباينة للدائمتين
واخص من المطلقة والممكنة العامتين وذلك ظاهر السادسة القضية
المنتشرة وهي التي يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او بضرورة
سلبه عنه اي عن الموضوع في وقت غير معين من اوقات وجود الموضوع
بمعنى انه لا يعتبر التعيين لا بمعنى انه يعتبر عدم التعيين لاستحالية
مقيدا باللادوام بحسب الذات وهي ان كانت موجبة كقولنا بالضرورة
كل انسان متنفس في وقت ما لا دائما فهي موجبة منتشرة مطلقة
وهي بسيطة غير معدودة في البسائط وسالبة مطلقة عامة وهي
مفهوم اللادوام وهي قولنا لا شيء من الانسان بمتنفس بالاطلاق

---

١ قوله ومنشاءه عدم الفرق بين الضرورة بشرط الوصف ٢ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٣ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٤ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٥ قوله ومادة الضرورة ٦ قوله حروبا بالعكس ٧ قوله والممكنة العامتين ٨ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٩ قوله لاستحالية ١٠ قوله ان كانت موجبة ١١ قوله بالضرورة ١٢ قوله ما دام وصف الموضوع ١٣ قوله بالضرورة ما دام الوصف ١٤ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ١٥ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ١٦ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ١٧ قوله ومنشاءه عدم الفرق ١٨ قوله ومادة المشروطة الخاصة ١٩ قوله ومادة الضرورة ٢٠ قوله حروبا بالعكس ٢١ قوله والممكنة العامتين ٢٢ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٢٣ قوله لاستحالية ٢٤ قوله ان كانت موجبة ٢٥ قوله بالضرورة ٢٦ قوله ما دام وصف الموضوع ٢٧ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٢٨ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٢٩ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٣٠ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٣١ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٣٢ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٣٣ قوله ومادة الضرورة ٣٤ قوله حروبا بالعكس ٣٥ قوله والممكنة العامتين ٣٦ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٣٧ قوله لاستحالية ٣٨ قوله ان كانت موجبة ٣٩ قوله بالضرورة ٤٠ قوله ما دام وصف الموضوع ٤١ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٤٢ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٤٣ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٤٤ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٤٥ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٤٦ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٤٧ قوله ومادة الضرورة ٤٨ قوله حروبا بالعكس ٤٩ قوله والممكنة العامتين ٥٠ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٥١ قوله لاستحالية ٥٢ قوله ان كانت موجبة ٥٣ قوله بالضرورة ٥٤ قوله ما دام وصف الموضوع ٥٥ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٥٦ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٥٧ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٥٨ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٥٩ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٦٠ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٦١ قوله ومادة الضرورة ٦٢ قوله حروبا بالعكس ٦٣ قوله والممكنة العامتين ٦٤ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٦٥ قوله لاستحالية ٦٦ قوله ان كانت موجبة ٦٧ قوله بالضرورة ٦٨ قوله ما دام وصف الموضوع ٦٩ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٧٠ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٧١ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٧٢ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٧٣ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٧٤ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٧٥ قوله ومادة الضرورة ٧٦ قوله حروبا بالعكس ٧٧ قوله والممكنة العامتين ٧٨ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٧٩ قوله لاستحالية ٨٠ قوله ان كانت موجبة ٨١ قوله بالضرورة ٨٢ قوله ما دام وصف الموضوع ٨٣ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٨٤ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٨٥ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٨٦ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٨٧ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٨٨ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٨٩ قوله ومادة الضرورة ٩٠ قوله حروبا بالعكس ٩١ قوله والممكنة العامتين ٩٢ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٩٣ قوله لاستحالية ٩٤ قوله ان كانت موجبة ٩٥ قوله بالضرورة ٩٦ قوله ما دام وصف الموضوع ٩٧ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٩٨ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٩٩ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ١٠٠ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ١٠١ قوله ومنشاءه عدم الفرق ١٠٢ قوله ومادة المشروطة الخاصة ١٠٣ قوله ومادة الضرورة ١٠٤ قوله حروبا بالعكس ١٠٥ قوله والممكنة العامتين ١٠٦ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ١٠٧ قوله لاستحالية ١٠٨ قوله ان كانت موجبة ١٠٩ قوله بالضرورة ١١٠ قوله ما دام وصف الموضوع ١١١ قوله بالضرورة ما دام الوصف ١١٢ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ١١٣ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ١١٤ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ١١٥ قوله ومنشاءه عدم الفرق ١١٦ قوله ومادة المشروطة الخاصة ١١٧ قوله ومادة الضرورة ١١٨ قوله حروبا بالعكس ١١٩ قوله والممكنة العامتين ١٢٠ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ١٢١ قوله لاستحالية ١٢٢ قوله ان كانت موجبة ١٢٣ قوله بالضرورة ١٢٤ قوله ما دام وصف الموضوع ١٢٥ قوله بالضرورة ما دام الوصف ١٢٦ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ١٢٧ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ١٢٨ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ١٢٩ قوله ومنشاءه عدم الفرق ١٣٠ قوله ومادة المشروطة الخاصة ١٣١ قوله ومادة الضرورة ١٣٢ قوله حروبا بالعكس ١٣٣ قوله والممكنة العامتين ١٣٤ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ١٣٥ قوله لاستحالية ١٣٦ قوله ان كانت موجبة ١٣٧ قوله بالضرورة ١٣٨ قوله ما دام وصف الموضوع ١٣٩ قوله بالضرورة ما دام الوصف ١٤٠ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ١٤١ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ١٤٢ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ١٤٣ قوله ومنشاءه عدم الفرق ١٤٤ قوله ومادة المشروطة الخاصة ١٤٥ قوله ومادة الضرورة ١٤٦ قوله حروبا بالعكس ١٤٧ قوله والممكنة العامتين ١٤٨ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ١٤٩ قوله لاستحالية ١٥٠ قوله ان كانت موجبة ١٥١ قوله بالضرورة ١٥٢ قوله ما دام وصف الموضوع ١٥٣ قوله بالضرورة ما دام الوصف ١٥٤ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ١٥٥ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ١٥٦ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ١٥٧ قوله ومنشاءه عدم الفرق ١٥٨ قوله ومادة المشروطة الخاصة ١٥٩ قوله ومادة الضرورة ١٦٠ قوله حروبا بالعكس ١٦١ قوله والممكنة العامتين ١٦٢ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ١٦٣ قوله لاستحالية ١٦٤ قوله ان كانت موجبة ١٦٥ قوله بالضرورة ١٦٦ قوله ما دام وصف الموضوع ١٦٧ قوله بالضرورة ما دام الوصف ١٦٨ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ١٦٩ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ١٧٠ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ١٧١ قوله ومنشاءه عدم الفرق ١٧٢ قوله ومادة المشروطة الخاصة ١٧٣ قوله ومادة الضرورة ١٧٤ قوله حروبا بالعكس ١٧٥ قوله والممكنة العامتين ١٧٦ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ١٧٧ قوله لاستحالية ١٧٨ قوله ان كانت موجبة ١٧٩ قوله بالضرورة ١٨٠ قوله ما دام وصف الموضوع ١٨١ قوله بالضرورة ما دام الوصف ١٨٢ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ١٨٣ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ١٨٤ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ١٨٥ قوله ومنشاءه عدم الفرق ١٨٦ قوله ومادة المشروطة الخاصة ١٨٧ قوله ومادة الضرورة ١٨٨ قوله حروبا بالعكس ١٨٩ قوله والممكنة العامتين ١٩٠ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ١٩١ قوله لاستحالية ١٩٢ قوله ان كانت موجبة ١٩٣ قوله بالضرورة ١٩٤ قوله ما دام وصف الموضوع ١٩٥ قوله بالضرورة ما دام الوصف ١٩٦ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ١٩٧ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ١٩٨ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ١٩٩ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٢٠٠ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٢٠١ قوله ومادة الضرورة ٢٠٢ قوله حروبا بالعكس ٢٠٣ قوله والممكنة العامتين ٢٠٤ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٢٠٥ قوله لاستحالية ٢٠٦ قوله ان كانت موجبة ٢٠٧ قوله بالضرورة ٢٠٨ قوله ما دام وصف الموضوع ٢٠٩ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٢١٠ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٢١١ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٢١٢ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٢١٣ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٢١٤ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٢١٥ قوله ومادة الضرورة ٢١٦ قوله حروبا بالعكس ٢١٧ قوله والممكنة العامتين ٢١٨ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٢١٩ قوله لاستحالية ٢٢٠ قوله ان كانت موجبة ٢٢١ قوله بالضرورة ٢٢٢ قوله ما دام وصف الموضوع ٢٢٣ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٢٢٤ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٢٢٥ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٢٢٦ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٢٢٧ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٢٢٨ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٢٢٩ قوله ومادة الضرورة ٢٣٠ قوله حروبا بالعكس ٢٣١ قوله والممكنة العامتين ٢٣٢ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٢٣٣ قوله لاستحالية ٢٣٤ قوله ان كانت موجبة ٢٣٥ قوله بالضرورة ٢٣٦ قوله ما دام وصف الموضوع ٢٣٧ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٢٣٨ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٢٣٩ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٢٤٠ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٢٤١ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٢٤٢ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٢٤٣ قوله ومادة الضرورة ٢٤٤ قوله حروبا بالعكس ٢٤٥ قوله والممكنة العامتين ٢٤٦ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٢٤٧ قوله لاستحالية ٢٤٨ قوله ان كانت موجبة ٢٤٩ قوله بالضرورة ٢٥٠ قوله ما دام وصف الموضوع ٢٥١ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٢٥٢ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٢٥٣ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٢٥٤ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٢٥٥ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٢٥٦ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٢٥٧ قوله ومادة الضرورة ٢٥٨ قوله حروبا بالعكس ٢٥٩ قوله والممكنة العامتين ٢٦٠ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٢٦١ قوله لاستحالية ٢٦٢ قوله ان كانت موجبة ٢٦٣ قوله بالضرورة ٢٦٤ قوله ما دام وصف الموضوع ٢٦٥ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٢٦٦ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٢٦٧ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٢٦٨ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٢٦٩ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٢٧٠ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٢٧١ قوله ومادة الضرورة ٢٧٢ قوله حروبا بالعكس ٢٧٣ قوله والممكنة العامتين ٢٧٤ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٢٧٥ قوله لاستحالية ٢٧٦ قوله ان كانت موجبة ٢٧٧ قوله بالضرورة ٢٧٨ قوله ما دام وصف الموضوع ٢٧٩ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٢٨٠ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٢٨١ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٢٨٢ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٢٨٣ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٢٨٤ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٢٨٥ قوله ومادة الضرورة ٢٨٦ قوله حروبا بالعكس ٢٨٧ قوله والممكنة العامتين ٢٨٨ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٢٨٩ قوله لاستحالية ٢٩٠ قوله ان كانت موجبة ٢٩١ قوله بالضرورة ٢٩٢ قوله ما دام وصف الموضوع ٢٩٣ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٢٩٤ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٢٩٥ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٢٩٦ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٢٩٧ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٢٩٨ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٢٩٩ قوله ومادة الضرورة ٣٠٠ قوله حروبا بالعكس ٣٠١ قوله والممكنة العامتين ٣٠٢ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٣٠٣ قوله لاستحالية ٣٠٤ قوله ان كانت موجبة ٣٠٥ قوله بالضرورة ٣٠٦ قوله ما دام وصف الموضوع ٣٠٧ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٣٠٨ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٣٠٩ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٣١٠ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٣١١ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٣١٢ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٣١٣ قوله ومادة الضرورة ٣١٤ قوله حروبا بالعكس ٣١٥ قوله والممكنة العامتين ٣١٦ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٣١٧ قوله لاستحالية ٣١٨ قوله ان كانت موجبة ٣١٩ قوله بالضرورة ٣٢٠ قوله ما دام وصف الموضوع ٣٢١ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٣٢٢ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٣٢٣ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٣٢٤ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٣٢٥ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٣٢٦ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٣٢٧ قوله ومادة الضرورة ٣٢٨ قوله حروبا بالعكس ٣٢٩ قوله والممكنة العامتين ٣٣٠ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٣٣١ قوله لاستحالية ٣٣٢ قوله ان كانت موجبة ٣٣٣ قوله بالضرورة ٣٣٤ قوله ما دام وصف الموضوع ٣٣٥ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٣٣٦ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٣٣٧ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٣٣٨ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٣٣٩ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٣٤٠ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٣٤١ قوله ومادة الضرورة ٣٤٢ قوله حروبا بالعكس ٣٤٣ قوله والممكنة العامتين ٣٤٤ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٣٤٥ قوله لاستحالية ٣٤٦ قوله ان كانت موجبة ٣٤٧ قوله بالضرورة ٣٤٨ قوله ما دام وصف الموضوع ٣٤٩ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٣٥٠ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٣٥١ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٣٥٢ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٣٥٣ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٣٥٤ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٣٥٥ قوله ومادة الضرورة ٣٥٦ قوله حروبا بالعكس ٣٥٧ قوله والممكنة العامتين ٣٥٨ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٣٥٩ قوله لاستحالية ٣٦٠ قوله ان كانت موجبة ٣٦١ قوله بالضرورة ٣٦٢ قوله ما دام وصف الموضوع ٣٦٣ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٣٦٤ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٣٦٥ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٣٦٦ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٣٦٧ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٣٦٨ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٣٦٩ قوله ومادة الضرورة ٣٧٠ قوله حروبا بالعكس ٣٧١ قوله والممكنة العامتين ٣٧٢ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٣٧٣ قوله لاستحالية ٣٧٤ قوله ان كانت موجبة ٣٧٥ قوله بالضرورة ٣٧٦ قوله ما دام وصف الموضوع ٣٧٧ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٣٧٨ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٣٧٩ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٣٨٠ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٣٨١ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٣٨٢ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٣٨٣ قوله ومادة الضرورة ٣٨٤ قوله حروبا بالعكس ٣٨٥ قوله والممكنة العامتين ٣٨٦ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٣٨٧ قوله لاستحالية ٣٨٨ قوله ان كانت موجبة ٣٨٩ قوله بالضرورة ٣٩٠ قوله ما دام وصف الموضوع ٣٩١ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٣٩٢ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٣٩٣ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٣٩٤ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٣٩٥ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٣٩٦ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٣٩٧ قوله ومادة الضرورة ٣٩٨ قوله حروبا بالعكس ٣٩٩ قوله والممكنة العامتين ٤٠٠ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٤٠١ قوله لاستحالية ٤٠٢ قوله ان كانت موجبة ٤٠٣ قوله بالضرورة ٤٠٤ قوله ما دام وصف الموضوع ٤٠٥ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٤٠٦ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٤٠٧ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٤٠٨ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٤٠٩ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٤١٠ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٤١١ قوله ومادة الضرورة ٤١٢ قوله حروبا بالعكس ٤١٣ قوله والممكنة العامتين ٤١٤ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٤١٥ قوله لاستحالية ٤١٦ قوله ان كانت موجبة ٤١٧ قوله بالضرورة ٤١٨ قوله ما دام وصف الموضوع ٤١٩ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٤٢٠ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٤٢١ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٤٢٢ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٤٢٣ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٤٢٤ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٤٢٥ قوله ومادة الضرورة ٤٢٦ قوله حروبا بالعكس ٤٢٧ قوله والممكنة العامتين ٤٢٨ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٤٢٩ قوله لاستحالية ٤٣٠ قوله ان كانت موجبة ٤٣١ قوله بالضرورة ٤٣٢ قوله ما دام وصف الموضوع ٤٣٣ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٤٣٤ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٤٣٥ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٤٣٦ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٤٣٧ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٤٣٨ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٤٣٩ قوله ومادة الضرورة ٤٤٠ قوله حروبا بالعكس ٤٤١ قوله والممكنة العامتين ٤٤٢ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٤٤٣ قوله لاستحالية ٤٤٤ قوله ان كانت موجبة ٤٤٥ قوله بالضرورة ٤٤٦ قوله ما دام وصف الموضوع ٤٤٧ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٤٤٨ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٤٤٩ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٤٥٠ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٤٥١ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٤٥٢ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٤٥٣ قوله ومادة الضرورة ٤٥٤ قوله حروبا بالعكس ٤٥٥ قوله والممكنة العامتين ٤٥٦ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٤٥٧ قوله لاستحالية ٤٥٨ قوله ان كانت موجبة ٤٥٩ قوله بالضرورة ٤٦٠ قوله ما دام وصف الموضوع ٤٦١ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٤٦٢ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٤٦٣ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٤٦٤ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٤٦٥ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٤٦٦ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٤٦٧ قوله ومادة الضرورة ٤٦٨ قوله حروبا بالعكس ٤٦٩ قوله والممكنة العامتين ٤٧٠ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٤٧١ قوله لاستحالية ٤٧٢ قوله ان كانت موجبة ٤٧٣ قوله بالضرورة ٤٧٤ قوله ما دام وصف الموضوع ٤٧٥ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٤٧٦ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٤٧٧ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٤٧٨ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٤٧٩ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٤٨٠ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٤٨١ قوله ومادة الضرورة ٤٨٢ قوله حروبا بالعكس ٤٨٣ قوله والممكنة العامتين ٤٨٤ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٤٨٥ قوله لاستحالية ٤٨٦ قوله ان كانت موجبة ٤٨٧ قوله بالضرورة ٤٨٨ قوله ما دام وصف الموضوع ٤٨٩ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٤٩٠ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٤٩١ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٤٩٢ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٤٩٣ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٤٩٤ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٤٩٥ قوله ومادة الضرورة ٤٩٦ قوله حروبا بالعكس ٤٩٧ قوله والممكنة العامتين ٤٩٨ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٤٩٩ قوله لاستحالية ٥٠٠ قوله ان كانت موجبة ٥٠١ قوله بالضرورة ٥٠٢ قوله ما دام وصف الموضوع ٥٠٣ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٥٠٤ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٥٠٥ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٥٠٦ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٥٠٧ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٥٠٨ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٥٠٩ قوله ومادة الضرورة ٥١٠ قوله حروبا بالعكس ٥١١ قوله والممكنة العامتين ٥١٢ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٥١٣ قوله لاستحالية ٥١٤ قوله ان كانت موجبة ٥١٥ قوله بالضرورة ٥١٦ قوله ما دام وصف الموضوع ٥١٧ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٥١٨ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٥١٩ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٥٢٠ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٥٢١ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٥٢٢ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٥٢٣ قوله ومادة الضرورة ٥٢٤ قوله حروبا بالعكس ٥٢٥ قوله والممكنة العامتين ٥٢٦ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٥٢٧ قوله لاستحالية ٥٢٨ قوله ان كانت موجبة ٥٢٩ قوله بالضرورة ٥٣٠ قوله ما دام وصف الموضوع ٥٣١ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٥٣٢ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٥٣٣ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٥٣٤ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٥٣٥ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٥٣٦ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٥٣٧ قوله ومادة الضرورة ٥٣٨ قوله حروبا بالعكس ٥٣٩ قوله والممكنة العامتين ٥٤٠ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٥٤١ قوله لاستحالية ٥٤٢ قوله ان كانت موجبة ٥٤٣ قوله بالضرورة ٥٤٤ قوله ما دام وصف الموضوع ٥٤٥ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٥٤٦ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٥٤٧ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٥٤٨ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٥٤٩ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٥٥٠ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٥٥١ قوله ومادة الضرورة ٥٥٢ قوله حروبا بالعكس ٥٥٣ قوله والممكنة العامتين ٥٥٤ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٥٥٥ قوله لاستحالية ٥٥٦ قوله ان كانت موجبة ٥٥٧ قوله بالضرورة ٥٥٨ قوله ما دام وصف الموضوع ٥٥٩ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٥٦٠ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٥٦١ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٥٦٢ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٥٦٣ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٥٦٤ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٥٦٥ قوله ومادة الضرورة ٥٦٦ قوله حروبا بالعكس ٥٦٧ قوله والممكنة العامتين ٥٦٨ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٥٦٩ قوله لاستحالية ٥٧٠ قوله ان كانت موجبة ٥٧١ قوله بالضرورة ٥٧٢ قوله ما دام وصف الموضوع ٥٧٣ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٥٧٤ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٥٧٥ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٥٧٦ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٥٧٧ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٥٧٨ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٥٧٩ قوله ومادة الضرورة ٥٨٠ قوله حروبا بالعكس ٥٨١ قوله والممكنة العامتين ٥٨٢ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٥٨٣ قوله لاستحالية ٥٨٤ قوله ان كانت موجبة ٥٨٥ قوله بالضرورة ٥٨٦ قوله ما دام وصف الموضوع ٥٨٧ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٥٨٨ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٥٨٩ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٥٩٠ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٥٩١ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٥٩٢ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٥٩٣ قوله ومادة الضرورة ٥٩٤ قوله حروبا بالعكس ٥٩٥ قوله والممكنة العامتين ٥٩٦ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٥٩٧ قوله لاستحالية ٥٩٨ قوله ان كانت موجبة ٥٩٩ قوله بالضرورة ٦٠٠ قوله ما دام وصف الموضوع ٦٠١ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٦٠٢ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٦٠٣ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٦٠٤ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٦٠٥ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٦٠٦ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٦٠٧ قوله ومادة الضرورة ٦٠٨ قوله حروبا بالعكس ٦٠٩ قوله والممكنة العامتين ٦١٠ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٦١١ قوله لاستحالية ٦١٢ قوله ان كانت موجبة ٦١٣ قوله بالضرورة ٦١٤ قوله ما دام وصف الموضوع ٦١٥ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٦١٦ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٦١٧ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٦١٨ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٦١٩ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٦٢٠ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٦٢١ قوله ومادة الضرورة ٦٢٢ قوله حروبا بالعكس ٦٢٣ قوله والممكنة العامتين ٦٢٤ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٦٢٥ قوله لاستحالية ٦٢٦ قوله ان كانت موجبة ٦٢٧ قوله بالضرورة ٦٢٨ قوله ما دام وصف الموضوع ٦٢٩ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٦٣٠ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٦٣١ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٦٣٢ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٦٣٣ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٦٣٤ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٦٣٥ قوله ومادة الضرورة ٦٣٦ قوله حروبا بالعكس ٦٣٧ قوله والممكنة العامتين ٦٣٨ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٦٣٩ قوله لاستحالية ٦٤٠ قوله ان كانت موجبة ٦٤١ قوله بالضرورة ٦٤٢ قوله ما دام وصف الموضوع ٦٤٣ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٦٤٤ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٦٤٥ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٦٤٦ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٦٤٧ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٦٤٨ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٦٤٩ قوله ومادة الضرورة ٦٥٠ قوله حروبا بالعكس ٦٥١ قوله والممكنة العامتين ٦٥٢ قوله وذلك ظاهر السادسة القضية ٦٥٣ قوله لاستحالية ٦٥٤ قوله ان كانت موجبة ٦٥٥ قوله بالضرورة ٦٥٦ قوله ما دام وصف الموضوع ٦٥٧ قوله بالضرورة ما دام الوصف ٦٥٨ قوله ان يحقق متحققا للضرورة بشرط ٦٥٩ قوله فعرفت ان المشروطة الخاصة ٦٦٠ قوله وما دام الوصف وقد حققناه فلا تغفل ٦٦١ قوله ومنشاءه عدم الفرق ٦٦٢ قوله ومادة المشروطة الخاصة ٦٦٣ قوله ومادة الضرورة ٦٦٤ قوله حروبا بالعكس ٦٦٥ قوله والممكنة العامتين

العام وان كانت سالبة كقولنا بالضرورة لا شئ من الانسان بمتنفس في
وقت ما دائما فمن سالبة منتشرة مطلقة وموجبة مطلقة عامة
التي هي مفهوم اللادوام وهي قولنا كل انسان متنفس بالاطلاق
العام وهي اعم من الوقتية حيث لم يعتبر فيها تعيين الوقت وهي
كالوقتية في النسبة الى البواقي والسابعة الممكنة الخاصة وهي التي
يحكم فيها بارتفاع الضرورة المطلقة اي الذاتية عن جانبي الوجود
والعدم جميعا اي ثبوت المحمول وانتفائه وهي سواء كانت موجبة كقولنا
بالامكان الخاص كل انسان كاتب بمعنى ان ثبوت الكتابة للانسان و
سلب الكتابة عنه ليس بضروري وبين وسالبة كقولنا بالامكان الخاص
لا شئ من الانسان بكاتب فمن ممكنتين عامتين موجبة وسالبة
ولا فرق بين الموجبة والسالبة في المعنى لان كليتهما عبارة
عن سلب الضرورة عن الطرفين بل هو في اللفظ فقط لان في
الموجبة الايجاب صريحي والسلب ضمني وفي السالبة بالعكس وهي
اعم مطلقا من سائر المركبات واخص من الممكنة العامة وهو
ظاهر واعم من وجه من الدائمة والعامتين والمطلقة العامة لصدق
الجميع في مادة الوجوبية اللاضرورية الكائنة ثبوت المحمول للموضوع
دائما وصدق الممكنة الخاصة بدونها حيث لا يعم الممكنة بالفعل
وبالعكس في مادة الضرورة الذاتية مباينة للضرورية وهو ظاهر
واعلم ان المعتبر في نسب القضايا صدقها في نفسها لا صدقها

Bibliotheca Alexandrina

بعضها على البعض فلا يرد ما اورد من ان القضايا لا يصلح صدق
بعضها على بعض فما معنى اعتبار النسب فيها فهذا اذا اعتبر النسب
بحسب ما هو الموجهات واما اذا اعتبرت بحسب المفهومات فيجري فيها
التصادق تأمل ثم تأمل ثم تأمل والله الهادي الى سبيل الرشاد ولما فرغ
عن بحث الحمليات واقسامها شرع في اقسام الشرطيات فقال فصل
في الشرطية الجزء الاول منها يسمى مقدما لتقدمه غالبا وقيل التقدم
ولو كان حكميا كما في صورة تاخر الشرط لفظا كقولنا النهار موجود
ان كانت الشمس طالعة والجزء الثاني منها يسمى تاليا لانه يتلوا
يتبع المقدم غالبا وهي اي القضية الشرطية منفصلة لزومية ان كان
صدق التالي ان انكان الحكم بصدق التالي فيها على تقدير
صدق المقدم لزوما اي لعلاقة تلزمهما توجب ذلك كالعلية
والتضائف واتفاقية ان كان ذلك اي صدق التالي على تقدير
صدق المقدم بمجرد الاتفاق اي لمجرد توافق الطرفين على الصدق
من غير ملاحظة علاقة تقتضي ذلك وهذا ينحل ما اورد ههنا
تأمل كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق فان العلاقة ههنا غير
ملحوظة ومنظورة اليها في نظر الحاكم ومنفصلة اما حقيقة ان حكم
فيها بالتنافي بين جزئيها في الصدق والكذب معا اي بامتناع
اجتماعهما في الصدق والكذب معا اي لا يصدقان ولا يكذبان معا على
ما هو حقيقة الانفصال كقولنا هذا العدد ما زوج او فرد بمعنى ان

للمؤلف وتقرير ان الحكم بالتنافي بين الجزئين ليس من قبيل الحكم بالتنافي بين الاوصاف في غير هذا الباب بل هو من قبيل الحكم بالتنافي بين الموضوعات فتدبر

العدد الواحد لا يجوز ان يكون زوجا وفردا معا ولا يجوز ان يتفق كونه
زوجا وفردا معا واما مانعة الجمع ان حكم فيها بالتنافي بين جزئيها
في الصدق فقط اي من غير ان يتنافيا في الكذب بل يمكن اجتماعهما في
الكذب كقولنا هذا الشيء اما شجر او حجر فان الشيء واحد لا يجوز ان
يجوز ان يكون الشيء الواحد شجرا وحجرا معا واما مانعة الخلو فهي
فيها به اي بالتنافي بين جزئيها اي بين جزئيها في الكذب فقط اي
من غير التنافي في الصدق فيجوز اجتماعهما في الوجود كقولنا اما ان يكون
زيد في البحر واما لا يغرق فان الكون في البحر وعدم الغرق قد يجتمعان
في الوجود لكنهما لا يجتمعان عند ما لاستحالة انتفاء الكون في البحر وانتفاء
عدم الغرق وسالبة كل واحدة من هذه القضايا اي المتصلة اللزومية
والاتفاقية والمنفصلة الحقيقية ومانعة الجمع ومانعة الخلو تثبت
برفع ما حكم به في موجباتها فان السالبة اللزومية ما حكم فيها برفع اللزوم
والاتفاقية ما حكم فيها برفع توافق الطرفين في الصدق وعلى هذا
فقس ثم اشار الى تقسيم الشرطية الى المحصورة والمهملة والمخصوصة بحسب
اقسام القضية الحملية اليها لان الاوضاع في الشرطية كالافراد
في الحملية فقال اعلم ان كلية الشرطية اي كون الشرطية كلية ان يكون
التالي لازما في المتصلة اللزومية او معاندا في المتصلة العنادية للمقدم
متعلق بقوله معاندا او لازما على تقدير التنازع وكذا الحال في
قوله على جميع التقادير اي الاوضاع التي لا تنافي مقدمية المقدم

اول حاصله لما سبب اجتماعها هذه الامور الممكنة الاجتماع مما كان كذلك من المحصورتين الاخريين لا تخلو الممكنة ومقارنتاه ١٢ منه رحمه الله تعالى

اى يمكن جعل المقدم عليها سواء كانت محالة فى نفسها كقولنا كلما
كان الفرس انسانا كان حيوانا فان معناه ان لزوم حيوانية الفرس ثابت
لانسانية الفرس مع جميع الاوضاع التى يمكن اجتماعها مع انسانية الفرس
من كونه ضاحكا او كاتبا او ناطقا الى غير ذلك وهى محالة فى نفسها
او لا كقولنا كلما كان زيد انسانا فهو حيوان فمعناه ان لزوم حيوانية زيد لانسانيته
ثابت مع كل وضع يمكن ان يجامع انسانية زيد من كونه قائما او قاعدا او
كاتبا الى غير ذلك وهى ممكنة فى نفسها وجزئيتها اى جزئية الشرطية اى كون
الشرطية جزئية ان يكون التالى كذلك اى مثل ذلك التالى اى لازما او معاندا
المقدم فى بعض هذه التقادير اى الاوضاع التى لا ينافى معها صدق المقدم
وخصوصيتها اى خصوصية الشرطية ان يكون كذلك اى مثل ذلك التالى اى لازما
او معاندا على وضع معين واهمالهما باهمال الاوضاع والامثلة غير خافية
فسور الموجبة الكلية فى الشرطية المتصلة كلما وهو هما ومتى نحو كلما ومهما
ومتى كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وسور الموجبة الكلية فى الشرطية
المنفصلة دائما نحو دائما اما ان يكون الشمس طالعة او لا يكون النهار
موجودا وسور السالبة الكلية فيهما اى فى المتصلة والمنفصلة ليس
البتة نحو ليس البتة اذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود وليس البتة
اما ان يكون الشمس طالعة واما ان يكون الليل موجودا وسور الموجبة الجزئية
فيهما اى فى المتصلة والمنفصلة قد يكون نحو قد يكون اذا كانت الشمس
طالعة كان النهار موجودا وقد يكون اما ان يكون الشمس طالعة واما ان يكون

الليل موجود او سور السالبة الجزئية فيهما اى فى المتصلة والمنفصلة
قد لا يكون نحو قولنا قد لا يكون اذا كانت الشمس طالعة كان الليل
موجودا وقد لا يكون اما ان يكون الشمس طالعة واما ان يكون النهار
موجودا وباد خال حرف السلب على سور الايجاب الكلى كليس كلما
وليس مهما وليس متى فى المتصلة وليس دائما فى المنفصلة واهمالها
اى اهمال القضية الشرطية بلفظة لو اى باد خال لفظة لو وان
واذا فى المتصلة واما او فى المنفصلة فان قيل لفظة مهما لا يصلح
ان تكون سور الكلية المتصلة لانها موضوعة لعموم الافراد قلنا
ان مهما وان كانت بحسب اللغة موضوعة لعموم الافراد لكنهم نقلوها
الى عموم الاوضاع فجعلوها سور الكلية المتصلة وما توقف بعض الراهبين
العكوس على التناقض فقدمنه فقال **فصل** فى التناقض تواردا تعريف
ماهية تناقض القضايا لانه المقصود بالنظر فقال وهو اختلاف قضيتين
واحترز به عن اختلاف غير القضيتين كالمفردين والقضية والا او
ان يقال ان قوله قضيتين وقوله بالايجاب والسلب تحقيق لمفهوم التناقض
والا فالحيثية المذكورة بعده يغنى عنه لان اختلاف غير القضيتين
والاختلاف بغير الايجاب والسلب لا يكون بهذه الحيثية وقوله
بحيث يقتضى يخرج الاختلاف لا لغير المقتضى وقوله لذاته يخرج
الاختلاف المقتضى لان يكون احديهما صادقة والاخرى
كاذبة لا لذاته بل بواسطة او بخصوص المادة وما قيل انه حاصل

الاحتراز عن الاول بقوله بالايجاب والسلب فهو منوع واختلفوا
في ان التناقض متى يتحقق فقال الفقد ماء انه انما يتحقق بعد اشتراك
القضيتين في ثماني وحدات واكتفى بعضهم بثلاث وحدة
وحدة الموضوع ووحدة المحمول ووحدة الزمان زعما منه
ان وحدة الشرط والجزء والكل داخلة تحت وحدة الموضوع و
وحدة المكان والاضافة والقوة والفعل تحت وحدة المحمول
واكتفى المتاخرون بوحدتين وحدة الموضوع ووحدة المحمول زعما
منهم ان وحدة الموضوع يندرج فيها وحدة الشرط والكل والجزء ووحدة
المحمول يندرج فيها الوحدات الباقية والمصرح اكتفى بوحدة النسبة
الحكمية فقال ولا يتحقق اى التناقض بين القضيتين الا باتحاد النسبة
الحكمية بينهما حتى يكون السلب واردا على ما اورد عليه الايجاب
هذا فان القول ما قاله **فصل** في العكس المستوى يسمى مستويا
لحصول المساواة بين القضية وعكسها في الصدق والكيفية
وهو كما يطلق على القضية الحاصلة من التبديل كذلك يطلق
على نفس التبديل والى هذا اشار المصرح بقوله وهو اى العكس المستوى
عبارة اى معتبرة عن جعل احد طرفى القضية في الذكر مكان الطرف
الاخر جعلا له تاثير في المعنى فلا يكون قولنا اما ان يكون هذا العدد فردا او زوجا
عكسا لقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا والقول بالتغاير ممنوع و
من يقول بجريانه والعكس بينهما يحمل على الاطلاق مع بقاء الصدق

اى لزومه على تقدير وجوده ولا يشترط الصدق فى الواقع اى
لو كان الاصل صادقا كان العكس ايضا صادقا فكل انسان حجر يلزمه
بعض الحجر انسان مع كذبهما اذ ملازمة عكس القضية لا يقتضى تحققها
الى صدق الطرفين فى الواقع وانما اعتبر بقاء الصدق لانه
يمتنع صدق الملزوم مع كذب اللازم ولم يعتبر بقاء الكذب لجواز
لزوم الصادق للكاذب فى الكيفية اى الايجاب فى السلب اى ان كان
الاصل موجبا كان العكس كذلك وان كان سالبا كان كذلك لان العكس
لازم من لوازم الاصل لا يجرى التخلف بينهما فخلاف الموجب السالب
فانه يجرى التخلف بينهما فظاهر التعريف لا يخلو عن اختلال فتدبر نا
الى دفعه تامل فاما الكمية اى الكلية والجزئية فلا تبقى فى الموجبات
لانحا اى الموجبات لا تنعكس كلية لاحتمال كون المحمول اعم من الموضوع
وامتناع حمل الخاص على كل افراد العام بل تنعكس جزئية وكون كل
ناطق انسان عكسا لقولنا كل انسان ناطق ممنوع كقولنا كل انسان
حيوان فلا تنعكس كلية لكذب كل حيوان انسان بخلاف السوالب فانها
اى السوالب تنعكس سالبة كلية كقولنا لا شئ من الانسان بحجر فانه
ينعكس كلية لانه يصدق لا شئ من الحجر بانسان **فصل** فى
عكس النقيض وجه التسمية عند المتقدمين ظاهر واما عند المتاخرين
فبالنظر الى الجزء الثانى عن الاصل وهو اى عكس النقيض عند المتقدمين
عبارة عن تبديل كل من طرفى القضية بنقيض الاخر اى جعل

نقيض الثاني ولا ونقيض الاول ثانيا مع بقاء الصدق والكيف
بحاله كما يقال في عكس نقيض قولنا كل انسان حيوان كل لاحيوان
لا انسان وعكس النقيض عند المتاخرين عبارة عن جعل نقيض الجزء
الثاني من اصل القضية الجزء الاول وجعل عين الجزء الاول من اصل
القضية الجزء الثاني مع مخالفة الاصل في الكيف اي الايجاب
والسلب في موافقته اي الاصل في الصدق كما يقال في عكس نقيض قولنا
كل انسان حيوان لاشيء مما ليس بحيوان بانسان والفرق بينهما اي بين
قول المتقدمين والمتاخرين يعرف في المطولات وان احرنا ان نعرفه
فعليك للتشمير ان ساق الجد في تحصيل هذا الفن **فصل** في تعريف
القياس وتقسيمه ولما كان التعريف مقدما على التقسيم ابتداء بالتعريف
فقال وهو اي القياس عندهم ثم القياس في الحقيقة وهو القول
المعقول لانه هو المقصود والمطلوب في تسمية القول المسموع قياسا مجازا
فيجب ان يكون المراد بقوله قول مؤلف القول المعقول ان اريد تعريف ما هو
قياس حقيقة وهو القياس المعقول او اعم من ان يكون ملفوظا او
معقولا ان اريد دخول ما هو قياس مجازا والملفوظ ان اريد تعريف
ما هو قياس مجازا فقط وهو القياس الملفوظ والمراد من قضايا ما فوق
الواحدة فيخرج القضية الواحدة المستلزمة لعكسها او عكس نقيضها
فلا ينتقض التعريف بقولنا فلان يطوف بالليل فهو سارق وقولنا كلما
كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فان كلا منهما قضية واحدة

مستلزمة لقضية اخرى ومع هذا قياس لانا لا نسلم ان قولنا
فلان يطوف بالليل وحده يستلزم بقولنا فهو سارق بل مع قولنا كل
من يطوف بالليل فهو سارق ولا نسلم ايضا قولنا كلما كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود قضية واحدة مستلزمة لقضية اخرى لان كلمة
كلما دالة على الاتصال والوضع فيكون بالحقيقة مركبة من قضيتين وقوله
متى سلمت اشارة الى ان مقدمات القياس لا يجب ان تكون مقبولة صادقة
في نفس الامر فيشتمل القياس الصادق المقدمات وغيره وقوله لزم عنها اى
عن ذلك القول المؤلف يخرج ما يستلزم قولا اخر بخصوص المادة كما في قولنا
لا شئ من الانسان بحجر وكل حجر جماد فانه يلزم منه لا شئ من الانسان
بجماد لكن بخصوص المادة لا في نفس القضايا وايضا يخرج الاستقراء التام
والتمثيل فان مقدماتهما اذا سلمت لا يلزم عنهما شئ لكونهما
ظنيتين يمكن تخلف مدلوليهما عنهما ولم يؤنث الضمير ليعود الى
القضايا لانه بذلك على الهيئة التاليف خلافا للانتاج فان المطلوب
لا يحصل من تلك القضايا الا مع الهيئة المخصوصة وقوله لذاته
احتراز عما يلزمه قول اخر بواسطة مقدمة اجنبية او بواسطة مقدمة
في قوة المذكورة وقوله قول اخر اى مغائر لكل واحدة من المقدمتين
اشارة الى وجوب مغائرة النتيجة لكل من المقدمتين والا لزم ان يكون
كل قضيتين فرضنا قياسا وليس بقياس والمغايرة في قولنا انكان اب فجد
لكن اب فجد ليست جرد بل لزومه لاب في قولنا كل جب

وكل **ب ب** فكل **ج ب** ليست **ج ب** بل هو موصوف
بوصف خصوصية التاليف فلا يرد النقض مع ان الحق ان
الاخير ليس بقياس ولقائل ان يقول المراد من القضايا القضايا بالفعل
او الاعم فان اريد الاول لزم ان لا يكون نحو قولنا كل متغير حادث
قياسا وقد اجمعوا على انه قياس محذوف الصغرى وان اريد الثاني
لزم ان يكون القضية المركبة بالقياس الى العكس قياسا لانها وان كانت
قضية واحدة بالفعل لانها اتحدت بالتركيب بحيث لا يطلق
عليها بعد التركيب الا قضية لكنها قضايا بالقوة **واعلم** انه انما
سمي القياس قياسا لانه جعل فيه النتيجة المحمولة مساوية للمقدمتين
في المحمولية لما فرغ عن تعريف القياس شرع في تقسيمه فقال وهو اي
القياس على قسمين استثنائي ليسمى استثنائيا لاشتماله على الاستثناء
ان كان عين النتيجة او نقيضها مذكورة فيه اي في القياس بالفعل
انما قيد بالفعل لان ذكر النتيجة في القياس الاقتراني حاصل بالقوة
ايضا لكونه مشتملا على اجزاء النتيجة ومعنى كون النتيجة مذكورة بالفعل
في القياس انها باجزائها المادية وهيئتها التاليفية مذكورة في
القياس وان عرض عليها ما اخرجها عن كونها قضية وعن احتمال
لازمها وبهذا يحل ما اورد ان الاشتمال ثابت في جميع المغايرة وان النتيجة
لو كانت بعينها مذكورة في القياس لكان العلم بالنتيجة مقدما
على القياس وان نقيضها لو كان بعينه مذكورا في القياس لكان التصديق

ذلك وقد ان لو دخل للمقدمة الاخرى كما في ذلك فقال الا قوله قيل ان يقول اه قال في الحاشية يمكن الجواب عن هذا السؤال بان الحق اعتبارها ويمكن ان يقال ان المراد بالقضايا ان يطلق عليها اسم القضايا في الوقت سواء كانت قضايا بالفعل او بالقوة فالخارج بالقيد الذي هو موضوعيته مطلقة ولا يدخل القضية المركبة

قوله بالقياس العكس الاول بالقوة قضايا بالفعل والحاصل ان كل قضية اجمالية كما عرفت في اول الاشتمال على قضايا بالقوة

قوله على الاشتمال اي على الاشتمال على القضايا بالقوة

قوله على اجزاء النتيجة اي القضايا التي تحللت اليها النتيجة

قوله بالفعل لان ذكر النتيجة في القياس الاقتراني حاصل بالقوة ايضا لكونه مشتملا على اجزاء النتيجة

قوله بالفعل لان ذكر النتيجة في القياس الاقتراني حاصل بالقوة ايضا لكونه مشتملا على اجزاء النتيجة

قوله بالفعل لان ذكر النتيجة في القياس الاقتراني حاصل بالقوة ايضا لكونه مشتملا على اجزاء النتيجة

قوله بالفعل لان ذكر النتيجة في القياس الاقتراني حاصل بالقوة ايضا لكونه مشتملا على اجزاء النتيجة

قوله بالفعل لان ذكر النتيجة في القياس الاقتراني حاصل بالقوة ايضا لكونه مشتملا على اجزاء النتيجة

قوله بالفعل لان ذكر النتيجة في القياس الاقتراني حاصل بالقوة ايضا لكونه مشتملا على اجزاء النتيجة

قوله بالفعل لان ذكر النتيجة في القياس الاقتراني حاصل بالقوة ايضا لكونه مشتملا على اجزاء النتيجة

قوله بالفعل لان ذكر النتيجة في القياس الاقتراني حاصل بالقوة ايضا لكونه مشتملا على اجزاء النتيجة

بنقيض التالي مقدما على القياس فلا يتصور التصديق بها كقولنا
كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكنها طالعة فالنهار موجود فالنتيجة
وهي قوله فالنهار موجود مذكورة بعينها فيه اي في القياس هذا ان
استدركت عين المقدم ولو استدركت بنقيض التالي وقلت لكنه ليس بموجود
ينتج انها ليست بطالعة فنقيضها وهو انها طالعة مذكورة فيه بالفعل واقتراني
وسمي بالاقتران احد وفيه بعضها بالبعض اعني الاصغر والاكبر والاوسط
ان لو يكن كذلك اي ان لو يكن النتيجة ولا نقيضها مذكورة فيه بالفعل
كقولنا كل انسان حيوان وكل حيوان حساس فكل انسان حساس فليست النتيجة
ولا نقيضها مذكورة فيه بالفعل وان كانت مذكورة فيه بالقوة **والضابطة**
في الاستثنائي ان استثناء عين المقدم ينتج عين التالي واستثناء نقيض التالي
ينتج نقيض المقدم هذا في المتصلة اللزومية واما في المنفصلة فان كانت
حقيقية فاستثناء عين كل ينتج نقيض الآخر واستثناء نقيض كل ينتج
عين الآخر وان كانت مانعة الجمع فاستثناء عين كل ينتج نقيض الآخر وان كانت
مانعة الخلو فاستثناء نقيض كل ينتج عين الآخر والاستثنائي
والاستثنائي على نوعين متصل ان كانت الشرطية المذكورة فيه متصلة ومنفصل
ان كانت منفصلة والاقتراني ايضا على نوعين حملي ان كان تاليه من الحمليات
الصرفة وشرطي ان اشتمل على الشرطية واذا عرفت هذا اي ما ذكر من
تعريف القياس وتقسيمه **فاعلم** ان موضوع النتيجة في القياس الاقتراني يسمى اصغر
لانه في الغالب اخص فيكون اقل افرادا ويسمى محمولها اكبر لانه اعم فيكون

اكثر افرادا او يقال ان المحمول محط الفائدة فما حرى ان يسمى اكبر والموضوع
يسمى محط الفائدة فيسمى اصغر قد نوقش على الاول بان الاخص اكثر
اجزاء وان كان اقل فردا والاحوال جزاء وان كان اكثر افرادا هذا يوجب
التسمية بالعكس واجيب بان الاعتبار اذا لم تصح المناقشة فيها والقضية التي
فيها الاصغر يسمى صغرى لاشتمالها على الاكبر والمكرر بين الاصغر والاكبر حدا
اوسطا لتوسطه وصيرورته واسطة تجمع بينهما ومعنى قولنا كل مثلث شكل
وكل شكل كذا ان كل فرد من افراد المثلث يصدق عليه مفهوم الشكل وكل ما يصدق
عليه مفهوم الشكل فهو كذا وليس معناه ان كل فرد من افراد المثلث هو عين
مفهوم الشكل فان بطلانه ظاهر فلا يتوجه النقض بان الحد الاوسط اذا وقع محمولا
فالمراد به المفهوم واذا وقع موضوعا فالمراد به الذات فلا يرد الحد الاوسط
في الاول والرابع مكررا وليس الهيئة الحاصلة من كيفية وضع الحد الاوسط
عند الحدين الاخرين وهما الاصغر والاكبر شكلا وهي الاشكال اربعة لان
الحد الاوسط ان كان محمولا في الصغرى وموضوعا في الكبرى كقولنا كل جسم
مؤلف وكل مؤلف حادث فهو الشكل الاول وانما جعل والاولوية على
النظر الطبع اعني الانتقال من الاصغر الى الاوسط ثم من الاوسط الى الاكبر
ولكونه ضروريا لانتاج وان كان الحد الاوسط على العكس اي موضوعا في الصغرى
ومحمولا في الكبرى كقولنا كل انسان ناطق وكل ضاحك انسان وهو الشكل
الرابع وانما جعل رابعا لانه يخالف الاول في المقدمتين جميعا ولذا كان بعيدا عن
الطبع واسقط بعضهم عن درجة الاعتبار وان كان الحد الاوسط محمولا فيهما اي

هو مقتضى محمل مثلا
الاشكال كما اذا
لا يلزم منه تكرار الحد
الاوسط لان المراد
ان الشكل هو الوضع
ما يصدق عليه الشكل
لان المراد من الشكل
الاول ما يصدق
عليه ومن الثاني
المفهوم حتى اذا قرن الشكل
لكن يرد ح ان يلزم
ان يكون المراد بالموضوع
والمحمول ما يصدق

بموضوعه في الخارج ما
للشكل ويؤخذ
شكل كذا ان كل
من افراد المثلث
بعض ما يصدق عليه مفهوم
الشكل وكل ما يصدق
عليه مفهوم الشكل فهو
كذا صحيح اذ الكبرى قول
وفيه نظر فانه ان
قد يسمى قولنا
كل مثلث شكل وكل
الاولان كل فرد من

في الصغرى والكبرى كقولنا كل ناطق انسان ولا شئ من الحجر بانسان فهو
الشكل الثاني وانما جعل ثانيا لموافقته الاول في الصغرى التي هي اشرف
المقدمتين لاشتماله على الاصغر اعني الموضوع الذي لاجله يطلب المحمول
وان كان احد الاوسط موضوعا فيهما كقولنا كل انسان ناطق وكل فرس انسان
فهو الشكل الثالث وانما جعل ثالثا لموافقته الاول في الكبرى
التي هي اخص المقدمتين وقد يعتبر الافاضل الى ان في جعل موضوع المطلوب
الذي هو الاصغر والصغرى التي تشتمل على الاصغر اشرف جعل المحمول الذي هو الاكبر
والكبرى التي هي تشتمل على الاكبر اخس بعدا لا يخفى والظاهر ان وجه البعد
عندهم الاصغر لما كان قال فراد اينبغي ان يكون في اخس وكذا ما هو مشتمل
عليه والاكبر لما كان اكثر افرادا ينبغي ان يكون في اشرف وكذا ما هو مشتمل عليه و
لهذا صرحوا بان الكلي اشرف من الجزئي اعني الاكبر لكان اكثر افرادا لكنه
ليس بمطلوب لذاته بل هو انما يطلب لاجل الموضوع وهو الكان قال فراد لكنه
ليس بمطلوب لاجل المحمول بل لذاته فيكون جعل الاكبر مشتملا عليه اخس
ظاهرا وجعل الاصغر ما يشتمل عليه اشرف ما قرب بهذا الاعتبار اذ الاشتمال
على من الادنى لب ان القليل المقصود لذاته اشرف من الكثير الغير المقصود
لذاته المطلوب لاجل ذلك القليل ثم شرع في شرائط انتاج الاشكال بحسب الكمية
والكيفية فقال اما الشكل الاول فشرطا شرطا انتاجه بحسب الكيفية ايجاب
الصغرى والا لكان ثبوت اندراج الاصغر تحت الاوسط فلو يتحد حكم الاكبر اليه
كقولنا لا شئ من الانسان بفرس وكل فرس صهال وبحسب الكمية كلية الكبرى

اذ لو كانت جزئية احتمال ان يكون البعض المحكوم عليه بالاكبر غير
البعض المحكوم به على الاصغر فلا يحصل الانتاج كقولنا كل انسان حيوان
وبعض الحيوان فرس واما الشكل الثاني فشرطه اختلاف مقدمتيه
احدهما بحسب الكيفية وهو اختلاف مقدمتيه في الكيفية اي الايجاب
والسلب بان يكون احدهما موجبة والاخرى سالبة وثانيهما بحسب الكمية وهو
كلية الكبرى حتى لو اتفقتا في الايجاب او السلب او كانت الكبرى جزئية يلزم الاختلاف
الموجب للعقم واما الشكل الثالث فشرطه موجبية الصغرى اي كون الصغرى
موجبة والا يحصل الاختلاف الموجب للعقم هذا بحسب الكيفية واما بحسب
الكمية فشرطه انتاجه كلية احدى مقدمتيه لحصول الاختلاف على
تقدير جزئيتهما واما الشكل الرابع فغير محتاج اليه لعدم وقوعه في
الاستعمال لانه غير بين الانتاج فلم يتعرض لشرط انتاجه وفي تعليل
عدم وقوعه في الاستعمال بكونه غير بين بعد لا يخفى والصواب ان يعلل بكونه بعيدا
عن الطبع جدا ثم شرع في لواحق القياس فقال فصل في الاستقراء وهو عبارة
عن تصفح امور جزئية لحكم يعمها على ما يشتمل تلك الجزئيات وهو اي الاستقراء
على نوعين تام ان استدل بجميع الجزئيات وحكم على الكل كما يقال كل جسم
اما حيوان او نبات او جماد الى اخره وكل واحد منها متحيز ينتج انه كل جسم متحيز
وهو مفيد لليقين وهو قليل الاستعمال وناقص ان استدل باكثر الجزئيات
وحكم على الكل كقولنا كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ لان الانسان
والبهائم كذلك وهو لا يفيد اليقين لاحتمال ان لا يكون الكل بهذه الصفة

لجواز وجود جزئي آخر يكون حكمه مخالفا لما استقرئ التمسك فانه قيل انه لا يجوز ذلك
فكلما لا سفل عند المضغ **فصل** في التمثيل وهو تشبيه جزئي بجزئي في معنى
مشترك بينهما ليثبت في المشبه الحكم الثابت للمشبه به المعلل بذلك المعنى و
هو المعنى بقوله وهو الذي يستدل بجزئي على جزئي آخر لمشاركتهما في كلي مؤثر
في الحكم ويسمى التمثيل في عرف الفقهاء قياسا لما فيه من ضم جزئي لجزئي وإلحاقه
به والصورة التي هي محل الوفاق اصلا والصورة التي هي الخلاف فرعا والمعنى
المشترك بينهما علة جامعة كقولنا العالم مؤلف فيكون حادثا كالبيت **فصل** في
البرهان وهو قياس مركب من مقدمات يقينية لانتاج يقيني وهو اما
البرهان اما لمي وهو الذي يكون الحد الاوسط فيه علة النسبة اي علة
نسبة الاكبر الى الاصغر في الذهن والخارج وانما يسمى لميا لافادته اللمية اي
العلية كقولنا هذا متعفن الاخلاط وكل متعفن الاخلاط محموم فهذا محموم
فالحد الاوسط وهو متعفن الاخلاط علة لنسبة الحمى الى هذا في الذهن
والخارج اوائي وانما سمي انيا لافادته الانية اعني الثبوت في العقل و
هو الذي يكون الحد الاوسط فيه علة النسبة في الذهن فقط وفي الخارج
معلول لها كقولنا هذا محموم وكل محموم متعفن الاخلاط فهذا متعفن
الاخلاط فالحمى معلول في الخارج وفي الذهن علة لان تصور المعلول
علة التصور العلة في الذهن ولكن هذا آخر الكلام في شرح هذه الرسالة
والحمد لله رب العالمين والصلوة على خير خلقه محمد وآله واصحابه اجمعين

تمت

جدول اشکال اربعہ

مع اشکلہ ہر یک بطریق تفصیل و شروط ہر واحد
تعداد ضروب مستخرجہ بطبع دالاے مولانا مولوے
قدرت احمد صاحب نور اللہ مرقدہ بنور الرحمۃ

الشکل الاول

شرط انتاج ان کلیہ بودن یکی	صغرے موجبہ کلیہ و کبرے موجبہ کلیہ	صغرے موجبہ جزئیہ و کبرے سالبہ کلیہ	صغرے موجبہ جزئیہ و کبرے سالبہ کلیہ		
و کلیت کبری است و الا منتج مختلف آید و اختلاف مرتب عقیم است	نحو کل انسان حیوان و کل حیوان جسم فکل انسان جسم	نحو کل انسان حیوان و لاشئ من الحیوان بحجر فلا شئ من الانسان بحجر	نحو بعض الحیوان انسان و کل انسان ناطق فبعض الحیوان ناطق	نحو بعض الحیوان انسان و لاشئ من الانسان بحجر فبعض الحیوان لیس بحجر	

الشکل الثانی

شرط انتاج اختلاف ہر دو مقدمہ در ایجاب و سلب و کلیت کبری	صغری موجبہ کلیہ و کبرے سالبہ کلیہ	صغری سالبہ کلیہ و کبرے موجبہ کلیہ	صغری موجبہ جزئیہ و کبرے سالبہ کلیہ	صغری سالبہ جزئیہ و کبرے موجبہ کلیہ	
	نحو کل انسان حیوان و لاشئ من الحجر بحیوان فلا شئ من الانسان بحجر	نحو لاشئ من الحجر بانسان و کل ناطق انسان فلا شئ من الحجر بناطق	نحو بعض الحیوان انسان و لیس بانسان من الحجر بانسان فبعض الحیوان لیس بحجر	نحو بعض الحیوان لیس بانسان و کل ناطق انسان فبعض الحیوان لیس بناطق	

الشکل الثالث

شرط انتاج آن کلیہ بودن یکی و موجبہ بودن کبری	صغری موجبہ کلیہ و کبرے سالبہ کلیہ	صغری موجبہ جزئیہ و کبری موجبہ کلیہ	صغری موجبہ جزئیہ و کبری سالبہ کلیہ	صغری موجبہ کلیہ و کبری سالبہ جزئیہ	
	نحو کل انسان حیوان و کل انسان ناطق فبعض الحیوان ناطق	نحو کل انسان حیوان و لا شئ من الانسان بحجر فبعض الحیوان لیس بحجر	نحو بعض الحیوان انسان و کل حیوان متنفس فبعض الانسان متنفس	نحو کل حیوان انسان و بعض الحیوان لیس بانسان فبعض الجسم لیس بانسان	

الشکل الرابع

شرط انتاج آن کلیہ بودن یکی و موجبہ بودن صغری و تعدد کبری و کلیت آن	صغری موجبہ کلیہ و کبرے موجبہ جزئیہ	صغرے موجبہ جزئیہ و کبرے سالبہ کلیہ	صغرے موجبہ کلیہ و کبری سالبہ جزئیہ	صغرے سالبہ جزئیہ و کبرے موجبہ کلیہ	صغری سالبہ کلیہ و کبرے موجبہ جزئیہ
	نحو کل انسان حساس و کل ناطق انسان فبعض الحساس ناطق	نحو کل انسان حیوان و لاشئ من الحیوان بحجر فلا شئ من الانسان بحجر	نحو بعض الحیوان انسان و لاشئ من الحجر بحیوان فبعض الانسان لیس بحجر	نحو بعض الحیوان لیس بانسان و کل انسان حیوان فبعض الحیوان لیس بانسان	نحو لاشئ من الانسان بحجر و بعض الحیوان انسان فبعض الحیوان لیس بحجر
	نحو کل حساس حیوان و لاشئ من الحیوان بحجر فلا شئ من الحساس بحجر	نحو کل انسان حیوان و لاشئ من الحجر بانسان فبعض الحیوان لیس بانسان	نحو بعض الحیوان انسان و کل انسان ناطق فبعض الحیوان ناطق	نحو بعض الحیوان لیس بانسان و کل انسان حیوان فبعض الحیوان لیس بانسان	نحو کل انسان جسم و بعض الحیوان لیس بانسان فبعض الجسم لیس بحیوان

فائدة	بسم اللہ الرحمن الرحیم	جلیلة

اعلم ان الفرق بین القعود والجلوس ان القعود جلوسه بعد القیام والجلوس مع القعدة بعد الاضطجاع والفرق بین الخلاف والاختلاف ان الاختلاف یکون من الجانبین والخلاف یکون من الجانب الواحد وقد یکون الخلاف بمعنی الاختلاف وقیل الاختلاف تباین الطرق والمقاصد کلیهما والخلاف تباین الطرق مع اتحاد المقاصد واللہ اعلم والفرق بین الضدین والنقیضین ان النقیضین لا یجتمعان ولا یرتفعان کالعدم والوجود والضدین لا یجتمعان ولکن یرتفعان کالسواد والبیاض والفرق بین مع وبین الواو التی بمعنی مع ان ما قبل مع تابع لما بعدها بخلاف الواو فان ما بعدها تابع لما قبلها والفرق بین الاطلاق والاستعمال ان الاطلاق هو التلفظ بدون ارادة المعنی الاستعمال هو التلفظ بارادة المعنی والفرق بین الاحد والواحد ان الاحد یطلق علی الذوات والواحد یطلق علی الصفات والفرق بین النعت والصفة ان الصفة تستعمل فی المدح والذم والنعت تستعمل فی المدح فقط والفرق بین العلم والمعرفة ان العلم هو ادراک الکلیات والجزئیات والحق والباطل والمعرفة هی الادراک الکلیات وادراک الشیء کما هو والفرق بین الحمد والشکر المدح ان الحمد هو الثناء باللسان علی الوصف الجمیل الاختیاری مقابلا للنعمة اولا والشکر کان فی مقابل النعمة فقط غیر مخصوص باللسان المدح هو الثناء باللسان علی الجمیل الاختیاری والفرق بین الکل والکلی ان الکل جزئی زید فانه جزئی لنوعه وکل والکلی جزء کالانسان فانه کلی والجزء لافراده کذلک فرق بین الجزء والجزئی فافهم فتدبر واللہ اعلم **فائدة** اعلم ان فی الافعال الاختیاریة للعباد اربع مذاهب الاول مذهب الاشاعرة واهل السنة والجماعة وهو ان یکون المؤثر المستقل فیها هو اللہ تعالی لکن بواسطة کسب العباد وسیند السیم افعالهم والثانی مذهب جمهور المعتزلة وهو ان یکون المؤثر المستقل هو قدرة العباد والثالث مذهب اسحاق الاسفرانی هو ان یکون المؤثر المستقل مجموع القدرتین ای قدرة اللہ تعالی وقدرة عباده والرابع مذهب الجبریة وهو ان یکون المؤثر فیها هو اللہ تعالی لیس داخلة لقدرة العباد فی ذلک اصلا من حیث الکسب ولا من حیث التاثیر

خاتمۃ الطبع

حمد ایزد یکتا را سزا کہ بنطق فصاحت بر گویان شرف بخشید و درود بران خاتم الرسل کہ میزان منطقش برای انتفاع خلائق ہدایت پیرایہ گردید و بعد بیان سائر معرفان معقولات و جوہر شناسان انواع و اجناس محاسن ذاتیات و عرضیات کہ فیضان تدقیقات و تحقیقات شان شکوک و شبہات کلی و جزئی را بفصل ممیز بدلائل و براہین لمی و انی مرتفع ساختہ لسان شکل بدیہۃ الانتاج متواری در پوشیدہ مباد کہ تا علم میزان یعنی علم منطق کہ فرعیست از فروع علم حکمت و از علوم شریفہ و فنون لطیفہ تحصیلش سبب صیانت اذہان بست از خطایای فکری و فوائد و عوائد بیشمارش بی شائبہ تکلف از بدیہیات نظری ہویدا ل ہر فرد بشر مزاولت و ممارست ہمچو علم شریف و لطیف از ضروریات توان فہمید بنا علیہ درین عرض مدت شرحی نادر العنوان مسمی بدیع المیزان مع منہیات کہ شرح رسالہ میزان منطق نادر الوجود است اگرچہ شروحش از دیگران ہم ہست لیکن متناسش شرحی در درس علمای نامدار متداول نگردیدہ مقبول انام و مرغوب خاص و عام ست تصنیف فاضل محقق خبر مدقق عالم یگانہ مولوی عبد اللہ بن مولوی الہداد عثمانی طلبنبی مرحوم است کہ مصنف علام غرائب اسرار و بدایع نکات مخفیات کہ بصیرت افزای اہل بینش تواند بود درین شرح غریب جمع نمودہ مرتبۂ لطائف علم افزود و باین شرح نظر بافادۂ طلبا جدول اشکال اربعہ و نیز فوائد جلیلہ مثلا فرق درمیان قعود و جلوس و فرق درمیان جزء جزئی و غیرہ چند اصناف ازین قبیل کہ تفرقہ باریک بینی دارند برای فائدہ لاحق گردیدہ کہ از دیدنش مایہ اندوزی علم ممیز میشود بطلبۂ فائدۂ کلی بدست می آید ہر چند شرح مذکور در مطبع علوی نیز مطبوع شدہ حالا منہیات بر حواشی بصحت تمام حسب استدعای طالبین بمقام کانپور در مطبع فیض مرجع جناب منشی نولکشور صاحب دام اقبالہ و ضاعف اعزازہ بحسن اہتمام منصرم باکمال لالہ بشمیشر دیال در ماہ جولائی ۱۸۷۹ عیسوی بزیور طبع آراستہ گردیدہ ؎ از بر ایزد فتاح تمنا ست ہمین + کہ قبول دل ہر اہل ہنر فرماید + بمنہ و کرمہ

درسی ہے بتصحیح علمائے فرنگی محل —

حاشیۂ میر زاہد — شرح مواقف پر حاشیہ نادر درسی تصنیف مولوی محمد زاہد سے مشہور ہے —

شرح عقائد نسفی — مشی علم عقائد مین مشہور درسی کتاب از ملا سعد الدین تفتازانی

حاشیۂ خیالی محشی — بر شرح عقائد نسفی نادر و نایاب حاشیہ شرح عقائد کا درسی —

حاشیۂ عبد الحکیم بر خیالی — یہ حاشیہ کا حاشیہ عقائد نسفی کا بہت مستند ہے مصنفہ مولوی عبد الحکیم سیالکوٹی

قدوری محشی — فقہ مین بہت نادر کتاب از ملا ابو الحسن بن احمد متداول درسی نادر ہے —

در مختار عربی — بہت نادر فتاوے فقہ کا ہی خوشخط کاغذ خالی گندہ چھاپہ صاف بمقابلہ نسخہ صحیحہ مولوی حرم علی مرحوم بڑی کوشش سے چھپا اور باختلاف نسخ حاشیہ پر لکھا ہی اسی فتاوے پر تمام علما کا مدار کار علمدر آمد ہے

ہدایہ عربی محشی ہر چہار جلد کامل مولوی خادم حسین صاحب کا

جلدین اولین — ۱۱ للعہ جزو ۶ ورق

جلدین آخرین — ۱۱ للعہ جزو ۲ ورق

نور الانوار کا مجموعہ محشی طبع مصطفائی —

فتح القدیر مع تکملہ نتائج الافکار و مع عربی ہدایہ کامل تصنیف شیخ الاسلام — کمال الدین ابن ہمام اور تکملہ تصنیف علامہ زین الدین افندی کتاب شرح ہدایہ فقہ حنفیہ مین بسوط و معتبر ہے

عینی شرح ہدایہ حامل المتن من الشیخ الاجل ابا محمد محمود بن احمد العینی ہے اس کتاب کا سارے ہندوستان مین صرف ایک نسخہ بہم پہونچا —

جلدین اولین —

جلدین آخرین — ہر چہار جلد پوری کتاب کی قیمت

عینی شرح کنز محشی از کتاب البیوع تا کتاب العتق تصنیف مولوی عبد العزیز بتصحیح علمائے فرنگی محل اہتمام بلیغ سے طبع ہوئی

توضیح و تلویح — مع حاشیہ چلپی اور حاشیہ شیخ الاسلام و حاشیہ ملا حسرو —

حاشیہ ملا مسکہ — یہ حاشیہ شرح وقایہ کا عربی

ازملا اخوند مسکہ علم فقہ حنفی مین ہے

مجموعہ نور الانوار — مع ۳ حاشیہ کامل —

قمر الاقمار — و تنویر الابصار — و دائر الاصول —

نور الانوار تصنیف ملا جیون اصول فقہ مین —

فتاوے قاضیخان — جلدین اولین مع فتاوے سراجیہ عبادات مین —

ایضاً جلدین آخرین معاملات مین اور مجموعہ ہر چہار جلد فتاوی قاضیخان پوری کی قیمت تخفیف — صہ ر

کنز الدقائق خرد محشی عربی از عبد اللہ بن احمد علم فقہ مین

اشباہ النظائر شرح حموی از سید احمد بن محمد حنفی اصول فقہ

شرح الیاس مسائل فقہ مین مستند مطبوعہ قدیم —

ایضاً — مطبوعہ جدید کاغذ رسمی

مختصر الوقایہ — محشی علم فقہ مین —

جامع الرموز ہر چہار جلد نہایت خوشخط مطبوعہ کلکتہ سے منقول

شرح وقایہ عربی محشی —

فتاوے کنز الدقائق علم فقہ مین معتبر مثل فتاوے قاضی خان و فتاوے عالمگیری وغیرہ ہے اور دوسرے ان دونوں کے حاشیہ پر چڑھی ہین

شرح مواقف — کامل کتاب ہر شش موقف یہ کتاب اصول کلام مین بے نظیر ہے آج تک یہ پوری کتاب مطبوع نہین ہوئی تھی وہ کئی موقف تھی پوری کتاب ہر شش موقف کا بڑے نسخہ صحیحہ سے نقل ہو کر بصحت کامل کاغذ مناسب تقطیع پر جدید چھپی ہے محشی —

شرح مسلم الثبوت — از نجم العلوم

یہ نادر شرح اصول فقہ مین بہت عمدہ درس و تدریس مین رائج مقبول عالم ہے بمحنت علمائے فرنگی محل اصل نسخہ مصنفہ علامہ عبد العلی محمد بحر العلوم سے نقل ہو کر بتحشی لائق طبع ہوئی ہے —

شرح عقائد نسفی — مطبوعہ مطبع علوی

کتب علم حدیث

جامع ترمذی - متنی علم حدیث مین دخل صحاح ستہ
بہ صحت علماے فرنگی محل چھپی۔

سنن ابی داؤد - از تالیف ابو داؤد محدث داخل
صحاح ستہ چار جلد مین کاغذ سفید۔

ایضاً - کاغذ حنائی۔

مجموعہ حصن حصین - وظائف احادیث مع ذکر و شرح
حرز ثمین - و حرز مبین فی دفع رسی از شمس الدین محمد جزری
و علی قاری و فخر الدین علم حدیث مین بہت معتمد اور متداول ہے

صحیح مسلم مع شرح نووی کتب احادیث ستہ سے دو جلد
مبسوط مین ہے تقدیم صحیح بخاری صحیحین مسلم اور شارح محی الدین
ابو بکر زکریا۔

قسطلانی - سے بہ ارشاد الساری شرح صحیح بخاری تصنیف
مولانا شہاب الدین احمد خطیب قسطلانی دس جلد مین

صحیح نسائی علم حدیث مین اعلی درجہ کی سند و مشہور
کتاب تالیف ابو عبد الرحمن احمد النسائی کی دو جلد مین جلد
اول مین مرقوم ہے احادیث باب الوسواک سے تا باب باکل
و جلد ثانی احادیث نہایت صحت کے اور لطافت سے اور جلد ثانی
باب حوب جہاد سے تا باب شرب ہے مطبوعہ مطبع دہلی

دلائل الخیرات مترجم فارسی کامل مع شرح مرغوب الحسنات
فیض المحمدی حدیث شفا قاضی عیاض شرح حوزہ شریف کی نقل مع ترجمہ مین
مشکوۃ شریف مطبوعہ مطبع دہلی

شفاے قاضی عیاض حال احوال حقوق سرور کائنات
مین بڑی مستند کتاب مقبول العلما و تصنیف افضل عباد
بن عمر ہے اہتمام و صحت خط صاف اقطع پرچی چھپی ہے۔

کتب تفسیر

تفسیر سراج المنیر بہ تفسیر قرآن مجید کی نہایت مستند ہے
چار جلد مین نقل چھاپہ مصر سے مصنفہ مولانا محمد شربینی خطیب

تفسیر بیضاوی شریف دو جلد مین۔

تفسیر اتقان فی علوم القرآن بیان تجوید قرآن مجید مین درسی
تفسیر علامہ جلال الدین سیوطی۔

تفسیر جلالین سمی بہ تفسیر غفاری تصنیف مولوی نور العلی مرحوم
خلاصۃ الکشاف معروف بہ اعراب القرآن مع رسالہ

تفسیر کبیر - مع تفسیر علامہ ابی سعود حقیقت مین کوئی
تفسیر قرآن مجید کی اس تفسیر سے بڑھکر نہین ہے جو جامع
جمیع علوم قرآنی ہے مسائل علم تفسیر و علم تجوید و حدیث
و فقہ و اصول فقہ و فرائض و عقائد و کلام و بدیع و بیان
و نحو و اختلافات قرآت و شان نزول اور سوا اسکے جس قدر
علوم متعلق قرآن ضروری ہین وہ اس تفسیر مین موجود ہین
یہ وہ تفسیر ہے کہ ڈھونڈھنے سے نہ ملتی تھی اور سو سو روپیہ اور ڈیڑھ سو روپیہ
پر کم کوئی آتی تھی پھر بھی صحت اور خوبی کہان تھی اور مزید برآن اسکے
حاشیہ پر پوری تفسیر علامہ ابی سعود کی کہ معتبر تفاسیر سے ہے چڑھی ہوئی ہے
چھاپہ مصر کا کاغذ عمدہ آٹھ جلد مین ہے قیمت سوا محصول ڈاک تخمیناً

تفسیر روح البیان - یہ تفسیر قرآن مجید نوادر تفسیر سے ہے
پوری چار جلد مین کروڑ ڈھونڈھی ہندوستان مین نہ ملی تھی
جو اب مصر کی چھپی ہوئی چھاپہ بہت صاف خط نسخ مین صحت
سبحان اللہ علماے عرب کی صحت تقطیع کلان کاغذ شفاف
گذہ امراء کتب خانہ کے لائق تصنیف شیخ اسمٰعیل حنفی ہے اس تفسیر مین
سوا تفسیر معنی قرآنی کے عمدہ عمدہ نکات ہر قسم علوم کے مذکور ہیں
قیمت سوا محصول ڈاک کہ تخمیناً

کتب علم ادب

مقامات حریری - فن ادب مین مع ترجمہ
عمدہ چھاپہ ہوئی۔

شرح حماسہ - قصائد حماسہ جو علم ادب مین ہے
اوسکی شرح کمال عمدگی سے مولوی فیض الحسن صاحب
مدرس نے فرمائی ہے بتصحیح مصنف طبع ہوئی۔

کتب علم تاریخ

فتوح الشام - تصنیف مولانا واقدی مع
ترجمہ اردو عربی۔

بعون صنایع مکین مکان فضل خلاق زمان

در اسعد زمان و احسن آوان رسالهٔ عجیبه و عجالهٔ غریبه تصنیف فاضل تحریر عالم صدیم نظیر

جامع معقول و منقول جامع فروع اصول مولانا ابو الوفی ابو الخیر محمد معین الدین الشهیر بشیخ النکالم الکروهی مصدرا لله

آداب بحث

بمجمع سیمی علمای کبار و کارپردازان استاد کار بجمال صحت و خوبی

بطرز مرغوب و طریقهٔ خوش اسلوب در شهر لطافت معمور کانپور

در مطبع نامی منشی نولکشور طبع مزین مقبول جهان شد

بسم الله الرحمن الرحیم

نحمدک یا من اجاب دعاء السائلین المتضرعین بلا مانع و مناقض ✤ و نور قلوب
الموحدین المؤمنین بالایمان بلا ناقض و معارض ✤ و نصلی علی حبیبک و نبیک
الذی اسکت بالبرهان الساطع کل مجادل و مناظر ✤ و انقض بالحجج القاطعة و الادلة
القاطعة تدعی کل معاند و مکابر ✤ و علی آله الذین هم سند المباحثین لاظهار
الصواب ✤ و علی صحبه الذین هم متحلین بمکارم الآداب اما بعد میگوید
اضعف المربوبین ابو الخیر محمد معین الدین الکاظمی الشهدی ثم الکردی که
سابق زمان و اول ریعان طبیعتیم سپندی آن بود که رساله موجزه بزبان فارسی که مشتمل باشد
بر الفاظ قلیله و معانی کثیره در فن مناظره بسمط تحریر و سلک تقریر آرم چه درین اوان
بلکه از سابق زمان درس و تدریس این علم شریف مندرس شده بود مگر هجوم غموم و تلاطم
هموم و کثرت تدریس طلبهٔ علوم عائق و مانع بود مرا قدام این امر جلیل زنیمی مکنون خاطر
بمنصهٔ ظهور نه آمد که درین اثنا باتفاق تدریس عمدهٔ امرائی نامدار و خلاصهٔ ارکان
ذوی الاقتدار یعنی صاحبزاده بلند اقبال مرزا محمد تقی خان بهادر عرف خورشید مرزا

ابن امیران امیر محمد زکی خان بهادر عرف نواب بهادر مرحوم مغفور طال الله
عمره وشمسه وبقی اقدره ودولته مادام اللیل والنهار وترنمت الاطیار علی الاشجار
کمه عمم بزرگوار صاحبزاده خجسته اطوار عنی افضل فضلاء دوران واکمل کملاء آوان
امیران امیر میرزا محمد بهادر الملقب بوالاجاه لازال ودولته اتصال الملوین ودام حشمته
مادار القمرین برای تعلیم کتب درسیه واکتساب علوم عقلیه ونقلیه باین هیچمیرز تقویض
فرموده بودند مشغول بودم چونکه طبیعت آن والانژاد راغب بکسب کمالات بود
از فرط رغبت التماس کردند که اگر کدامی رساله در علم مناظره بزبان فارسی بتحریر آید خالی از
فائده نخواهد بود ودرین روزگار ناپایدار یادگار خواهد ماند وسابق ازین رساله مرقاة الاذهان فی
علم المیزان در علم منطق حسب التماس آن والانژاد تالیف کرده بودم چنانچه بفضله تعالی
حلیه طبع هم پوشید وبدست طلبه علوم متداول گردید بسبب مکرر التماس آن سعید
ازلی باوجود عوائق زمان وطوارق حدثان وتشتت حال وپراگندگی بال واطفاء مصابیح
علوم وخمود نیران فهوم ومملو شدن اطراف واکناف از جهل وجهلاء واقطار آن وکساد
بازاری علم وعلوم وهجوم درس طلبه علوم که فرصت یکدم نبود عجالة نافعه علالة رائقه
مشتمل بر اصطلاحات ومسائل ضروریه این تالیف کردم وه آداب معینه موسوم
ساختم وبر یکمقدمه ونه بحث وخاتمه مرتب نمودم حق سبحانه تعالی از فضل عمیم خود سائر طلبه
علوم را ازین عجالة نافعه فائدة کثیر خصوصا بصاحبزاده والانژاد عطا فرماید ان الله
رجائی وثقتی علیه اعتمادی وکلتی **مقدمه** در بیان موضوع علم مناظره وتعریف وغایت
آن ودیگر اصطلاحات وتعریفات چند امور که در ادراک آن باعث زیادتی بصارت درین فن
میشود بدان علمک الله تعالی علما نافعا وفهما کاملا که علم مناظره علمی است که

واسته میشود و در کیفیت آداب اثبات مطلوب یا نفی آن یا نفی دلیل او یا خصم تا که
محفوظ ماند ذهن مناظر از ضلالت و بحث و موضوع این علم کیفیت البحث من
کونه صحیحا او فسیما مسموعا او غیره و بحث عبارتست از اثبات کردن نسبت شی
بطرف شی دیگر یا دلیل اگر نسبت نظری است یا تنبیه اگر بدیهی غیر او لیست مثل العالم
حادث لانه متغیر و کل متغیر حادث پس در این علم مذکور میشود حال طریقه بحث و آداب
آن بتخاصمین لهذا این علم را علم آداب هم گویند و غایت این علم صیانت ذهن است از خطا در
مناظره و در اصطلاح نظار عبارتست از متوجه شدن دو متخاصم که مطلب یکی
مخالف دیگری باشد و نسبت جزیه میان دو شی که مخلوم علیه محکوم به نیست فقط
اظهار صواب و سخن حق مثلا متکلم گوید که العالم حادث لانه متغیر و کل متغیر حادث
و فلسفی گوید العالم قدیم لانه مستغن عن المؤثر و کلما کان کذالک فهو قدیم فالعالم
قدیم و غرض هر دو اظهار صواب باشد و مجادله بعین توجه مذکور را گویند نه برای اظهار صواب
بلکه برای الزام خصم پس خارج شد از تعریف او مناظره باین معنی و دلیل که مجادل برای الزام
خصم قائم کند و سخن تحقیقی نزد او نباشد آنرا دلیل جدلی و الزامی گویند مثل شیعی بمقابله
سنی گوید که متعه نساء جایز است بدلیل حدیثیکه در صحیح مسلم شما موجود است پس سنی
بجوابش گوید که این حدیث منسوخ است در همان صحیح مسلم مذکور است و مکابره نیز همین توجه
لیکن نه برای اظهار صواب و نه برای الزام خصم بلکه برای اظهار علم خود نزد حضار مجلس و ازین
قید بهر دو یعنی مناظره و مجادله از تعریف مکابره خارج شد و مکابره بر دو علما بعید است
و دور از انصاف و نقل عبارت از آوردن قول غیر بعینه بسبب تنقیح یا اظهار اینکه
این قول غیر است و آوردن الفاظ بعینه شرط است و تصحیح النقل بیان کردن صدق و

را گویند که نسبت کرده است بطرف منقول عنه مثل آنکه نقل کنی که نیست در وضوء زد
ابو حنیفه رح شرط نیست الصحیح آنست که گوئی که این روایت در هدایه و بحر الرائق و
دیگر کتب معتبره فقه مذکورست مدعی آنشخص را میگویند که قائم کند نفس خود را برای
اثبات حکم در ذهن خصم بدلیل اگر حکم نظری باشد یا اظهار آن تنبیه اگر حکم بدیهی باشد
مثلا قولنا العالم حادث نظریست محتاج بثبوت این بدلیل و قولنا نور القمر
مستفاد من نور الشمس و سقمونیا مسهل للصفراء بدیهی غیر اولی یعنی خفی ست محتاج ظهور
آن بتنبیه و قضیه اولی اینجا ظاهر میشود بحدس یعنی بلحاظ اختلاف اوضاع ماه بقرب
و بعد از شمس و قضیه ثانیه بیمین میشود از تجربه پس دلیل مثبت ست و تنبیه مظهر همین ست
فرق درمیان هر دو یعنی دلیل و تنبیه پس بیدا اگر شروع کرد در دلیل انی یعنی استدلال از
میگویند
از معلول بعلت مثل هذا متعفن الاخلاط لانه محموم و کل متعفن الاخلاط اورا استدلال
و اگر شروع کرد در دلیل لمی یعنی استدلال از علت بمعلوم مثل هذا محموم لانه متعفن الاخلاط
و کل متعفن الاخلاط محموم اورا معلل میگویند و گاهی استعمال کرده میشود هر یکمقام دیگر
بمعنی تمسک بدلیل مطلقا و سائل آنرا گویند که قائم کند نفس خود را برای نفی حکم مدعی
بلا نصب دلیل یعنی بر حکم و گاهی اطلاق کرده میشود سائل بر آنکه خلاف مدعی کلام کند
عامست از آنکه مانع باشد یا ناقض یا معارض و اول خاص ست بناقض و قضیه که
مشتمل ست بر حکمیکه مقصود اثبات آن بدلیل یا اظهار آن تنبیه انرا دعوی و مسئله و مبحث
حیثیکه اثبات آن مقصود باشد
و مطلب و نتیجه و قاعده و قانون گویند و مطلوب عامست تصوری و تصدیقی هر دو را
شامل ست و دعوی خاص ست فقط تصدیق را گویند و گاهی گفته میشود مطلب مطلوب
آله طلب را یعنی برای چیزیکه طلب کرده شود از تصورات مثل قولهم الانسان ماهو یا تصدیقات

۵

بمعلول باشد خواه از معلول
علت سنه مظله الحاسیه
یعنی تعریف اول خاصست
بر ناقض صادق می آید
و قضیکه دارد شرور بر دلیل
او سوال یا بحث سنه مظله
الحاسیه
چرا
استفاده کرده شود از
دلیل ۱۲ منه مظله الحاسیه

مثل قولهم العالم حادث تعریف تحقیقی است که قصد کرده میشود باو حاصل کردن
صورت غیر حاصله پس اگر مفعول باشد وجود او از تعریف بحسب حقیقت گویند مثل
حیوان ناطق و اگر نه بحسب اسم مثل الکلمة لفظ وضع لمعنی مفرد و یا لفظی ست که قصد
کرده میشود باو تفسیر بقول لفظ کقولنا اغتظفر اسد و اسعد انه بنت و دلیل مرکب
میشود از قضیتین تا که منادی شود بطرف مجهول نظیر کقولهم کل جسم مرکب و کل
مرکب محدث این تعریف دلیل ست نزد حکما لیکن نزدیک اصولیین دلیل عبارت
از توصل بصحیح نظر در احوال او بطرف مطلوب خبری مثل عالم فقط پس هر که تامل کند
در احوال او بفکر صحیح خواهد دانست که عالم متغیر ست و متغیر حادث ست انتقال
خواهد کرد فکر شتامل ازین بطرف حدوث عالم پس نزدیک اصولیین العالم
فقط دلیل ست و نزدیک حکما مجموع العالم متغیر و کل متغیر حادث دلیل
ست و اگر ذکر کرده شود این مرکب برای ازالهٔ خفاء بدیهی غیر او آنرا تنبیه گویند
و گاهی گفته میشود برای ملزوم علم تصدیقی دلیل و برای ملزوم ظن امارت و تعریف
بیان کردن دلیل ست بانچ که مستلزم مدعا مستدل باشد مثل قولهم کل جسم مرکب
و کل مرکب محدث پس این دلیل مستلزم قول مستدل ست کل جسم محدث نه انکه دعوی
از دیگر باشد و از دلیل امیر دیگر ثابت شود مثل العالم حادث دعوی مستدل بود
و از دلیل بعض العالم حادث ثابت شود و گاهی تعریف کرده میشود تعریف
بمطابق شدن دلیل بر مدعی و مآل هر دو تعریف واحد ست و تعلیل بیان کردن
علت تامه شی را گویند و علت تامه انست که محتاج شود بطرف او معلول
در ماهیت و وجود خود مثل قیام رکوع و سجود و قعده اخیره و مصلی برای صلوة

و بخار علة فاعلیة ست برای سیر و قطعات خشب علة مادیة و هیئت کذائی علت صوری
و جلوس بر دعلة غائی و مجموع علل اربعه مذکوره را علت تامه گویند ملازمه بود ن حکم
و قضیه که بمقتضی باشد حکم قضیهٔ دیگر را مثل الکانت الشمس طالعة فالنهار موجود
پس اول ملزوم و مقتضی ست و ثانی لازم و بمقتضی منع طلب دلیل ست بر مقدمهٔ
معینه یعنی صغری یا کبری و این منع را در اصطلاح نظار مناقضه و نقض تفصیلی هم
گویند مقدمه آنست که موقوف باشد بر و دلیل یا صحت آن مثل صغری و کبری و مجاب
صغری و کلیه کبری در شکل اول واضح باد که برای تقویت منع گاهی سند ذکر کرده میشود
او را در اصطلاح مناظره سند المنع و ستند نیز گویند خواه مفید باشد منع را در واقع
یا نه بلکه فقط در ذهن مانع سند باشد پس شامل شد درین تعریف سند صحیح و فاسد را
مثلا خصم گوید که تسلیم نمیکنیم که عالم متغیر ست بسند انکه کواکب و افلاک را تغیری نیست
نقض باطل کردن دلیل ست بعد تمام شدن آن در حالیکه متمسک باشد ناقض بشبهه
که دلالت کند بر عدم مستحق بودن دلیل برای استدلال بسبب مستلزم شدن آن فساد را
عامست از یکه تخلف مدلول باشد از دلیل یا دلیل مستلزم محال دیگر باشد و گاهی
این را نقض اجمالی هم میگویند مثلا سوفسطائی دلیل قائم کند که هر شی و هم و خیال ست
نه نفس الامر خصم گوید دلیل تو منقوض ست چرا که مستلزم ست باینکه دعوی تو نیز که
هر شی من الاشیا ست آن هم و خیال باشد نه نفس الامر و واقعی مثل آنکه شافعی
المذهب دعوی کند که نیت در وضو فرض ست بدلیل آنکه وضو طهارتی ست شرط نماز
مثل تیمم و در تیمم نیت فرضست بخلاف الافتراق حنفی المذهب گوید که
این دلیل تو منقوض ست باینطور که غسل ثوب و بدن هم طهارتست و شرط نماز و

نیست فرض نیست بالاتفاق پس از دلیل شما لازم آمد فرضیت در غسل ثوب و بدن و حال آنکه
چنین نیست بدانکه دلیلیکه بر نقض وارد ست عاست از یکه آن دلیل بر اصل دعوی
بود یا بر ائی مقدمه از مقدمات دلیل و شاهد آنست که دلالت کند بر فساد دلیل معارض
قائم کردن دلیل ست بر بینای دلیل خصم یا بینای مقدمه دلیل او پس اگر متحد باشد دلیل هر دو
متخاصمین در مادّه و صورت یعنی دلیلیکه مستدل قائم گیرد او را بر دعوی خود و خصم نیز
بعینه آن دلیل را بر نقض دعوی او قائم کرد آنرا معارضه بالقلب گویند و نظیرش در محسوس
آنست که زید تیغی بر اقتل عدوی خود در دست سید اشت او دم تیغ سوی خصم داشت
او طرف خود کرده آخر همون تیغ را خصم گرفته پشت او سوی خود و روی او طرف زید آورد
و این معارضه بیشتر یافته میشود در مغالطات عامه الورود و مثل آنکه خصم گوید مدعی
من ثابت ست چه اگر مدعی ثابت نشود هر آینه نقیض او ثابت خواهد شد و اگر نه
ارتفاع نقیضین لازم آید و بر تقدیر ثبوت نقیض مدعی هر آینه ثابت خواهد شد
من الاشیاء پس لازم می آید ازین مقدمات این شرطیه ان لم یکن المدعی ثابتا
لکان شیء من الاشیاء ثابتا و منعکس میشود بعکس نقیض بطرف این قضیه ان لم یکن
شیء من الاشیاء ثابتا لکان المدعی ثابتا و این محال ست پس لازم آمد استحالهٔ شرطیه
پس مدعی ثابت شد و مخاصم دیگر هم همین دلیل را بعینه بر خلاف مدعی خصم بیارد و گاهی
یافته میشود در قیاسات فقهیه مثلا حنفی دعوی کند که مسح یکمو یا دو مو فرض ست نه
بلکه مسح ربع سر فرض ست و دلیل آرد بر دعوی خود باین تقریر که مسح سر رکن ست از ارکان
وضو مثل غسل وجه پس نخواهد کرد او فی آنچیز که اطلاق کرده میشود بر اسم مسح
یعنی یکمو یا دو مو بعد ازان معارضه کند شافعی باینطور مسح یکمو یا دو مو فرض و

۵ یعنی بالاتفاق ما و شما ۱۲ منه
۵ قوله فساد دلیل عام ست از یکه تخلف نتیجه باشد از دلیل یا مستلزم باشد دلیل محال را ۱۲ منه
۵ مراد از منافی خلاف

کافی ست نه ربع سر چه مسح رکنست از ارکان وضو مثل غسل وجه پس کفایت
نخواهد کرد ربع سر اگر متحد باشند دلیلین در صورت[۵۱] نه در ماده آنرا معارضه بالمثل گویند
مثل آنکه معلل دلیل آرد بر دعوی خود که العالم حادث از شکل اول العالم متغیر و کل
متغیر حادث خصم معارضه کند بقول خود که العالم مستغن عن المؤثر و کل مستغن عن
المؤثر قدیم فالعالم قدیم پس در هر دو دلیل متحد اند در صورت چه هر دو از شکل اول
اند نه در ماده و اگر مختلف باشند هر دو دلیل در ماده و صورت معارضه بالغیر گویند
مثل خصم معارضه کند بمقابله معلل مذکور باین تقریر لو کان العالم حادثا لم یکن مستغنیا
عن المؤثر لکنه مستغن عن المؤثر فنتج انه لیس بحادث پس هر دو دلیل مختلف[۵۲] اند در
صورت و ماده چه دلیل اول اقترانیست و ثانی استثنائی توجیه[۵۳] متوجه کردن
مناظر کلام خود را که منع[۵۴] یا نقض یا معارضه است بطرف کلام خصم غضب گرفتن
عهده غیر را گویند مثلا ناقل استدلال قائم کند بر منقول و گوید گفت ابو حنیفه
وقتیکه جمع کند مظاهر در خلال صوم کفاره را از سر نو گیرد و بعد از ان دلیل آرد
بقوله تعالی قبل ان یتماسا چه آن آیت دلالت می کند بر تقدیم کفاره بر مس
و از ضروریات تقدیم خالی شدن صوم است از مس پس هر گاه که فوت شد تقدیم
بسبب مجامعت لازم آمد که از سر نو گیرد صوم را تا که یافته شود صوم چنانی از مس
بقدر امکان و حال آنکه بود منصب ناقل تصحیح نقل فقط نه استدلال و غضب
بی ضرورت قبیحست و مصادره علی المطلوب دعوی عین دلیل باشد یا خبر
آن مثل قولنا العالم حادث لان ماسوی الله عالم و العالم حادث و مصادره
نزد نظار ممنوعست باید دانست که بحث راسته اجزاست اول مبادی و ان

۵۱ در صورت و ماده
۵۲ مختلف
۵۳ توجیه
۵۴ منع

تعیین مدعی ست وقتیکه در وخفا باشد دوم او ساط وآن دلیل مدعی ست وقتیکه دعوی
نظری باشد ونسبیه ست اگر مدعی بدیهی غیر اولی باشد سوم مقاطع وآن مقدمات اند که
منتهی
شود بسوئی او بحث خواه مقدمات ضروری باشد خواه طنی مسلمه نزد خصم مثل در تسلسل
واجتماع نقیضین وارتفاع آن غیر ذلک **فائده** واجب ست برسائل اینکه طلب
کنند اولا تعریف مفرد مدعی را وتعیین بحث وتمیز او از تمام اشیاء مثلا وقتیکه دعوی
کند معلل که نیت در وضو شرط نیست پس سزاوار ست سائل را اینکه بگوید نیت و
شرط وضو چیزند پس خواهد گفت معلل نیت قصد اباحت صلوة ست یا قصد امتثال
امر وشرط امر خارج ست که موقوف شود بر وی وموثر نباشد در وضو غسل اعضا
ثلثه ومسح رأس بعد ازین بگوید سائل عدم شرط نیست در کدام مذهب ست
یعنی وضو
پس گوید معلل در مذهب ابو حنیفه خلافا للشافعی رضی الله عنه معلل هاتنگامی که دیگر
اقوال وتحریرات متوجه نخواهد شد بر منع مثلا وقتیکه گفت معلل زکوة واجب ست
در زیور زنان نزد ابو حنیفه وواجب نیست نزد شافعی پس گفته نخواهد شد از
معلل چرا گفتی که زکوة واجب ست چه ذکر معلل این قول را بطریق حکایت ست نه بطریق
دعوی ودر حکایت نه بطریق دعوی خلل لائق نیست البته وقتیکه نقل کند کدام
شی را وخطا کند در نقل پس در یصورت جائز ست طلب تصحیح نقل یا تعریف
کرد وتعریف او جامع ومانع نباشد نیز در یصورت جائز ست طلب طرد وعکس ولائق نیست خلل وقتیکه باشد تعریف جامع ومانع چنانکه فارغ
شدیم از مقدمه واجزاء بحث بفضل ایزد منان وحسن توفیق آن شروع
کردیم در ابحاث وآن نه اند بحث اول در بیان طریق تبحث وترتیب

طبعی آن در تقدیم و تاخیر لازمست خصم را بیان تعیین مدعی و غیره بعد
استفسار چه بیان قبل طلب عبث خواهد شد و مواخذه کرده خواهد شد
خصم صحیح نقل اگر نقل کند قولی را مثل آنکه ناقل گفت نیت در وضو شرط نیست
نزد ابو حنیفه سائل خواهد پرسید نیت و وضو و شرط چه چیزست پس بناقل
این امور را مواخذه کرده خواهد شد تصحیح نقل بانیطور که گفته شود از خصم که از
کجا میگوئی که گفت ابو حنیفه رح این را پس خواهد گفت ناقل که در هدایه این قول
مصرحست لیکن درین زمان بسبب شیوع جدل و عناد و کذب قطع اینقدر کافی نیست
بلکه ضرورست که معاینه کنانیده دهد خصم این قول را در هدایه و نیز مواخذه کرده خواهد
شد تنبیه اگر دعوی کرد بدیهی خفی را مثلا وقتیکه دعوی کرد اهل حق که حقیقت
اشیا ثابتست پس خواهد گفت سوفسطائی بچه تنبیه میگوئی این را اهل حق خواهد گفت
که مشاهده میکنم مشاهدات را پس اگر ثابت نمیشدند چرا مشاهده نمیکردم تا
کند بانیطور که تواند حقیقت از حقایق هستی پس اگر ثابت نمی بود چه از بابا طلبیده
یا مواخذه کرده شود مدعی بدلیل اگر دعوی کرد نظری مجهول را مثلا وقتیکه دعوی
کرد متکلم العالم حادث خواهد گفت حکیم بکدام دلیل دعوی میکنی پس خواهد گفت
متکلم لانه متغیر و کل متغیر حادث پس وقتیکه قائم کرد مدعی دلیلی را بر دعوی خود
منع کند خصم مقدمه را از دلیل ریسند مثلا منع کند حکیم که بر دلیل متکلم را بانیطور
که گوید لانسلم ان کل متغیر حادث در حالیکه سند بیارد بانیطور چرا جائز نیست که
که بعض متغیر قدیم باشد یا منع کند بلا سند فائده سند بر سه قسمست یکی آنکه
مساوی باشد یا نقیض مقدمه ممنوعه یا بالازم نقیض او پس وقتیکه سند مساوی

باشد با نقیض مقدمه ممنوعه در نصورت سند البته با نقیض مذکور یافته خواهد
چه وجود مساوی مستلزم مساوی دیگر است و وقتیکه نقیض مذکور یافته شد لاجرم
مقدمه باطل خواهد شد والا لزم اجتماع النقیضین کما لا یخفی دوم آنکه سند اخص باشد
از نقیض مقدمه ممنوعه پس هرگاه که شئ اخص از نقیض مقدمه مذکوره یافته شد
لامحاله نقیض مذکور یافته خواهد شد چه وجود اخص مستلزم وجود عام است و چونکه
نقیض مقدمه ممنوعه موجود باشد بالضروره مقدمه ممنوعه منتفی خواهد بود والا لزم اجتماع النقیضین سیوم آنکه سند عام
باشد از نقیض مقدمه ممنوعه و این سند فاسد است چه هرگاه که عام از نقیض مقدمه
یافته شد لازم نیست که آنجا نقیض مذکور یافته شود چرا که از وجود عام وجود خاص
ضرور نیست بدانکه در سند مساوی حکم آنست که اگر مستند چنین سند را باطل کند ۱۲
الیته برای اثبات مقدمه ممنوعه کافی ست مثلا اگر صغری منع کرده شود که قولنا
زید انسان و کل انسان ضاحک فزید ضاحک پس خصم بگوید صغری غیر مسلمست
چه زید پس ناطق و این سند مساوی ست با نقیض صغری زید لیس بانسان و وقتیکه قولنا
مستدل این چنین سند را باطل کرد پس بطلانش مستلزم ست لامحاله بطلان
زید لیس بانسان چه با ارتفاع یکی مساوی نفی مساوی دیگر میشود و بطلان این
قول مستدعی ست مر ثبوت قولنا زید انسان والا لزم ارتفاع النقیضین بالجمله در
مساوی بطلانش مفید ست لیکن سند اخص بطلانش سودی نمی بخشد چه از بطلان اخص عام
باطل نمیشود پس احتمال وجود نقیض مقدمه ممنوعه که عام ست باقی ماند پس آنجا بود
مقدمه ممنوعه چگونه تواند شد یقینا مثلا خصم مذکور سند آورد باین تقریر لا نسلم
الصغری بسبب آنکه زید لیس بحیوان پس سند البته صحیح ست اما بطلانش مستدل

سود نمیدهد چه این سند اخص ست از نقیض صغرے چرا که نقیض عام خاص
نمیشود از نقیض خاص بلکه امر بالعکس ست یعنی لاحیوان خاص ست از لاانسان
و سند عام مطلق از نقیض مقدمه ممنوعه هرچند سند ست فاسد اما ابطالش
بمستدل مفید میشود مثلا خصم مذکور سند آرد باین عبارت لانسلم الصغرا بانسبت
که زید لیس بانسان روی پس عدم الروی عام ست از زید لیس بانسان اگر مستدل
این عام را باطل کند پس خاص یعنی نقیض مقدمه ممنوعه هم باطل خواهد شد قطعا
و مقدمه یعنی صغرے ثابت خواهد شد والا لزم ارتفاع النقیضین و بر ظاهر ست که لاانسان
خاص ست از لاانسان روی و بعضی نظار سند عام را سند نمیگویند که تطویل بلا طائل
ست باید دانست که مناظر را غور و تامل درین مسائل ضرور و اهم ست والکلام
وان ادے الی التطویل لکنه لایخلو عن تحصیل واذا بلغ الکلام الی هذا المرام فلنرجع الی
ماکنا بصدده پس جواب دهد مستدل خصم را بابطال سند اگر منع مع سند باشد بعد
کردن تساوی سند مر عدم مقدمه ممنوعه را تا که مفید بود ابطال سند بطلان منع
را مثل آنکه ثابت کند متکلم تساوی بعض متغیر قدیم را بعدم کون کل متغیر حادثا
بعد ازان باطل کند بدلیل بعض متغیر قدیم را و یا جواب دهد مستدل خصم را
باثبات مقدمه ممنوعه مع تعرض بآن خبر که تمسک گرفته بآن چیز خصم اگر خصم تمسک
بحق امے چیز کرده باشد لیکن این تعرض مستحسن ست واجب نیست و گاهی نقض
کرده میشود دلیل یکی از دو وجه مذکور را تخلف و لزوم محال باین نهج که بگوید سائل این
دلیل صحیح نیست بسبب تخلف آن از مدلول یا بسبب آنکه اگر مدلول ثابت شود
اجتماع نقیضین لازم آید و هم معارضه کرده میشود دلیل اگر قابل معارضه باشد

یکی از وجوه ثلثه مذکوره بطوریکه مناسب مقام باشد پس جواب دهد معلل بمنع
و نقض و معارضه و گاهی جواب دهد مستدل بتغییر دلیل و خصم اجواب باینطور جایز
ست چه بطلان دلیل موجب بطلان مدعا نمی شود چرا که گاهی برای یک مطلب دلائل متعدده
میشوند مثلا شافعی مذهب گوید که رفع یدین در رکوع سنت ست بدلیل روایت عبد الله
ابن عمر رضه خصم یعنی حنفی المذهب معارضه کند بروایت اخری که مبنی بر عدم رفعست
خواه نقض کند باینطور که ابن عمر رضه عامل برفع یدین نبود پس روایت شما ساقط
الاستدلال ست بعد ازان مستدل بتغییر دلیل یعنی حدیثی دیگر حسب مطلب خود استدلال
کند خصم باو معارضه خواهد کرد بروایت ابن زبیر رضه یعنی بقوله لا تفعله فانه سنی فعله عمر و
ترکه و نیز جایز نیست جواب از دون مستدل مر خصم را بتغییر دعوی و تحریر آن بحیث لا یرد علیه
شئی برابر است که سائل مانع باشد یا ناقض یا معارض باید دانست که تنبیه
متوجه میشود بر سوالات ثلثه مذکوره یعنی منع و نقض و معارضه و منع مطلب
چه قصد کرده نشده از تنبیه اثبات دعوی پس قدح نخواهد توجه اسوله در ثبوت مطلوب
که مستغنی ست از اثبات بخلاف دلیل

بحث دوم تعریف حقیقی بسبب شامل بودن او بر دعوی و ضمینه که آن جنس نام و جامع و مانع ست متوجه
میشود بر نوع ثلثه مذکوره مثلا الانسان حیوان ناطق منع کرده خواهد شد باینطور
که لانسلم ان هذا الحد حده و الاول جنسه و الثانی فصله و نقض کرده خواهد شد در طرد
او باینهج که این تعریف جامع نیست بسبب داخل شدن فرد غیر محدود در ین حد
و در عکس او باینطور که این تعریف مانع نیست بسبب آنکه خارج میشود فردی
از افراد محدود ازین حد و معارضه کرده خواهد شد باینهج که حد کند معارض بغیر

لیکن لابد ست که باین حد حد کننده هم معترف باشد چه تعارض در میان تصورات
نیست چه یک تصور تصور دیگر را منع نمیکند پس در ینصورت جواب داده
خواهد شد بطریقیکه گذشت[۱۱] بقاً بیان او لیکن جواب منع در تعریف حقیقی
بالجزم صعوبت دارد چه اثبات جنسیت جنس و فصلیت فصل در حیوان ناطق
که معرف انسانست بمقابله منع خصم که لانسلم انه حد له الهته اشکالی
بین چه تنقیح حقایق عسیر[۱۲] ست بسبب تشابه جنس با عرض عام و فصل با خاصه
اما جواب منع در تعریف اعتباری اصطلاحی و تعریف لفظی صعوبت ندارد چه در
جواب منع فقط نقل کافیست مثلاً حاد[۱۳] گوید الکلام یتضمن کلیتین بالاسناد
خصم گوید لانسلم ذلک در جواب آن نقل از کافیه و غیر آن کافی ست و همچنین
الغضنفر الاسد اگر مانع منع کند در جوابش تواند گفت در صراح و غیره مصرح ست
و نیز دفع کرده میشود منع[۱۴] از تعریف به بیان وجه استعمال یعنی علاقه در میان
مراد و در میان معنی مصطلح یا به بیان اراده باینطور که گفته شود اراده نمیکنم
معنی را که فهمیده میشود از ظاهر لفظ بلکه اراده میکنم معنی دیگر را باید دانست
که اطلاق[۱۵] منوع[۱۶] در اینجا بطریق استعاره ست و احتمال حقیقت هم دارد
بنا بر انکه الفاظ مذکوره[۱۷] چنانکه موضوع اند برای معانی مشهوره[۱۸] احتمال ست
که موضوع باشند نیز برای اینمعنی بحث سوم ظاهر شد از اینکه مذکور شده
که منع طلب دلیل ست بر مقدمه معینه عدم توجه منع حقیقة بر نقل و دعوی لیکن
نقل پس وقتیکه نقل کرد ناقل که گفت ابو حنیفه که نیت در وضو شرط نیست
پس یا خواهد گفت مانع لانسلم ان ابا حنیفة قال کذا و یا خواهد گفت لانسلم

۱۱ منع و نقض و معارضه در بیان آنها گذشت
۱۲ یعنی منع و نقض و معارضه در آن مسموع نیست
۱۳ حاد اسم مرتجل ست یعنی حدد گوید الکلام یتضمن کلیتین بالاسناد
۱۴ یعنی منع و نقض و معارضه در تعریف لفظی و اصطلاحی
۱۵ یعنی منع و نقض و معارضه در تعریف لفظی و اصطلاحی
۱۶ منوع اسم مفعول ست از باب افعال
۱۷ یعنی منع و نقض و معارضه در تعریف لفظی و اصطلاحی
۱۸ یعنی منع و نقض و معارضه در تعریف لفظی و اصطلاحی

ان البتة ليست بشرط هر دو منع لائق اعتبار نيست نزد نظار ليكن اول
اگرچه قابل سماعت ست لكن لا من حيث انه منع حقيقة بل لانه عبارة عن طلب التصحيح
النقل يطلق عليه لفظ المنع مجازا للمشاركة في كون كل منهما طلبا من قبيل
استعمال اللفظ المقيد في مقيد آخر لمطلقه فاستعمل لفظ المنع ليكن ثاني قابل
سماعت نيست يقينا لانه قرر الكلام بطريق الحكاية فلا يتعلق به المؤاخذة اصلا
واما دعوى پس چنانكه گفت متكلم الجسم مركب من اجزاء لا يتجزى خواهد گفت حكيم لا
نسلم ذلك اينهم قابل اعتبار نيست نزد ايشان لانه اما ان يريد بطلب الدليل على
المقدمة المعينة وهذا مما لا معنى لانه لم يوجد دليل مع المدعي بعد حتى يطلب الدليل
على مقدمة معينة منه واما ان يريد به طلب الدليل على تلك الدعوى وهو
مسموع لكنه ليس بمنع حقيقة بل انما يطلق عليه لفظ المنع مجازا على ما عرفت
وهمچنين نقض و معارضه بر نقل و دعوى متوجه نميشود كما يرين في موضعه وگفتند
بعضي فضلا ممنوع نيست منع منقول مگر من حيث انه منقول اي ما دام منقولا
و وقتيكه ناقل التزام كند صحت او را بر و منع جائز ست و بتحقيق جاري شده كلمه نظار
بر يكه جائز نيست طلب تصحيح عند النقل و طلب تنبيه عند دعوى الامر البديهي الغير
الاولي و طلب دليل عند دعوى الامر النظري حينيكه هر واحد خصم او معلوم باشد
و مقصود نباشد معلوم كردن او را بطريق ديگر و حينيكه معلوم نباشد و يا معلوم
مگر مقصود خصم متعلق شود معلوم كردن بطريق ديگر پس در ينصورت طلب تصحيح
تنبيه و دليل مضائقه ندارد و لازم نمي آيد از بطلان دليل بطلان مدلول چه يك
مدلول را دلائل شتى اند بحث چهارم منع مقدمة معينة باكثر كه صراحة جزء

دلیل باشد یا ضمنا بشرطیکه بنائی کلام مدعی بر وی باشد جائز نیست و منع معلوم مطلقا بکار
است قابل اعتبار نیست نزد اهل این صناعت و منع بدیهی غیر اولی و منع مقدمه
تنبیه جائز نیست مجازا و منع مقدمه بر منع مقدمه دیگر بر تقدیر تسلیم مقدمه آخر جائز نیست سواء
کان بمنع المقدمة المتقدمة اولا و الاخرة ثانیا او بالعکس و عام ست ازین که در تردیدات
باشد منع مذکور کما اذا قال المعلل لا یخلو اما ان یکون العالم متغیرا او مستغن عن المؤثر فانا
متغیر افحادث و انکان مستغن عن المؤثر فقدیم او یقول بالعکس فیقول السائل لا نسلم
انکان العالم متغیرا فحادث و لو سلمنا ذلک لکن لا نسلم انه انکان مستغن عن المؤثر فقدیم او
یقول عکس ذلک و یا در غیر تردیدات کما اذا قال المتکلم العالم متغیر و کل متغیر حادث فیقول
الحکیم لا نسلم ان العالم متغیر و ان سلمنا ذلک لکن لا نسلم ان کل متغیر حادث یا عکس آن بگوید
باید دانست که منع بر تقدیر تسلیم گاهی میشود بطریق وجوب حینیکه باشد منع ثانی مبنی بر تقدیر تسلیم
کما اذا قال المعلل التغیر فی العالم موجود فلا بد من حدوثه فیقول السائل لا نسلم ان التغیر فی
العالم موجود و ان سلمنا ذلک لکن لا نسلم کونه ضروریا الحدوث علی ذلک التقدیر فالمنع الثانی
مبنی بر تقدیر تسلیم الاول و الا لم یتوجه کما لا یخفی و گاهی میشود بطریق استحسان و قوی کی نباشد منع
ثانی مبنی بر تقدیر تسلیم کما مر مثاله و گاهی منع ضرر نمی کند حینیکه استفار مقدمه مستلزم نباشد مر
استفار مطلوب مستدل پس معلل در جواب منع گوید اگر باشد مقدمه ممنوعه ثابت پس تمام شد دلیل ما
و الا پس دعوی ثابت ست بر تقدیر عدم ثبوت نیز چنانکه گفت معلل بر اثبات حدوث اعیان
بنا بر تحقیق که همه اعیان متغیر اند و هر متغیر حادث ست از حوادث و کل ما هو کذلک فهو حادث لکن
نه همه اعیان متغیر اند پس ظاهر ست و لیکن بودن هر متغیر محل حوادث پس بجهت آنکه
متغیر نیست مگر انتقال شی از حالت بحالت دیگر و تلک الاخری حادثة لانها وجدت

فیه بعد ما لم یکن موجودة ثم تلک الاخری قائمة بذلک الشیء المتغیر لامتناع قیام الصفة
بدون موصوفها فیکون فی ذلک الشیء محلا للحوادث فان الشیء عند کل تغیر و انتقال یکون
محلا لحادث لم یکن هو محلا لها و لیکن اینکه هر شیئی که خالی نباشد از حوادث پس حادث
ست پس بحیثیت آنکه اعیان ثابته خالی نیستند از حرکت و سکون و آن هر دو حادث
اند و بیان عدم انخلو ان الاعیان لا یخلو عن الکون فی خیر و ان کانت من حیث کونها فی
ذلک الخیر الآن مسبوقة بکون آخر فیه فهی ساکنة و ان لم یکن مسبوقة بکون آخر فیه بل یکون
فی خیر آخر فمتحرک و بگوید مانع لانسلم ذلک الانحصار چرا جائز نیست که نباشد مسبوق بکون
هرگز چنانکه در آنجا دو ثست پس اینوقت خالی نیست از حرکت و سکون هر دو پس معلل را
میرسد که بگوید حصر ثابت ست یا نه پس اگر ثابت باشد بتحقیق تمام شد دلیل ما والا لازم خواهد
شد ثبوت مطلوب و هو حدوث الاعیان چه وقتی که شیئی مسبوق بکون آخر نباشد پس شک
نیست در حدوث او دران حدوث و بعضی گفته اند که معلل ثابت کند مقدمه ممنوعه
را بدلیل دیگر آرد بر مطلوب و مستحسن ست توقف مانع در منع با تمام کردن معلل دلیل را
چه بسا وقت ثابت نمیکند معلل بعد اتمام دلیل مقدمه را پس مستغنی ست سائل در توقف
از منع و بعضی گفته اند بخلاف آن چه معلل بسا وقت قادر نمیشود بر اثبات مقدمه و
ترک میکند دلیل را و مشغول میشود بدلیل دیگر و محفوظ میماند از طول مناظره البته توقف
در نقض و معارضه ناقض و معارض را واجبست بالاتفاق چه نقض کلام ست بر دلیل
پس تا وقتی که دلیل مستدل تمام نخواهد شد نقض متوجه نمیشود و معارضه مقابله دلیل ست
بدلیل و قبل تمام دلیل تحقق آن متصور نیست و اتفاق نظار ست که نقض حکم که دعوی
بداهت کرده شود در و جائز ست چه آن نقض رجوع میکند بطرف منع بداهته مع سند و فیه

نظر لامکان ارجاعه الی النقض بل الی المعارضة الحاصل انچه ناقص ذکر کرده ممکن ست
که از افراد نقض حقیقی شود چه دعوی بداهة دلیل ست بر دعوی مدعی و نقض فی الحقیقة
راجعست بطرف دلیل و نیز ممکن ست که این نقض از افراد معارضه شود چه دلیل
مثبت نقض معارضه است بر دعوی بداهة که بمنزلهٔ نصب دلیل ست فلا وجه
لارجاع النقض الی منع البداهة مع صحته کونه من افراد النقض و لا اختیاره علی المعارضة
و ممکن ست تقریر نظر بطرز دیگر که اگر تسلیم کرده شود که دعوی بداهة بمنزله دلیل ست لیکن
جائز نیست ارجاع نقض بطرف منع چه منع طلب دلیل ست بر مقدمهٔ معینه و طلب
کرده نمی شود بر مقدمه دعوی کدامی شئ کما لایخفی و مندرج نمیشود حل و آن عبارت
ست از سوال سائل تعیین موضع غلط را در منع بسبب نوع مناسبه و آن تعرض مقدمهٔ
معینه است و منع هم عبارت از همینست اگرچه حل مخالف ست از منع بوجه آخر چه
قصد کرده می شود از حل تعیین موضع غلط بجهت سوی فهم پس حصر سوله مختل نخواهد
شد در اسوله ثلثه مذکوره و بسبب مخالفة گاهی ذکر کرده میشود حل بمقابلهٔ منع

بحث پنجم از جمله بدیهیاتیست که سند صحیح ملزوم ست خطار مقدمهٔ ممنوعه را و مقوی
ست منع را اگرچه بزعم مانع باشد پس جائز نیست که سند مذکوره عام باشد خواه مطلق خواه
من وجه از مقدمهٔ ممنوعه مثل قولنا هذا حیوان و کل حیوان جسم مانع را نمیرسد که بگوید لانسلم
حیوان لانه ابیض چه ابیض عام من وجه ست از نقیض قولنا انه حیوان یعنی انه لیس بحیوان پس از
وجود ابیض وجود لاحیوان لازم ست تا که هذا حیوان منوع باشد بجهت آنکه سند ملزوم و
مقوی ست و از همین جهت یعنی بسبب آنکه سند ملزوم و مقوی ست گفتند نظار کدامی مقدمه مجوز
نیست مگر آنکه ممکن ست منع او باستناد قول سوفسطائی که نافی حقائق اشیاء اند لیکن نزد

ثبت حقائق این سند مکابره است **فائده** باید دانست که در اکثر اوقات ذکر کرده می شود بعد منع لفظ
لم لایجوز چنانکه گفته میشود انچه ذکر کردی از حدوث عالم ممنوع ست لم لایجوز ان یکون قدیما و لفظ
لم لایکون کما یقال هذا الممنوع لم لایکون همچنین کذا و لفظ کیف لا مقرون مع او الحال کما یقال کیف
غیر مسلم کیف لا و الامر کذا و گاهی ذکر کرده میشود کلمه انما نیز کما یقال لا انسلم تلک المقدمة و انما یکون
کذا الوکان کذا اگرچه قلیل ست و گاهی بذکر میشود چیزی برای تقویت سند و توضیح او بصورت دلیل بدان
یقال لم لایجوز انما یکون قدیما لانه مستغن عن المؤثر و مستحسن ست بحث در وجه این بحث مفید نیست زیرا که
این بحث بثبت مقدمه ممنوعه نمی شود که مقصود معلل ست و نیز حسن ست بحث در سند اگر بعد اثبات سند و اما
سند و نقیض مقدمه ممنوعه لازم نیست اثبات سند و متقوی آن اگر وارد کرده شود بر دلیل بحث للکفایة مجرد
الاحتمال و جایز نیست سائل را اثبات منافی مقدمه معینه قبل قائم کردن معلل دلیل بر وجهت لازم شدن عضب یعنی
ضرورت چیزی که قائم مقام اوست کافی ست بجلاف نقض و معارضه بر مقدمه معینه چه در وعضب ضروریست
اثبات منافی مقدمه معینه در و لازم ست لیکن در نقض اثبات تخلف یا لزوم محال ست و در معارضه اثبات خلاف
دعوی یعنی ست **تبصره** سند خاص آنست که متحقق شود منع مع انتفاء آن چنانکه متحقق میشود منع وجود انسان عکس
مثل آنکه بگوید دلیل خود هذا انسان لم لایجوز ان یکون فرسا و گاه سند خاص آنست که متحقق شود منع مع
انسانا لتحقق عدم کونه انسانا مع عدم کونه فرسا و منع عدم کونه فرسا انعکس مثل یکون حجرا مثلا و گاهی سند عدم مطلق میشود از
مثل آنکه بگوید معلل در دلیل خود هذا انسان لم بگوید سائل لانم ذلک لم لایجوز ان یکون غیر ضاحک بالفعل پس منع عدم
الضحک بالفعل عام ست از عدم کونه انسانا چه هر جا که یافته می شود عدم الانسانیة یافته می شود عدم الضحک بالفعل عکس
عکس کلی کما لا یخفی و گاهی سند عام من وجه میشود چنانکه معلل بگوید در دلیل خود هذا انسان
سائل بگوید لانم ذلک لم لایجوز ان یکون ابیض پس سند و هو کونه ابیض عام من وجه
ست از عدم کونه انسانا چه یافته می شود کونه ابیض مع کونه انسانا ایضا کما یوجد مع عدم

انساناً وکذلک عدم کونه انساناً عام من وجه ست من کونه ابیض چه یافته می شود عدم
عدم کونه انساناً مع کونه ابیض ومع عدمه کونه ابیض ومخفی نیست بر جبرکه ابطال سند
عام مطلق مفید ست اثبات مقدمه ممنوعه را چنیکه باطل خواهد شد عدم کونه صاهلا
بالفعل ثابت خواهد شد کونه انساناً وسند عام فی الحقیقه سند نیست چه آن مقوی منع فی
الحقیقه نیست اگرچه بزعم مانع باشد تحقیقا لمعنی العموم ولعدم کونه سنداً فی الحقیقه لایدفع
وسند مساوی آنست که منفک نشود احد هما از آخر مثل آنکه بگوید معلل ذا الانسان
پس بگوید مانع لانم ذلک لم لایجوز ان یکون لا انساناً پس وقتیکه تحقق خواهد شد عدم
کونه انساناً متحقق خواهد شد کونه لا انساناً وبالعکس باید دانست که مسئله سند هم
مسائل مناظره است لهذا بتقریب مقام درینجا باجمال ذکر کرده شده اگرچه در بحث
اول بتفصیل بیان شده بحث ششم نقض بغیر شاهد قابل سماعت نیست وقتیکه چه
منع کرد مانع مجموع دلیل را بدون تعیین مقدمه از مقدمات دلیل متحیر خواهد شد مستدل
بسبب عدم علم پس تا وقتیکه مانع شاهد نیاورد شنیده نخواهد شد منع او بخلاف مناقضه که بی شاهد قابل سماعت
چه وقتیکه منع کرد مانع مقدمه معینه اخواهد دانست معلل که این منع را در چه مقدمه خاص خلست پس معلل مشغول
خواهد شد بدفع او وجاری گردان دلیل در غیر مدلول یعنی تحلیف دلیل از مدلول گاهی یعنیه نمیباشد و گاهی
می باشد وگاهی شاهد بر فساد دلیل محتاج میباشد بطرف دلیل وقتی که باشد بطریق
غیر معلوم معلل را وبطرف تنبیه وقتیکه باشد شاهد بدیهی غیر اولی وگاهی نام نهاده شود
قدح در طرد تعریف وعکس آن نقض چه معنی طرد تلازم در ثبوت ست بانهج که بر هر شی که
صادق می آید بر وحد صادق می آید بر وحدود ودر معنی عکس تلازم در انتفا ست
بانحیطور هر شی که نه صادق آید بر وحد نه صادق آید بر وحدود پس وقتیکه تعریف

مانع نباشد منتقض شد کلیه اولی و وقتیکه جامع نشد منتقض شد کلیه ثانیه پس این قدح
رانقض اجمالی مشابهتی ست چه گفته میشود که این تعریف صحیح نیست لاستلزامه
دخول فردمن افراد غیر محدود او خروج فردمن افراده عنه پس اطلاق کرده میشود
لفظ نقض بر قدح بطریق استعاره مصرحه و دفع شاهد گاهی بمنع جریان دلیل می شود
در چیزیکه دعوی کرده سائل جریان دلیل را در ان مثل آنکه حنفی گوید خارج از غیر
سبیلین حدث ست زیرا که نجس و خارج ست از بدن انسان مثل بول پس وارد کرده
میشود از طرف شافعی بطریق نقض بخارج از غیر سبیلین که سیلان نمیکند باین طور صادق
می آید بر وکه نجس ست خارج از بدن انسان مثل بول با وجودیکه حکم نجاست بر وجاری نیست نزد
شما یعنی حنفیه پس دفع کرده میشود بمنع جریان دلیل بر و باینطور تسلیم نمیکنم که این خارج ست
بلکه بادی ست چه زیر هر جلد رطوبت ست وقتیکه جلد زائل شد رطوبت ظاهر گردید و
گاهی دفع شاهد بمنع تخلف می شود یعنی تخلف حکم از دلیل مثل آنکه دفع کرده شود تخلف
مذکور باین نهج که این خارج نجس نیست چه لازم نمی آید عسل این موضع پس انعدام این حکم
بجهت انعدام علت ست نه بوجود آن و گاهی دفع کرده میشود شاهد باظهار اینکه تخلف
دلیل در اینصورت بسبب مانع ست مثل آنکه وارد کرده شود بر تعلیل حنفی بان خارج
میشود از جرحت صاحب جرحت سائله باینطور که این خارج ست از بدن انسان با وجودیکه
حدث نیست چه وضو منتقض نمیشود از و تا وقتیکه وقت صلوة قلیست پس دفع کرده
خواهد شد باین نهج که حکم مطلوب مختلف از دلیل نیست بلکه حکم موجود لیکن ظاهر نشده
است فی الحال بجهت وجود مانع و آن حرج فی الملة نیست و اگر نه قادر نخواهد شد که ای
مکلف صاحب جرحت بر ادای صلوة و چونکه حکم متخلف نیست در اینجا از دلیل لهذا

لازم می آید طهارت بعد خروج وقت باین حدث نه بسبب خروج وقت چه خروج وقت
حدث نیست بالاجماع واحکم کونه حدثا موجبا للوضوء مطلقا لاکونه موجبا له فی الحال مع
وجود المانع وگاهی دفع شاهد کرده میشود بمنع استلزام شاهد محال را بان بقال لا
یلزم المحال مثل آنکه بگوید مدعی اهل حق حقیقت انسان موجود است چه آن شی ست
وحقائق اشیا موجوده است پس وارد کرده شود بر و از طرف سوفسطائی باینطور که بر
تقدیر وجود حقیقت از حقائق محال لازم می آید و آن آنست که اگر حقیقت موجود باشد
پس یا آنکه وجود آن حقیقت موجود باشد یا نه در صورت ثانی چگونه حقیقت موجود خواهد شد
بدون وجود و در صورت اول کلام خواهم کرد در وجود این وجود پس یا منتهی خواهد شد بطرف
وجود که او را وجود نیست و یا منجر به تسلسل خواهد شد و هر دو محال اند و دفع کرده خواهد شد ۴۳
باینطور که تسلیم نمیکنیم لزوم محال را و لازم نمی آید مگر وقتیکه باشد حقیقت وجود وجودی
و تسلیم نمیکنم او را و اگر تسلیم کنم پس وجود وجود عین وجود ست و گاهی دفع کرده میشود شاهد
بمنع استحاله باینطور که گفته شود آنچیزیکه لازم می آید محال نیست مثل آنکه مدعی یعنی اهل حق
گوید که فعل زید و عمر و بخلق حقتعالی ست چه آن فعل بنده است و افعال عباد بخلق حقتعالی
اند پس وارد کرده شود بر و نقض از طرف معتزلی بزنا باینطور که بگوید زنا فعل ست از افعال
عباد و بخلق خدا نیست چه زنا قبیح ست و خلق قبیح قبیح ست و متصف شدن حقتعالی
بقبیح محال ست پس دفع کند مدعی او را بمنع که خلق زنا قبیح و محال ست و نیست قبیح و
محال مگر فعل زنا نه خلق زنا و در میان هر دو بون بعید ست کما لا یخفی بحث هفتم
نفی مدلول بغیر دلیل را بر ست که قبل قائم کردن مدعی دلیل بر مدلول باشد یا بعد آن بجا
است و قابل سماعت نیست و نفی آن مع قائم کردن سائل دلیل بر و قبل قائم

کردن مدعی دلیل بر اثبات آن خصم است و آن نیز نزد محققین ممنوع نیست و نفی مدلول یعنی مدلول اول
قائم کردن علل دلیل بر و معارضه است اما شرط کرده شده است در معارضه تسلیم
دلیل خصم اگرچه بحسب ظاهر باشد بنحوی که تعرض نکند بطرف دلیل او هرگز نه بنفی و نه
باثبات یا شرط نکرده شد اول اشهر است و ثانی اظهر و لیکن لازم می آید وجه ثانی حصر وظیفه
سائل در منع نقض بجهت عدم اشتراط تسلیم دلیل خصم و لا یخفی ما فیه و التزام کرده اند بعض
علما از جهت عدم اشتراط تسلیم تقریر معارضه را مطلق بطریق نقض بنحوی که گفته شود که اگر
باشد دلیل شما بجمیع مقدمات صحیح هر آینه صادق نیاید منافی مدلول لیکن نزد من دلیلست
که دلالت میکند بر صدق منافی مدلول و گفته شده که معارضه در قطعیات یعنی دلائل عقلیه و
نقلیه یقینیه را جایست بطرف نقض چه اجتماع قطعیین متنافیین بحسب الامر ممتنع ست و بسبب المذکور
معارضه فیها النقض و انما سمیت معارضه فیها النقض و لم تسم فیها معارضه لان المعارضه
صریحه و النقض ضمنی و الضمنیات لا یعتبر و در نقلیات ظنیه مثل قیاس فقهی معارضه راجح نیست
بطرف نقض چه در نفس الامر درست ست که یکی قیاس ظنی خطا باشد و معارضه کند قیاس
صواب را باید دانست که معارضه فیها النقض و معارضه بالقلب هر دو اخوان اند
یعنی متشارک اند در حقیقت و ماهیته و تغایر در میان هر دو بالاعتبار ست پس باعتبار
انکه قلب می کند معارضه دلیل مستدل را و شاهد میگرداند آن دلیل را بر مطلب خود
بعد انکه بود دلیل شاهد بر آنچه مستدل نام نهاده میشود معارضه بالقلب و باعتبار متضمن شدن
معارضه معنی نقض را مسمی میگردد بمعارضه فیها النقض تردد کرده اند بعض علما در جواز
معارضه بر معارضه و در جواز معارضه بالبداهه یا بدلیل بدیهی که مبین شده است بداهته
او بدلیل و این چهار قسمست بر آنچه معارضه اول معارضه کردن بداهه بر حکم بدیهی که دعوی

کرده است مدعی بداهته او را بانیطور که معارض گوید انچه که دعوی کردی بداهته او را مقتضی
ست خلاف او را بداهته عقل فهنده تسمی معارضته باعتبار ان المدعی وان لم یعترض
الدلیل المدعی لیکن دعوی کردن مدعی بداهته را بمنزله اقامت دلیل ست گویا که گفت
مدعی این حکم ثابت ست چه این حکم بدیهی ست پس درینصورت جائز نیست سائل را که
بگوید نقیض این حکم ثابت ست چه آن نقیض بدیهی ست دوم معارضه بالبداهته ست
بر بدیهی که ثابت شده است بداهته او بدلیل مثل آنکه بگوید مدعی انحکم ثابتست چه این
حکم از محسوسات است پس بگوید سائل خلاف این حکم ثابتست بالبداهته پس دعوی
کردن خصم بداهته را بمنزله اقامت دلیل ست بر دعوی سوم معارضه بدلیل ست بر حکمیکه
دعوی کرده است مدعی بداهته او را مثلا حینیکه گفت مدعی انحکم بدیهی ست بگوید سائل
نزد ما دلیل ست که دلالت میکند بر خلاف انحکم و بیان کند دلیل را چهارم معارضه ۱۵
بدلیلیست بر حکمیکه بیان کرده مدعی بداهته او را بدلیل مثلا گفت مدعی انحکم بدیهی ست زیرا که
از شاهدات ست بگوید سائل نزد ما دلیل ست که دلالت می کند بر خلاف این حکم پس
این پنج اقسام اند معارضه را که تردد کرده اند بعض علماء در جواز آن و گفته اند که این غیر
جائز ست اول بجهت آنکه غیر مفیدست چه وقتیکه استدلال کرد مدعی بر مطلوب خود بادله
کثیره و خصم استدلال آورده بر نقض او بدلیل واحد پس ساقط شدند دلائل بان
دلیل و ثابت نشد کدامی چیز از جانبین ولیکن دوم پس نیست دلیل از جانبین
ولیکن سوم اگرچه قائم کرده مدعی دلیل را پس جائز نیست آن دلیل مگر بر دعوی بداهته
نه بر حکم ولیکن چهارم پس بجهت آنکه نیست دلیل در جانب مدعی لیکن پنجم پس بجهت
آنکه ذکر کردم در سوم یعنی عدم جریان دلیل مگر بر دعوی بداهته نه بر حکم مذهب تحقیق جواز

ماترد فیه البعض لیکن وجه جواز اول اینست حینیکه معارضه کرد دلیل ثانی معلل را
دلیل معارض باقی ماند دلیل اول معلل سالم از معارضه لهذا اتفاق کرده اند نظار
برانیکه اگر معارضه کرده شود بدلیلی یا برهان خواهد شد این برهان احق بالاعتبار مثل دلیل نقلی
که معارضه کرده شود بدلیل عقلی خواهد شد عقلی احق بالقبول والا عتبار فی جمیع الاوقات
مگر وقتیکه فائده دهد نقلی دلیل یقینی را مثل آنکه باشد محکم از قرآن مجید وحدیث
متواتر تبصره باید دانست خلاف مدلول که معتبر در مفهوم معارضه است عام ست از نکه
نقیض مدلول باشد یا اخص از نقیض یا مساوی آن مثال اول چنانکه استدلال کرد حکیم بر نکه
عالم قدیم ست واستدلال کرد متکلم در حالیکه معارضه کننده است بر نکه عالم قدیم نیست
ومثال ثانی چنانکه استدلال کرد شافعی رح بر نکه ترتیب در وضو فرض ست واستدلال آورد
حنفی در حالیکه معارضه کننده است بر نکه ترتیب سنت ست ومثال ثالث چنانچه استدلال
آورد حکیم بر نکه جسم مرکب ست از هیولی وصورت واستدلال آورد متکلم در حالیکه
معارضه کننده است بر انکه آن مرکب ست از جزء لا یتجزی بحث هشتم گاهی
نقض کرده میشود مقدمه معینه از دلیل بانیطور که دلیل آورده شود بر فساد او وگاهی
معارضه کرده می شود باین نهج که دلیل آورده میشود بر خلاف آن وهر واحد یعنی نقض
ومعارضه بعد قائم کردن معلل ودلیل بر مقدمه مذکوره است ونام نهاده میشود این
نقض ومعارضه مناقضه بسبیل معارضه ومناقضه بسبیل نقض بسبب مشارکت هر دو
یعنی نقض ومعارضه مناقضه را در نکه کلامست بر مقدمه وگاهی نقض کرده میشود
مقدمه مذکوره قبل قائم کردن معلل [illegible] بسبب [illegible] نقض لازم فساد
او باید دانست [illegible] مناقضه [illegible]

فوائد شال ثالث
دین بحث ظاهرست
چه کون الجسم مرکبا
من الاجزاء التی لا یتجزی
مسلم نیست بنقیض
کون الجسم مرکبا من
الهیولی والصورة یزرا کم
کون الجسم مرکبا من
الهیولی والصورة قائم
بسیار نکه باشد جسم

٣٦

که گفته شود و تسلیم نمیکنیم مقدمه را لانه کذا و کذا اذ لازم نیست بسبب تحقق شدن ماده سند
وقتیکه متحقق شود ماده سند رجوع میکند منع بطرف نقض فالمنع لا یبقی فی الحقیقة منعا فلا
مائم تقریره بصورة وگاهی نقض کرده میشود بر مقدمهٔ دلیل بانضمام این مقدمه بمقدمه حقه
دیگر تا که لازم آید از اجتماع هر دو محال وگفته شود اگر این مقدمه صحیح بودی چرا از اجتماع این مقدمه
و مقدمه حقهٔ دیگر محال لازم آمدی چه مقدمه حقه مستلزم محال نیست و الا لم تکن حقه پس
مستلزم محال نیست مگر این مقدمه فیکون محالا **بحث ششم** احسن نیست ایراد نقض
معارضه وقتیکه باشد غرض مستدل در شک انداختن و مغالطه دادن مخاطب را چه مستدل
دعوی نمیکند حقیقت مقال خود را بلکه غرض او از ایراد دلیل القاء شک ست در ذهن
مخاطب و القاء شک قابلیت بعد نقض و معارضه هم فلا ینفعان و ما لا ینفع لا یحسن و کره
بخلاف مناقضه زیرا که هیچ نیست ایراد او اذا لغرض عنها ظهور تلک المقدمة و لازم
من ذلک ابطال غرضه حتی نیافیها بقاؤه و وقتیکه جمع شوند ممنوع ثلثیه در یک صورت
یعنی بمنع و نقض
منع احق مقدم ست حد در آخرین عدول سائل ست از حق خود زیرا که حق سائل آنست که
استفسار کند و تعرض نکند بطرف دلیل معلل بالافساد نه صریحا و نه ضمنا و نیز وجه تقدیم
منع آنست که منع قدح ست در خبر دلیل و آن گاهی متحقق میشود قبل اتمام دلیل نیز بخلاف
آخرین و معارضه احق بتاخیر ست چه آن قدح بر صحت دلیل ست ضمنا و گفته شده که
نقض مقدم ست بر مناقضه چه نقض واقعی ست از مناقضه زیرا که نقض قدح ست بر
یعنی صاحب محاکمات
صحت دلیل بخلاف مناقضه و هر دو یعنی مناقضه و نقض مقدم اند بر معارضه یعنی بکلمه
نقض کرده شده ست حصر بحث در ممنوع ثلثیه بقدح دلیل بالعدم استلزام او دعوی را
یعنی منع و نقض و معارضه
بنحویکه گفته شود که دلیل مستلزم نیست

محتاج شدن دلیل بطرف مقدمه که ذکر کرده نشده برابرست که بیان کرده شود تا مقدمه
یا نه و بجهت زائد شدن مقدمه در دلیل و یا بمصادره علی المطلوب بان یقال هذا الدلیل
او جزره انما تم و یصح یوصح الدلول او جزره مع شاهدا و بدونه و یا بمنع چیزیکه مستلزم
صحت دلیل را بان یقال انما یصح هذا الدلیل لو کان کذا و ذا ممنوع فان هذه الاسولة
الخمسة من افراد المبحث ولیس شی منها من المنوع الثلثة المذکورة و جواب داده شده از نقض
اول و ثانی و رابع بانیطور که این ثلثه مذکوره اگر باشند بشاهد پس نقض ست والا پس نگاه
آن نقض ست بقدح بعدم استلزام
است و جواب داده شده از ثالث بانیطور که این نقض منافی غرض کمناظر نیست چه غرض
معلل اثبات مطلوبست از دلیل و ان حاصلست اگرچه باشد بعض مقدمه او زائد غایة
مافی الباب ترک اولی لازم آید و تعرض بمقدمه لاتعلق لها بالمطلوب چه مقدمه زائد چنین
ست اثبات مطلوب بدون ذکر او فالسوال علیه بترک الاولی فی المتکلم لیس من المبحث فی شی
وجواب داده شده از نقض خامس بتغییر مقدمه که ماخوذست در منع بمایتوقف علیه صحت
الدلیل علیه او مالا یمکن صحته و تمامه بدونه بهر تقدیر این منع داخلست در حد منع و قیکه داخلی
این پس بدانکه نیست کدامی بحث مسموع از سائل مگر آنکه داخلست در یکی از منوع ثلثه و
اما الغصب اذا کان بطریق البحث کما اذا تصدی السائل نفی المقدمة العینیة و لم یتعرض
بمنعها اصلا فهو غیر مسموع ایضا عند المحققین فلا یرد به النقض ایضا خاتمة
باید دانست که کل مناظره برابرست که بطریق طلب تصحیح باشد یا طلب دلیل یا منع یا نقض
یا معارضه متعلق میشود باحکام خبریه تصدیقیه باشد چنانکه در دعوی یا ضمنی چنانکه در تعریفات ست
و آنچه گفته شد که تصورست مناظره بلا اعتبار حکم ضمنی و همچنین صحیحست طلب تصحیح النقل در کلام
انشائی چنانکه گفت کسی قال النبی صلی الله علیه و آله وسلم کن فی الدنیا کانک غریب او کعابر

ان نقض بیان
بقدح مسلم بدون
مقدمه ۱۲ منه مظلم
آن نقض ست
بمصادرة علی المطلوب
۱۲ منه مظلم
چه صادق می آید
نقض و سوی فساد
الدلیل ان غرض
۱۲ منه مظلم
فارغ شده و لف نشر
الله عنه انما تم یصح
اراده کرد کیان کند
خاتمه را ۱۱ منه مظلم
یعنی تا وقتیکه
اعتبار کرده شود در
تعریفات حضور
یکون ذلک الغیر
تعریفاتهم لم یتصور
المناظرة فیه ۱۲ منه
مظلم
مثلا
بحث کرده شود در تعریف
که صادق می آید بر
غیر معروف بدون
عجزهم

سبیل و در مفرد چنانکه نقل کرد کسی تعریف شی بمفرد اگر تمام شود گفته این قائل پس مدعم میشود
تعریف مناظره در وکه مشهور ست میان جمهور و منقولست از واضع این فن و هو توجیه
المتخاصمین فی الهیئة بین الشخصین اظهار الصواب و تکسر قواعد بحث ست زیرا که انچه وارد
میشود بر تعریف داخل نمیشود در منوع ثلثه بلا ضرورة چه ممکن ست اعتبار نسبة و ادراج ابحاث
وارده سوء ابحاث مذکوره سابق و تقلیل در قواعد الیق ست بضبط و حفظ و صیانة حسن
نیست استعجال در بحث قبل فهم کلام بتمام و در عدم این فرق اند جانبین ست یعنی معلل و سائل را
لیکن معلل از جهت آنکه بسا وقت تغیر میدهد دلیل خود را یا زیاده میکند بر دلیل خبر را یا حذف
میکند چیزی را یا ذکر میکند دلیل بر مقدمهٔ نظریه یا تنبیه بر مقدمهٔ خفیه پس سالم خواهد ماند کلام او
از مناقشه خصم و نیز بسا وقت مقتضی میشود مناظره وسعت وقت را و وسعت نیست در استعجال
بسبب فوت شدن امر مهم دینی یا دنیوی و نیز بسا وقت واقع میشود در بحث تقریبا کلام
در علم آخر که مهارت نیست در و معلل را پس ظاهر خواهد شد جهل او در میان مردمان و نیز بسا او قات
حاصل میشود از مناظره و دوران سر پس از استعجال زیاده خواهد شد لیکن فائده بجانب سائل
پس بجهت آنکه بسا وقت خطا خواهد کرد بسبب استعجال در بحث پس ظاهر خواهد شد سماجت
بحث او و بسبب آنکه گاهی فکر می کند معلل بعد کلام کلام دیگر که ظاهر میشود بسبب این
کلام چیزیکه مخفی بود بر سائل مرام و نیز گاهی فکر میکند معلل بعد ذکر دلیل دلیل دیگر بر
مقدمهٔ نظریه یا تنبیه بر مقدمهٔ خفیه فلا یحتاج الی اظهار جهله الذی مما یخفی له الناس و بجانب دوم
الاستعجال فی البحث بالفساد خصوصا در زمانه ما بسبب کثرت او و کثرت عناد باید
دانست که وجوه ثلثه خمسه که مفید اند بجانب معلل صالح اند که مفید باشند بجانب سائل
کما لا یخفی و از وجوه احتیاست کلام کردن در کلامیکه وظیفهٔ اوست مثل کلام در کلام که

واجبست کلام در تعینیات مفیده برائی اعتقاد اگر کافی نیست باعتقاد و کلام کردن
بامارت پس شخ کلام کند در معنی بوظائف ظنی بانیطور که معارضه کند دلیل قطعی امثل
قرآن مجید و حدیث شریف بامارت ظنی مثل قیاس چه این معارضه مفید نخواهد شد چیزرا
و نه کلام کند در ظنی بوظائف یقینی مثل آنکه کلام کند در دلیل ظنی بانیطور که مفید مطلوب
نیست بجهت احتمال آنکه این دلیل خلاف مطلوب باشد چه عرض معلل اثبات نفیست
باین دلیل و بودن دلیل محتمل غیررا منافی مطلوب نیست چنانکه طبیب گوید اسقمونیا
مسهل للصفرا چه من تتبع کردم پس نیافتم فردیرا که مسهل صفرا نباشد پس سائل در
جوابش گوید جائزست که فردی از سقمونیا غیر مسهل باشد لیکن نیافتی تو در تتبع خود
پس این سوال مفید نیست چه غرض طبیب نیست مگر اثبات ظن بکونه مسهلا بجهت آنکه
تمام قواعد ظنی اند و این احتمال منافی غرض او نیست باید دانست که در اینجا چند امور
اند م المتکلمین امام فخرالدین رازی پس لازم ست که ذکر کنم همه را برائی بصارت مناظر
اول آنکه واجبست بر مناظر احتراز از اختصار در کلام نزد مناظره تا مخل نشود
بفهم جانب آخر و ثانی آنکه احتراز کند از تطویل تا که سودی نشود بطرف اطلال و ثالث
آنکه استعمال نکند الفاظ اجنبیه و رابع آنکه استعمال نکند جمله مجمله دو معنی را
بلا قرینه بعینه للمراد و خامس آنکه احتراز کند چیزیکه او را دخل در مطلوب نیست تا که
خارج نشود کلام از ضبط و تا که لازم نیاید بعد از مطلوب و سادس آنکه ضحک و رفع
صوت نکند و کلام نکند بکلام سفها چه این امر از صفات جهال و وظائف ایشانست
لانهم یشترون بها جهلهم و سابع آنکه احتراز کند از شخصی که مهیب و محترم باشد چه
هیبت خصم و احترام او بسا وقت زائل خواهد کرد حدقت نظر و حدت ذهن را

۳۷

کلا یجب ان یکون مرید مناظره و ذکر کرده است این امور را امام

دنا من آنکه گمان نکند خصم را حقیر تا که صادر نشود بسبب آن کلام ضعیف و بسبب آن عاجز
شود و بر و خصم ضعیف و نیز لائق ست مناظر را که قصد نکند اسکات خصم را در زمانه
قلیل چه گاهی صادر خواهد شد بسرعت مقدمات واهیه که باعث غلبه خصم خواهد شد
و جلسه نکند وقت مناظره بگیسه زده مثل جلوس امرا بلکه جلسه کند مثل جلسه فقرا چه این جلسه
موجب اجتماع ذهن و خلوص از انتشار هست و آنکه گرسنه نباشد وقت مناظره غایت
گرسنه و آنکه تشنه نباشد غایت تشنه چه این هر دو موجب سرعت غضب میباشند
که منافی مناظره است و نه پرشکم باشد بغایت که موجب جمود طبیعت و خمود شعله
قریحه هست و نیز لائق ست که متوجه نکند قلب خود را بطرف سماع کلام کسی اگرچه نافع
باشد امور دنیویه یا دنیویه را و نه بطرف رویه حسن کسی از حضار مجلس مناظره بلکه همه تن
متوجه شود بطرف قول خصم و قلب را متوجه دارد بسوی کلام او و قلع کند علائق قلبیه را ۳۱
براسها و لازم ست که مناظر مریض نباشد و نه واقع در ایام نقاهت و سزاوار آنست
که مساوی خصم در اعوان و انصار خصوصا در زمان فاسد که جنگ و جدال
از حد شایع شده و لائق ست که باشد مساوی نیز ملبسه و جلوس و مرتبه و اعزاز در مجلس مناظره
و نیز خود را حقیر نداند بمقابله خصم تا که عاجز نشود از کلام و دل را قوی دارد نیت غلبه دارد
بر خصم و قلب را رجوع الی الله کند و استعانت طلبد از و و منتظر فیض باشد و الکل
ظاهر عند التامل الصادق هذا آخر ما تیسر لی فی اتمام هذه الرساله و علیه التوکل فی
البدایه و النهایه و هذا ما غفلت عنه عوائق الزمان و لم تتنبه له طوارق الحدثان
بوقت تالیف این عجالهٔ نافعه و علالهٔ رائقه بست و پنج رسائل این فن نزد مولف
رضی الله عنه موجود بودند و بتاریخ بست و ششم ماه ذالحجه سنه یکهزار و دو صد و هفتاد و دو

هجری علی صاحبها الصلوة والتحیة بفضل ایزد منان وعلیه التکلان از تالیف و
تحشی این عجاله فراغت حاصل گردید در بلده لکهنؤ حین تدریسی فی هذا البلده
الحمد لله علی ذلک ظاهرًا وباطنًا والصلوة علی نبیه اولًا وآخرًا صلی الله علیه وآله واصحابه اجمعین

صورة ماکتبه رئیس الادبا نبراس الشعرا المتمسک بعالم الخفی والجلی
المنشی احمد علی المتخلص سباحفظه الله عن البلایا مقرضا علی هذه الرساله

غلبهٔ امروز که سازد بدل کلک رسا — که بدی نیست قرائن تحرک بنان — سر زانو نچه هر لحظه بود کاغذرا
هست در مجرهٔ این حوض مداد از چه عیان — شوق بر خاست و بگشاد زبان گفتا — که بمعنی نهم اندر تن این هر سه نهان
آرزوئی دلم اینست که تر دستی تو — از گهر ریزی خود داغ نهد بر نسیان — اثر شعشهٔ کلک تو کند نام خدا
صفحه را غیرت ارژنگ بکم مایه زبان — مدح آرای کسی شو که نظیر بن بعلوم — نبود هیچکس از جنس شعر در دوران
گر کنایت نه پسندی بصراحت بشنو — نام نامیش معین حق و دینست عیان — سید پاک زاد اولاد امام شهدا
جدبش از شهد قدح نوش آمده در عید نشان — گفتمش این چه گهر و در چه بحر دارد آن — که نهد بر سر ما چتر خود این بار گران
من چه باشم که کنم مدح طرازی اورا — که بود مملکت علم و عمل را سلطان — جامع جمله کمالات و علوم دینون
نور او بهست چو خورشید بعالم تابان — علم معقول همین حصهٔ او نیست که — کس بمنقول نیرزد ذات نفیس سبحان
فخر دورانش توان گفتن و غرای عصر — غیر او بهر امامت نبود کس شایان — حکمتش حکمت و بقراط و فلاطون کرد
بو علی چیست که بو نصر نبوده چنان — حل کند عقده سر بسته بیکجنبش زدن — دیده اش گر کند ارشاد بدست مژگان
کس شود از اثر صحبت او هر ناکس — هر خدیریست ز فیض نظر او عمان — نبض نادیده برد کشف شود دل مرض
دیگری انکشاید ز عروق شریان — طبیبست بظاهر که طبیب دلهاست — می کند تصفیه ظاهر و باطن یکسان
موج دریای حقیقت بود وش چین جبین — دلش آئینه دلهاست ز فیض عرفان — در توجه اگر آماده شود شیشه کند

دل طالب بمثل ارچه بود از سندان — منقش معدن فیض و سخن چکش عیان — لب او دست کریمیست یلا افشان

حامی دین حق و ماحی کفرست و نفاق — همدم خضر و سمی شه اقطاب جهان — مثل او نیست بدنیا و نخواهد بودن

چرخ صد سال زند گرچه سپهر گردان — گرچه تصنیف کتب کرد بسیار علوم — لیک فی الحال در اداب کتابی سندان

وصفش از مدحت مداح بود مستغنی — طرز خاموشی ما به ز مدیح بسیان — چون نبی مثل بود مطلب این عمده کتاب

که رقم گشت ز فرمان امیر ذیشان — صاحب جود و کرم گستر و بیداد شکن — قدردان علما و کملای دوران

باسل و باذل و فرزانه و مجموعه مجد — حاجی وزرا ز علائه و مرض رستان — در مروت چه توانگرد محاند ورا

میزبانست بخوان کرم او مهمان — لقب او که در آفاق بود والاجاه — واقعی مرتبه اش کرد خداوند جهان

قرة باصره فرزند برادر دارد — مهر چرخ کرم و گوهر بحر احسان — این دلیل لقب اوست بمز اخر شید

که چو خرشید بود نور جبینش رخشان — گرچه این نسخه بود نافع جمهور انام — باعث نفع و لی گشت بهاران جهان

بسکه تقریظ کتاب ادبست این بحر — نپسندیده آداب بود طول بیان — میکند ختم سخن پس بدعا کلک رسا

که بود تا خورشد آله رتابان — عمر و اقبال درین خانه بدار و مسکن — تا قیامت بود این سلسله انام و نشان

سال مالیف دم سر... — ... — تمام شد اول تقریظ رسالهٔ مناظره

صورة کتبه سراج البلغا افضل الشعرا ... لکنشے

ظهور حسن صانه الله عن الفتن مقرظا علی هذه ...

البوالخیر دانائی و الانزاد — بهر بند جبر مبارک نهاد — ادیب فصیح و بلیغ نبیل

نجیب و عظیم و شریف جلیل — محیط هنر بحر ذخار علم — شد از فیض او گرم بازار علم

ارسطوئی دور آفلاطون دهر — خدایش ز علم و هنر داد بهر — شود کشور هند از ذات وی

چو ایران معظم ز دانای ری — از و پر هنر لکهنو گشته نیز — چو دهلی بارشاد عبد العزیز

معین دین حق را مسعفی بود | ابوالخیر را هم مکنی بود | بزرگانش با عز فرمان آمدند
ز مشهد بهندوستان آمدند | بانساب از آل پاک رسول | ز صلب علی و ز بطن بتول
معظم مکرم ستوده صفات | مهذب مادب مقدس ذوات | حمایت کن حوزهٔ دین پاک
حفاظت کن راه و آئین پاک | حسینی نسب مشهدی زادبوم | گزین عالم از نسل باب علوم
از و هست علم و عمل را بقا | نکو خصلت و صاحب اتقا | همان عالم محترم سرفراز
وگر نامهٔ نغز ننوشت باز | در آداب زینسان مسجل کتاب | نیامد نظیرش بچکس را بخواب
معینیه آداب بنهاد نام | مفید آمد از بهر هر خاص و عام | سوادش چو زلف عروسان بدن
بیاحش منور چو صبح وطن | بحکم امیر امارت پناه | سراپا سزاوار دیهیم و گاه
خدیو بلند اختر باوقار | سرنامجو سرور نامدار | رئیس جلیل و امیر کبیر
باوج امارت چو مهر منیر | فرازندهٔ رایت سروری | نوازندهٔ نوبت برتری
بدنیا و دین صاحب احترام | مشرف بحج و زیارت تمام | بدانش بزرگ و بهمت بلند
معظم سرو سرور ارجمند | همه فرد والائی جاه او | عیانست از اوج درگاه او
یکی ابن اخ دارد این نامور | مبارک نهاد و مبارک سیر | برفعت بلند از ثریاست او
ملقب به خورشید مرزا ستاد | خوش اقبال و خوش منظر و نیکخو | نکو طبع و نیکو سیر نیک خو
گل تازهٔ بوستان مراد | بهین میوهٔ دوحهٔ عدل و داد | شب داج باطرهٔ آبدار
بعارض چو خورشید نصف النهار | پس از بهر آن دری برج جاه | پی آن درخشان دُر درج جاه
چنین دفتر خوش سرانجام یافت | از و طالب مدعا کام یافت | مرو توسن خامه در دشت گوی
چپ و راست بیهوده هر گز مپوی | بحاضر نگوئی که با صد خشوع | دل خود بسوی خدا کن رجوع
بر افراز دست دعا را بحق | بکن عرض این مدعا را به حق | که یارب ز بهر نبی الوری

زبهر قبول وئی مرتضے | که تا از شب و روز باشد حساب | بگردون بود ماه و آفتاب
وزین خاندان با دمال و منال | وزین دودمان باد جاه و جلال | تمام شد و یکه تقریظ رسالهٔ بکرد

صورة ما کتبه افضل علماء الزمان اکمل کملاء الدوران

العالم النحریر والفاضل عدیم النظیر المتمسک بالمعبود

الحق تلمیذی المولوی محمد ظهور الحق صانه الله عن الشین و

رقاه علی مدارج النشاتین مقرظاً علی هذه الرسالة

۳۵

فاضل یکتا فرید دهر مفتاح علوم | مطرح انوار غیبی قدوهٔ اهل زمان | ماحی آثار جهل و مظهر علم و ادب
زبدهٔ ارباب ایقان پیشوای متقیان | نیر اوج سعادت اختر برج شرف | سید عالی نسب ذو المجد والاد و دان
حضرت بوالخیر مولانا معین دین حق | ظل او ممدود باد ابر رئوف طالبان | حسب ایماء امیر ابن الامیر ابن الامیر
آنکه شهرت یافته خورشید مرآد جهان | مصدر جود و سخا کان وفا بحر کرم | مخزن علم و هنر اهل هنر را قدردان
آسمان بر بتری خورشید برج مهتری | ادعائی همسری با او بست باطل بیگمان | رکن ایوان آثار زبدهٔ اهل دول
گوهر بحر نجابت افتخار خاندان | رنگ تالیف کتابی در فن آداب بخت | چون در شهوار پاک و صاف و حسن بیان
در متانت متن باید گفت در توضیح شرح | حرف حرفش نقطه نقطش نکتها دارد نهان | مثل او جامع کتابی مو بمو هم مختصر
در فن آداب یاتفنی نشد تا این زمان | یا الهی تا بود مفتوح باب بحث و جدال | تا یکی غالب دگر مغلوب باشد بر جهان
مدعی تا بر ثبوت حکم خود آرد دلیل | تا ز سائل نفی حکم مدعی آید عیان | خلعت شهرت بپوشد این کتاب لاجواب
| نفع زو یابند حسب مدعا پیر و جوان

قطعۂ تاریخ طبع این کتاب

گفت و گوئی علما بر ادرش — طبع این نسخہ مدگار آمد
سال تاریخ بگو بے بحث — ہدیۂ نو پئی نظار آمد

۱۲۸۶ھ

خاتمۃ الطبع

للہ الحمد والمنۃ کہ درین زمان فرخی توامان و آوان سعادت اقتران بفضل ایزد منان کتاب
فیض انتساب در علم مناظرہ از تصانیف عالم باعمل فاضل اجل بحر العلوم والحجاۃ
مولانا مولوی محمد معین الدین دام فضلہ وابقاہ در ماہ صفر المظفر سنہ ۱۲۸۶ ہجری نبوی
صلی علیہ وآلہ وسلم در مطبع منشی نولکشور واقع کانپور باہتمام وسعی تمام کارگزاران
مطبع حلیہ طبع دربر کشید

بعون صناع مکین و مکان و فضل خلاق زمین و زمان

سراج الارواح

در مطبع منشی نول کشور بطبع متین مقبول جهان شد

بسم الله الرحمن الرحيم

قال المفتقر الى الله الودود احمد بن علي بن مسعود غفر الله له

ولوالديه واحسن اليهما واليه اعلم ان علم الصرف

ام العلوم والنحو ابوها ويقوى في الدرايات دارها ويطغ

في الروايات عارها فجمعت فيه كتابا موسوما بمراح الارواح

وهو للصبي جناح النجاح وراح للمراح وفي معدته حين راح

مثل تفاح اوراح وبالله اعتصم عما يظلم واستعين وهو

نعم المولى ونعم المعين اعلم اسعدك الله تعالى

ان الصرف يحتاج في معرفة الاوزان الى سبعة ابواب الصحيح و

المضاعف والمهموز والمثال والاجوف والناقص واللفيف واشتقاق تسعة

الاشياء من كل مصدر وهي الماضي والمضارع والامر والنهي واسماء

الفاعل والمفعول والمكان والزمان والآلة منتشرة على سبعة ابواب

الباب الاول في الصحيح الصحيح هو الذي لم يكن في مقابلة الفاء

والعين واللام حرف علة وتضعيف وهمزة نحو الضرب

وانقيل لم اختص الفاء والعين واللام للوزن قلنا حتى يكون فيه

من حروف الشفة والوسط والحلق شيء فقلنا الضرب مصدر

يتولد منه الاشياء التسعة وهو اصل في الاشتقاق عند

البصريين لان مفهومه واحد ومفهوم الفعل متعدد لدلالته

على الحدث والزمان والواحد قبل المتعدد واذا كان اصلا

للافعال يكون اصلاً لمتعلقاتها او لانه اسم والاسم مستغنٍ
عن الفعل ويقال له مصدر لان هذه الاشياء تصدر عنه
والاشتقاق ان تجد بين اللفظين تناسباً في اللفظ والمعنى وهو على
ثلثة انواع صغير وهو ان يكون بينهما تناسب في الحروف والترتيب نحو
ضرب من الضرب وكبير وهو ان يكون بينهما تناسب في اللفظ دون
الترتيب نحو جبذ من الجذب والاكبر وهو ان يكون بينهما تناسب في المخرج
دون الحروف والترتيب نحو نعق من النهق والمراد من الاشتقاق المذكور
اشتقاق صغير وقال الكوفيون ينبغي ان يكون الفعل اصلاً لان اعلاله
مدار لاعلال المصدر وجوداً وعدماً اما وجوداً ففي يعد عدة
وقام قياماً واما عدماً ففي يوجل وجلاً وقاوم قواماً ومداريته تدل على
اصالته وايضاً يوكد الفعل به نحو ضربت ضرباً وهو بمنزلة ضربت

وهي اسم الفاعل والمفعول والمكان والزمان والآلة ١٢

ضرباً ١٢

ضَرَبْتُ والمؤكِّدُ اصلٌ من المؤكِّدِ ويُقالُ له مصدرٌ لكونه مصدرًا
عن الفعل كما قالوا مشرَبٌ عذبٌ ومكرَبٌ فارِهٌ اي مشروبٌ ومركوبٌ
قلنا في جوابهم اعلال المصدر لمشاكلة لا لمدارية نحو قولهم واو
في تعِدُ والهمزة في تكرِمُ والمؤكِّديّة لا تدل على الاصالة في الاشتقاق كما
وجاء في زيدٌ زيدًا وقولهم مشرَبٌ عذبٌ ومركَبٌ فارِهٌ من باب جرى الفهرُ
وسال الميزاب ومصدر الثلاثي كثير وهو عند سيبويه يرتقي الى اثنين و
ثلثين بناء نحو قتل وفسق شغل رحمة ونشدة وكدرة ودعوى وذكرى
وبشرى وليان وحرمان وغفران ونزوان وطلب وخضوع وصغر وهدى
وعلبة وسرقة وذهاب وصراف ومدخل ومرجع ومسعاة
ومحمدة وسوال وذهادة وولدرية ودخول وقبول وحيف
صعوبة ومجيء على وزن اسمي الفاعل والمفعول نحو قمت قائمًا

ضربت والمؤكد اصل من المؤكد ويقال له مصدر لكونه مصدرا
فيكون الفعل اصل المصدر ١٢
تيزر وان ١٢
قلنا في جوابهم اعلال المصدر لمشاكلة لا لمدارية نحو قولهم واو
في تعِدُ والهمزة في تكرِمُ والمؤكدية لا تدل على الاصالة في الاشتقاق كما
فعلة بضم الفاء وسكون العين ١٢
فعلان بفتح الفاء وسكون العين ١٢
فعال بفتح الفاء ١٢
فعالة بفتح الفاء

ونحو قوله تعالى يا أيكم المفتون ويجئ للمبالغة نحو التهدار والتلعاب
والجثيثى والدليل ومصدر غير الثلاثى يجئ على سنن واحد
الا فى كلم كلاما وفى قاتل قتالا وقيتالا وفى تحمل تحملا
وفى زلزل زلزالا الافعال التى تشتق من المصدر وهى خمسة
وثلثون بابا ستة للثلاثى نحو ضرب يضرب وقتل يقتل
وعلو يعلو وفتح يفتح وكرم يكرم وحسب يحسب ويسع
الثلثة الاول دعائم الابواب لاختلاف حركاتهن فى
الماضى والمستقبل وكثرتهن وفتح يفتح لا يدخل فى الدعائم
لانعدام اختلاف الحركات وانعدام مجيئه بغير حرف الحلق
واما ركن يركن وابى يابى فمن اللغات المتداخلة شاذ واما
بقى يبقى وفنى يفنى وقلى يقلى فلغات بنى طئ قد قرروا

من الكسرة الى الفتحة وكُرُمَ يَكْرُمُ لا يدخل فى الدعائم

لانه لا يجئ إلا من الطبائع والنعوت. وحَسِبَ يَحْسِبُ

لا يدخل فى الدعائم لقلته وقد جاء فَعَلَ يَفْعَلُ على لغة

من قال كِدْتُ تَكَادُ وهى شاذة كفَضِلَ يَفْضَلُ ودِمْتُ تَدُومُ

واثنا عشر لمنشعبة الثلاثى نحو اكْرَمَ وقَطَّعَ وقاتل وتَفَضَّلَ

وتَضارَبَ وانصرف واحقرّ واستخرج واخشوشن واجلوّذ

واحمارّ واحمرّ اصلهما احمارَرَ واحمرَرَ فادغما للجنسية وبدل

عليه ارعوى وهو من باب افعلّ ولا يدغم لانعدام الجنسية

وواحد للرباعى نحو دَحْرَجَ وتلثة لمنشعبة الرباعى نحو احرنجم

واقشعرّ وتدرج وستة للملحق دحرج نحو شملل وحوقل وبيطر وجهور

وقلنس وخمسة للملحق تدحرج نحو تجلبب وتجورب

وتشيطن وترهوك وتمسكن واثبان الملحق اخرجنحو اخواتها

واسلنفى ومصداق الاحاق اتحاد المصدرين **فصل** في الماضي

وهو مبني على اربعة عشر وجها نحو ضرب الى ضربنا انما بني الماضي لغوات

موجب الاعراب وعلى الحركة لمشابهته الاسم في وقوعه صفة للنكرة

نحو مررت برجل ضرب وضارب وعلى الفتح لانه اخف السكون لان الفتحة

جزء الالف ولم يعرب لان اسم الفاعل لما يأخذ منه العمل بخلاف المضارع

والالف اذا سكون لانه لازم لا ابدا فما هو جزء الالف يكون اخف السكون الذي للاعراب لانه عارض لازالة الكل

لان اسم الفاعل اخذ منه العمل فاعطي الاعراب له عوضا عنه ولكثرة

مشابهته يعني يعرب المضارع لكثرة مشابهته له وبني الماضي

على الحركة لقلة مشابهته له وبنى لام على السكون لعدم مشابهته

ون يدت الالف فالواو والنون في آخره حتى يدلان على هما وهمو

وهن فضم الباء في ضربوا لاجل الواو وبخلاف رموا لان الميم

اي لاجل مناسبة الواو وفا شفوية فجعلوا احر كة ما قبلها من جنسه ١٢

Ali Garh

ليست بما قبلها وضمّ في رضوا وان لم يكن الضاد بما قبلها حجة
لا يلزم الخروج من الكسرة الى الضمة وكتب الالف في ضربوا
للفرق بين واو العطف وواو الجمع في مثل ضرب وقتل وقيل
للفرق بين واو الجمع وواو الواحد في مثل يريدون عمرو ولم يريدوا عمرو
وجعلت التاء علامة للمونث فضربت لان التاء من المخرج الثاني
والمونث ايضا ثان في التخليق وهذه التاء ليست بضمير كما يجيء
لما روي ان الله تعالى خلق حروف الهجاء آدم فقال اثاني والمونث ثان فناسبه الثاني بالتاء
واسكنت الباء في مثل ضربن وضربت حتى لا يجتمع اربع حركات متواليا
جواب سوال هو ان الباء كانت متحركة من قبل فلم اسكنت في مثل ضربن وضربت
فيما هو كالكلمة الواحدة ومن ثم لا يجوز للعطف على ضميره بغير التاكيد
لا يقال ضربت وزيد بل يقال ضربت انت وزيد بخلاف ضربتا
مرفوع المحل على انه خبر مبتدا محذوف اي ذلك مخالف ضربتا
لان حركة التاء فيه في حكم السكون ومن ثم يسقط الالف في رمتا
اي فيما ان الباء في حكم السكون
ليكون التحريك عارضا الا في لغة ردية يقول اهلها رماتا وبخلاف

مثل ضربك لانه ليس كالكلمة الواحدة لان ضميره

ضمير منصوب وبخلاف هذا بد لان اصله هذا بدا ثم قصر

كما في مخيط اصله مخياط وحذفت التاء في ضربن حتى يجتمع علامتا

التانيث كما في مسلمات وان لم تكونا من جنس واحد لثقل الفعل بخلاف

حبليات وسوى بين تثنيتي المخاطب والمخاطبة وبين الاخبار لقلة

الاستعمال في التثنية ووضع الضمائر للايجاز وعدم الالتباس

في الاخبارات وزيدت الميم في ضربتما حتى لا يلتبس

بالف الاشباع في مثل قول الشاعر اخوك اخو مكاثرة وضحك

وحياك الاله فكيف انتا وانك ضامن بالرزق حتى

وفي كل نفس ما خلقتا وخصت الميم في ضربتما

لان تحته انتما مضمرة وادخلت في انتما لقرب الميم الى التاء

في المخرج وقيل تبعا لهما كما يجئ وضمت التاء في ضربتما وضربتم
وضربتن لانها غير الفاعل وفتحت في الواحد خوفا من التباس
ولا التباس في التثنية وقيل اتباعا للميم لان الميم شفوية
فجعلوا حركة التاء من جنسها وهو الضم الشفوي زيدت الميم في
ضربتم تثنيته وضمير الجمع فيه محذوف وهو الواو لان
اصله ضربتموا فحذفت الواو لان الميم بمنزلة الاسم ولا يوجد في آخر
الاسم واو قبلها مضموم الا هو ومن ثم يقال في جمع دلو أدل
بخلاف ضربوا لان الواو فيه ليس بمنزلة الاسم وبخلاف ضربتمو لان الواو قد
خرج من الطرف بسبب الضمير كما في غطاية وشد النون في ضربتن
دون ضربن اصله ضربتمن فادغم الميم في النون لقرب الميم من النون
ومن ثم ابدل الميم من النون كما في عنبر اصله عنبر وقيل اصله ضربتن

فاريدان يكون قبل النون ساكنا ليطرد بجميع نونات النساء ولا يمكن ابسكان

تاء الخطاب لاجتماع الساكنين ولا يمكن حذفها لانها علامة والعلامة

لا تحذف فادخل النون لقرب النون من النون ثم ادغم فانقيل

لم زيدت التاء في ضربت لان تحته اياما مضمر ولا يمكن الزيادة

من حروفه للالتباس فاختيرت التاء لوجودها في اخواته

زيدت النون في ضربنا لان تحته نحن مضمر ثم زيدت الالف حتى

لا يلتبس بضربن فصار ضربنا وتدخل المضمرات في الماضي واخواته

وهي ترتقي الى ستين نوعا لانها في الاصل ثلثة مرفوع ومنصوب

ومجرور ثم يصير كل واحد اثنين نظرا الى اتصاله وانفصاله

فاضرب الاثنين في الثلثة حتى يصير ستة ثم اخرج المجرور المنفصل

حتى لا يلزم تقديم المجرور على الجار فلا يقال مررت زيدا بل يقال مررت به زيد

فبقي لك خمسة مرفوع متصل ومنفصل ومنصوب متصل ومنفصل
ومجرور متصل ثم انظر الى المرفوع المتصل وهو يحتمل ثمانية عشر نوعا
في العقل ستا في الغيبة وستا في المخاطبة وستا في الحكاية واكتفى بخمسة
في الغيبة باشتراك التثنية لقلة استعمالها وكذا في المخاطب والمخاطبة
وفي الحكاية بلفظين لان المتكلم يرى في اكثر الاحوال ويعلم بالصوت
انه مذكر او مؤنث فبقي لك اثنى عشر نوعا فاذا صار قسم واحد من
تلك الاقسام الخمسة اثنى عشر نوعا فيصير كل واحد منها مثل
ذلك فيحصل لك بضرب الخمسة في اثنى عشر ستون نوعا اثنى عشر
للمرفوع المتصل نحو ضربت الى ضربنا واثنى عشر للمرفوع المنفصل نحو
هو ضرب الى نحن ضربنا الاصل في هوان يقال هوهوا هوو الكن جعل
الواو ميما في الجمع لاتحاد مخرجيهما واجتماع الواوين فصار هم ثم حذفت

المرفوع المتصل والمنفصل والمنصوب المتصل والمنفصل والمجرور المتصل ١٢
نحو ضرب وضربت ١٢ نحو انا زيد وهو ضرب ١٢ نحو ضربك ١٢
نحو ضاربه ١٢ الى تفكر ١٢ الحكاية ١٢ الخطاب ١٢
لان الميم والواو كليهما شفويان ١٢

الواو للمام فی ضربتموا وحملت التثنية عليه وقيل قدروا حتى يقع الفتحة على الميم

القوى وادخل الميم فی انتما لما ذكر فی ضربتما وحمل الجمع عليه وقيل

ادخل الميم فی ضربتما لانه ادخل فی انتما وادخل فی انتما لانه ادخل

فی هما وادخل فی هما لانه ادخل فی هم لاجتماع الواوين هم هنا فی

الطرف ولا يحذف واو هو لقلة حروفه من القدر الصالح ويحذف

واو هو اذا تعانق بشیء آخر لحصول كثرة الحروف بالمعانقة مع وقوع

الواو علی الطرف فبقی الهاء مضموما علی حالة نحوله وتكسر اذا كان

ما قبله مكسورا او ياء ساكنة حتى لا يلزم الخروج من الكسرة الی الضمة

نحو فی غلامه وفيه ويجعل ياء هی الفا كما يجعل فی يا غلاما

وفی يا بادية يا باداة ويجعل الياء ميما فی التثنية حتى لا يقع الفتحة

علی الياء الضعيف وشدة نون هن لما مر فی ضربتن واثنا عشر

لے بسبب مرد کر کے فی ضربتما من انه لا يوجد فی آخر الاسم واو ماقبلها مضموم الا هو وذو وفو وابو واخو والو وحمو وهنو من الاسماء المتمكنة ۱۲

لے والكلمة الاخری ۱۲

ای القبل ۱۲

ای علی الواو المحذوف ۱۲

لے فی تثنيته هی فيقال هما واناضم ما قبل الميم لانه شفوية

نوعامن ستين ۱۲

للمنصوب المتصل نحو ضربه الى ضربنا ولا يجوز فيه اجتماع ضميري
الفاعل والمفعول في مثل ضربتك وضربتني حتى لا يصير الشخص
الواحد فاعلا ومفعولا في حالة واحدة الا في افعال القلوب نحو علمتك
فاضلا وعلمتني فاضلا لان المفعول الاول ليس بمفعول في الحقيقة ولهذا
قيل في تقديره علمت فضلي وعلمت فضلك واثنا عشر للمنصوب المنفصل نحو
اياه ضرب الى ايانا ضربنا واثنا عشر للجر والمتصل نحو ضاربه الى ضاربنا
ومثل ضاربوي جعل الواو ياء لتوادغهما كما في مهديّ اصله مهدوي
والمرفوع المتصل يستتر في خمسة مواضع في الغائب نحو ضرب و
يضرب وليضرب ولا يضرب وفي الغائبة نحو ضربت وتضرب ولتضرب
ولا تضرب وفي المخاطب الذي في غير الماضي نحو تضرب واضرب ولا تضرب
والياء في تضربين علامة الخطاب وفاعله مستتر عند الاخفش وعند العامة

هو ضمير بارز للفاعل كوا وتضربون وعُيّنت الياء المجيئه هذيء
للتانيث ولم تزد من حروف انت شيء للالتباس في الالف
واجتماع النونين في النون وتكرار التائين في التاء وأبرز للفرق
بينه وبين جمعه ولم يفرق بحركة ما قبل النون حتى لا يلتبس بالنون
الثقيلة والخفيفة في الصورة ولا يحذف النون حتى لا يلتبس بالمذكر المخاطب
وفي المضارع المتكلم نحو اضرب ونضرب وفي الصفة نحو ضارب وضاربان
الى آخره واستتر في المرفوع دون المنصوب والمجرور لانه بمنزلة جزء الفعل
واستتر في المفرد الغائب والغائبة دون التثنية والجمع لان الاستتار
خفيف واعطاء الخفيف للمفرد السابق اولى دون المتكلم والمخاطب
الذين في الماضي لان الاستتار قرينة ضعيفة والابراز قرينة
قوية فاعطاء الابراز القوي للمتكلم القوي والمخاطب القوي اولى

اولى وقيل استتر فى هذه المواضع دون غيرها لوجود
الخمسة المذكورة ١٢
الدليل وهو عدم الابراز فى مثل ضَرَبَ والتاء فى مثل
ضَرَبَتْ والياء فى مثل يَضْرِبُ والتاء فى مثل تَضْرِبُ والهمزة فى مثل
لعله يريد بان الياء وضعت للمذكر الغائب والحاجة الى ابراز ضمير الغائب لوجود الدليل عليه ١٢
أَضْرِبُ والنون فى مثل نَضْرِبُ والصفة فى مثل ضَارِبٌ وضاربان
مع الحركات الثلث
آه ولا يجوز ان يكون تاء ضَرَبَتْ ضميرا كتاء ضَرَبْتُ لوجود عدم
حدثها بالفاعلة الظاهرة نحو ضربت هند ولا يجوز ان يكون الف
ضاربان ضميرا لانه يتغير فى حالة النصب والجر والضمير لا يتغير كالف يضربان
والاستتار واجب فى مثل افعل وتفعل وافعل ونفعل لدلالة الصيغة عليه
لما فرغ من بيان استتار الفاعل على سبيل الجواز شرع فى بيان مواضع الاستتار على سبيل الوجوب ١٢
وقيل افعل زيد وتفعل زيد وافعل زيد ونفعل زيدان فصل فى المستقبل
وهو يجئ ايضا على اربعة عشر وجها نحو يضرب آه ويقال له مستقبل لوجود
معنى الاستقبال فى معناه ويقال له مضارع لانه مشابه بضارب فى الحركات

لعله يريد ان عدم الابراز دليل
على الاستتار وهو ظاهر والحديث للابتداء وضعوا لكل
فاعل صيغة وذلك انا نجد الفعل لا يدل الا على
ذكر ان الفعل لا يدل الا على
لا يدل الا على
مطلقا فلا حاجة الى ان يقال
ان فاعلية وقد ذكرنا ان الضمير يدل على
مع الاستتار وقد ذكرنا ان الضمير يدل على
فاستغنى عن ابراز الفاعل
عند حصول الغرض بدون الابراز
لانها وضعت علامة للمخاطب
لانها وضعت علامة
لانها وضعت علامة
للتكلم مع الغير فلا حاجة الى ابراز ضمير المتكلم
الدليل عليه
لانه كالجزء من الفعل
الاسماء والاشتقاق وعدد الشيء
وضمير المفعول دليل على استتار الفاعل
ذكر الفعل وضمير المفعول دليل على استتار الفاعل
فيجب ان يكون فاعلها مستترا
جرى على الموصوف فلا بد لها من ان يكون
فلما لم يذكر بعدها فاعل مظهر علمنا ان فاعلها مضمر فيها ١٢
جواب سوال يقول ان يقال ما شأن اسم الفاعل
بالفعل مشابهته كاملة وعمل عمل الفعل كان الضاربان
ضمير كالف يضربان فقال فلان ضارب ١٢ وعمل
فقال الزم فهو كيضربان
لن يضربا فحال الجزم كيضربان
المشهور المستقبل
فانها لا يتغير
يقتضي كسرها اسم
وجه الاول ان الزمان
مستقبل اسم
فانه يصح ١٢ شرح ابركاتي ١٢
اي هذا الكلام
السابق ثابت في بيان احكام
لازم بدليل ما قال في الصحاح
الاستقبال ضد الاستمرار وهو
الثاني الاستقبال يشاركه
المضارع مشارك
الشبه والشبيه يراد
لن يضرب واحد ظاهر كان

والسكنات وعدد الحروف وفي وقوعه صفة للنكرة في مثل مررت برجل يضرب
مقام ضارب وفي دخول لام الابتداء نحو إن زيدًا لقائم وليقومن وباسم الجنس في
العموم والخصوص يعني كما ان اسم الجنس يختص بلام العهد كذلك يختص
يضرب بسوف والسين وبالعين في الاشتراك بين الحال والاستقبال
شم زيدت على الماضي حروف اتين حتى يصير مستقبلا لان بتقدير
النقصان يصير اقل من القدر الصالح وزيدت في الاول دون
الاخرين في الاخر ليلتبس بالماضي واشتق من الماضي لانه يدل على
الثبات وزيدت في المستقبل دون الماضي لان المزيد عليه بعد المجرد
والمستقبل بعد زمان الماضي فاعطي السابق للسابق واللاحق للاحق وعينت
الالف للمتكلم الواحد لان الالف من اقصى الحلق وهو مبدأ المخارج
والمتكلم هو الذي يبتدئ الكلام منه وقيل للموافقة بينه وبين انا وعينت الواو

ثانيهما بين الوجدان ولا يمين وكون
الحرف مشتركا بين المعاني والمباني ذكره
عطف على قوله باسم الجنس اي مشابهته بلفظ
العين كما ان العين مشترك بين الركبة والباصرة
وحلقة البئر فكذا المضارع مشترك بين الحال
والاستقبال ١٢ ش لما كان للماضي والمضارع
مشتركين بين الحال
السابق واللاحق وجب
ان يختلفا لفظا ليدل اختلاف اللفظ على
اختلاف المعنى ١٢ ج جواب سوال هو ان يقال
لم زيدت حروف اتين في الماضي في الاول دون
الآخرين ١٢ ش لان على تقدير
زيادة الاولين يلتبس

للمخاطب لكونهما من منتهى المخارج والمخاطب هو الذي ينتهي الكلام به ثم قلبت الواو
تاء حتى لا يجتمع الواوات في مثل وو وجل في العطف ومن ثم قيل الأول
من كل كلمة لا يشكل لزيادة الواو وحكم بان واو ورتل اصل
وعينت الياء للغائب لان الياء من وسط الفم والغائب هو الذي في وسط
كلام المتكلم والمخاطب وعينت النون للمتكلم اذا كان معه غيره لتعينها
لذلك في ضربنا فان قيل لم زيدت النون في تضرب قلنا لانه لم يلق من
حروف العلة شئ وهو قريب من حروف العلة في خروجها عن هواء
الخيشوم وفتحت هذه الحروف للخفة الا في الرباعي وهو فعلل و
أفعل وفعّل وفاعل لان هذه الاربعة رباعية والرباعي فرع للثلاث
والضمة ايضا فرع للفتح وقيل لقلة استعمالهن ويفتح ما وراءهن لكثرة
حروفهن اما يمرّيق اصله يريق وهو من الرباعي فزيدت الهاء على خلاف القياس وتكسر

ذكرا كان او مونثا ١٢ — وهو ما بين الشفتين ١٢ — احد علامة الخطاب في الثانية واو المثال والثالثة واو العطف ١٢ — اصلية او زائدة ١٢ — مثل نضرب ١٢ — من الاراقة ريختين ١٢

الفاء واو بكلمات بعضها قوله الفاء الاصل الفاء لان الهمزة الفرعية اضعف — وهو ما يكون بسكون الاول والثاني متحركا كما في فعل — الواو تاء لقربها في المخرج كما عرف في قلبت — فيشبه الصوت بناء المتكلم وكاف المخاطب — لان الواو تاء لقربها في المخرج كما عرف في قلبت — لان الواو تاء في كلمات منها المتكلمان — لان الاصل الوكلان وتراث في الاصل وراث — وتجاه في الاصل وجاه وتخمة وغيرها في الاصل وخم — اي لان اصل — لزيادة الواو في الكلمة لا لعلة لكونها — مفيدة للاجتماع الواوات في الثاني — تقدير العطف — ان زيادة الواو في الاول بالزيادة في الثاني — اصل الحرف الزيادة في الاول بالزيادة في الثاني — اصل الحرف الزيادة في الاول بالزيادة في الثاني — اصل الحرف الزيادة

حروف المضارعة في بعض اللغات اذا كان ماضيه مكسور العين او مكسور الهمزة

حتى تدل على كسرة الماضي نحو يعلم وتعلم واعلم ونعلم ويستنصر وتستنصر و

استنصر ونستنصر وفي بعض اللغات لا تكسر الياء لثقل الكسرة على الياء الضعيف او

حروف المضارعة للدلالة على كسرة العين في الماضي لانها زائدة وقيل لانه

يلزم بكسرة الفاء توالي اربع حركات وبكسرة العين يلزم الالتباس

بين يفعل ويفعل وبكسر اللام يلزم ابطال الاعراب وتحذف التاء الثانية

في مثل تتقلد وتتباعد وتلتختر لاجتماع الحرفين من جنس واحد وعدم

امكان الادغام وعينت الثانية لان الاولى علامة والعلامة

لا تحذف واسكنت الصاد في يضرب فرارا عن توالي الحركات

وعينت الضاد للاسكان لان توالي الحركات يلزم من الياء

فاسكان الضاد التي يكون قريبا منه اولى ومن ثم عينت الياء في

في ضربن و ضربتن للاسكان لانه قريب من النون الذي يلزم منه
توالي اربع الحركات و سوى بين المخاطب و الغائبة في مثل تضربانت
وتضرب هي لاستواءهما في الماضي مثل نَصَرَتْ و نَصَرَتَا ولكن
لا تسكن في غائبة المستقبل لضرورة الابتداء و لا يضم حتى لا يلتبس
بالمجهول في مثل تُمدح و لا تكسر حتى لا يلتبس بلغة تعلم فان قيل يلزم
الالتباس ايضا الفتحة بين المخاطب و الغائبة قلنا في الفتحة موافقة
بينها و بين اخواتها مع خفة الفتحة فان قيل لو ادخل في آخر المستقبل
نون قلنا علامة للرفع لان آخر الفعل صار باتصال ضمير الفاعل بمنزلة
وسط الكلمة الا نون يضربن و هو علامة التانيث كما في فعلن و من ثم لا يقبل التاء
حتى لا يجتمع علامتا التانيث و الياء في تضربين ضمير الفاعل كما مر و اذا دخل لم
ينتقل معناه الى الماضي لانها مشابهة بكلمة الشرط **فصل**

ا ۲ ۱۲ ۱۲ ۱۲

ا ۲ ۱۲ ۱۲ ۱۲

في الامر والنهي لام صيغة يطلب بها الفعل عن الفاعل مثل ليضرب
وهو ما اشتق من المضارع لمشابهة بينهما في الاستقبالية وزيدت
اللام في الغائب لانها من وسط المخارج والغائب ايضا وسط
بين المتكلم والمخاطب وايضا من الحروف الزوائد والحروف الزوائد
هي التي تشملها قول الشاعر هويت السمان فشيبتني وقد كنت
قدما هويت الثمانيا اي حروف هويت السمان وكسرت لانها مشبهة
باللام الجارة لان الجزم في الافعال كالجر في الاسماء واسكنت
بالواو والفاء مثل ليضرب فليضرب كما اسكنت في فخذ ونظيره وهي
فهي بالواو والفاء بسكون الهاء والمراد من حروف العلة حتى لا يجتمع
حرفا علة وحذفت حرف الاستقبال في المخاطب للفرق بينه
وبين المستقبل وعين الحذف في المخاطب لكثرته ومن ثم لا يحذف اللام

ای صیغۃ بالوضع ۱۲ منہ
ای الفعل ۱۲ منہ
ای الفعل ۱۲ منہ
لان الامر ایضا موضوع للفعل المطلوب الحصول ۱۲ منہ
لان الامر ایضا کالخبر فی الدلالۃ علی الفعل ۱۲ منہ
لانہ لا یطلب الفعل عن الفاعل ۱۲ منہ
بل علی الحصول ای ایجاد الفاعل ۱۲ منہ
بان المراد من الفاعل ہہنا ما یعم الفاعل حقیقۃ او حکما ۱۲ منہ
وہو ظاہر عند من یقول بان الامر للقدر المشترک بین الایجاب والندب ۱۲ منہ
قولہ ان یکون غایۃ فی التقلیل کالدوم ۱۲ منہ
اشارۃ الی ان الامر للایجاب ۱۲ منہ
احترازی ۱۲ منہ
فالاولی ان یقال لان الامر لایفید فعلا قاطعا ۱۲ منہ
ای ان کان الامر للایجاب ۱۲ منہ
جواب سوال ۱۲ منہ
ای ان کان الامر للندب ۱۲ منہ
ای ان کان الامر للقدر المشترک ۱۲ منہ
ای ان کان الامر للاباحۃ ۱۲ منہ
ای ان کان الامر للتہدید ۱۲ منہ
ای ان کان الامر للتسخیر ۱۲ منہ
ای ان کان الامر للتکوین ۱۲ منہ
ای ان کان الامر للتعجیز ۱۲ منہ
ای ان کان الامر للتسویۃ ۱۲ منہ
ای ان کان الامر للدعاء ۱۲ منہ
ای ان کان الامر للالتماس ۱۲ منہ
ای ان کان الامر للتمنی

اللام في مجهوله اعني يقل لتضرب لقلة استعماله واجتلبت الهمزة بعد
حذف حرف المضارعة اذا كان مابعده ساكنة للافتتاح وكسرت
الهمزة في اضرب لان الكسرة اصل في همزات الوصل ولم تكسر في مثل
اكتب لان بتقدير الكسرة يلزم الخروج من الكسرة الى الضمة ولا اعتداد
للكاف الساكن لان الحرف الساكن لا يكون حاجزا حصينا عندهم
ومن ترجعل واو قنوة ياء ويقرقنية وقل تضم للاتباع
وتكسر خلافا فاعل بكسرة الهمزة وفتح العين لانه يلتبس بقول الشاعر
شعر اليوم اشرب من غير مستحقب اثما من الله ولا واغل بسكون الياء و
وجزاء الشرط في مثل ان تمنع امنع وفتحت الف ايمن مع كونه للوصل
لانه جمع يمين والفه للقطع ثم جعله للوصل في اللفظ لكثرته وفتح الف النعم
لكثرته ايضا وفتح الف اكرم لانه ليس من الف الامر بل الف قطع محذوف

من تكرم وحذفت لاجتماع الهمزتين في أكرم لان اصله أأكرم ولا تحذف
همزة اعلم في الوصل في الخط حتى لا يلتبس الامر من علم بامر علم فان قيل
يعلم بالاعجام قلنا الاعجام يترك كثيرا ومن ثم قرؤا بين علم
وعم بالواو وحذفت في بسم الله لكثرة الاستعمال ولم يحذف
في اقرء باسم ربك الذي لقلة الاستعمال وجزم آخره في الغائب
باللام اجماعا لان اللام مشابهة لكلمة الشرط في النقل وكاف المخاطب
عند الكوفيين لان الاصل في اضرب لتضرب عندهم ومن ثم قرء
النبي فبذلك فاقرؤا وحذف في اللام لكثرة الاستعمال ثم حذف
علامة الاستقبال للفرق بينه وبين المضارع فبقي الضاد ساكنا
فاجتلبت همزة الوصل ووضعت موضع علامة الاستقبال
واعطيت اثر علامة الاستقبال كما اعطي لقاء ربك عمل ربك في قل

قول الشاعر فمثلك حبلى قد طرقت ومرضع فالهيتها عن ذي تمائم محول وعند البصريين مبني لان الاصل في الافعال البناء وانما اعرب المضارع لمشابهة بينه وبين الاسم ولو بيق المشابهة بين الامر والاسم بحذف حرف المضارعة ومن ثم قيل قوله فلتفرحوا معرب بالاجماع لوجود علة الاعراب وهي حرف المضارعة وزيدت في آخر الامر نونا التاكيد لتاكيد الطلب نحو ليضربن ليضربان ليضربن لتضربن لتضربان ليضربنان وفتح الباء في ليضربن فرارا عن اجتماع الساكنين وفتح النون للخفة وحذفت واو ليضربوا اكتفاء بالضمة وياء اضربي اكتفاء بالكسرة ولم تحذف الف التثنية حتى لا يلتبس بالواحد وكسرة النون الثقيلة بعد الف التثنية لمشابهتها بنون التثنية وحذفت النون التي هي تدل على الرفع في مثل هل

تضربان لان ماقبل النون الثقيل يصير مبنيا فان قيل لم ادخل الالف الفاصلة
اى فى التثنية ١٢ لصيرورته بمنزلة الوسط ١٢
فى مثل ليضربنان قلنا فرارا عن اجتماع النونات وحكم الخفيفة مثل حكم
اى يجب ١٢ اذ اجتماع المثلين يقيل يوجب الادغام كما فى اجتماع الامثال المفصول بالالف بخلاف الخفيفة بنسبة اخر ١٢
الثقيلة الا انه لا يدخل بعد الالفين لاجتماع الساكنين فى غير حده
اى النون ١٢
وعند يونس يدخل قياسا على الثقيلة وكلاهما يدخلان فى سبعة
اى النون الخفيفة والثقيلة ١٢
مواضع لوجود معنى الطلب فيها فى الامر كما مر والنهى نحو لا تضربن
اى فى الخفيفة ١٢ اى فى الثقيلة ١٢
والاستفهام نحو هل تضربن والتمنى نحو ليتك تضربن والعرض نحو
اى ليتمنى ١٢ اى ليعرض ١٢
الا تضربن والقسم نحو والله لاضربن والنفى قليلا مشابهة بالنهى نحو
اى بينه ١٢
لا تضربن والنهى مثل الامر فى جميع الوجوه الا انه معرب بالاجماع ويجئ
اى بينه ١٢
المجهول من الاشياء المذكورة فمن الماضى نحو ضرب الى اخره ومن
وهو الذى يستغنى عن ذكر الفاعل لغرض ما سب لترك ذكره ١٢
المستقبل نحو يضرب الخ والغرض من وضعه حساسة الفاعل او
اى معرفته ١٢
عظمته او شهرته واختص بصيغة فعل فى الماضى لان معناه غير معقول
اى المجهول ١٢ اى بضم الفاء وكسر العين ١٢

وهو اسناد الفعل الى المفعول فجعل صيغته ايضا غير معقولة وهي فعل
ومن ثم لا يجيء على هذه الصيغة كلمة الا وعل ودئل وفي المستقبل
على يفعل لان هذه الصيغة مثل فعل في الحركات والسكنات
ولا يجيء عليه كلمة ايضا ويجيء في الزوائد من الثلاثي بضم الاول
وكسر ما قبل الاخر في الماضي نحو اكرم وبضم الاول وفتح ما قبل
الاخر في المستقبل تبعا للثلاثي الا في سبعة ابواب بضم اول مضارعه
مع ضم الاول وكسر ما قبل الاخر وهي يفعّل ويفوعل وافتعل وانفعل
واستفعل وافعنلل وافعوعل وضم الفاء في الاولين حتى لا يلتبسا بمضارع
فعّل وفاعل وضم في الخمسة الباقية حتى يلتبس بالامر في الوقف يعني اذا
قلت وافتعل في المجهول في الوقف بوصل الهمزة وافتعل في الامر
يلزم اللبس فضم التاء لازالته ففسّ الباقي عليه **فصل**

فاسم الفاعل وهو اسم مشتق من المضارع لمن قام به الفعل

واشتق منه لمناسبتهما في الوقوع صفة للنكرة وغيره وصيغته

من الثلاثي على وزن فاعل وحذف علامة الاستقبال من

يضرب فادخل الالف لخفتها بين الفاء والعين لان في الاول يصير

مشابها بالمتكلم وبالتفضيل وكسر عينه لان بتقدير الفتح يصير

مشابها بماضي المفاعلة وبتقدير الضمة يثقل وبتقدير الكسرة ايضا

يلزم الالتباس بامر باب المفاعلة ولكن ابقي مع ذلك للضرورة وقيل

اختيار الالتباس بالامر اولى لان الامر مشتق من المستقبل والفاعل

ايضا مشتق من المستقبل ويجيء على وزن فعل وفعل وفعل وفعل

وفعل وفعل وفعال وفعال وفعلان وافعل نحو فرق وشكر

وصلب وملح وجنب وحسن وجبان وشجاع وعطشان واحول

واحول وهو يختص بباب فعل الا ستة يجئ من باب فعل نحو احمق

من الحول بالتحريك بچشم شدن از سمع ۱۲

واخرف وادم وارعن واسمر واعجف وزاد الاصمعي الاعجم

من الادمة گندم گون شدن از كرم ۱۲

وقال الفراء يجئ احمق من حمق وهو لغة في حمق وكذلك يجئ خرق

وسمر وعجف اعني فعل لغة فيهن ويجئ افعل لتفضيل الفاعل

من الثلاثي غير مزيد فيه مما ليس بلون ولا عيب ولا يجئ من المزيد فيه

لعدم امكان محافظة جميع حروفه في افعل ولا يجئ من لون ولا عيب

لان فيهما يجئ افعل للصفة فيلزم الالتباس ولا يجئ لتفضيل المفعول

حتى لا يلتبس بتفضيل الفاعل فان قيل لم لم يجعل على العكس حتى لا يلزم الالتباس

قلنا جعله للفاعل اولى لان الفاعل مقصود والمفعول فضلة وايضا يمكن

التعميم في الفاعل دون المفعول ونحو اشغل من ذات النحيين لتفضيل المفعول

ونحو اعطاهم واولاهم من الزوائد واحمق من الهبنقة من العيوب

من الايلاء بمعنى الاعطاء ۱۲

شاذ ويجئ الفاعل على فعيل نحو نصير وقد يستوى فيه المذكر والمونث
اذا كان بمعنى مفعول نحو قتيل وجريح فرقا بين الفاعل والمفعول الا
اذا جعلت الكلمة من اعداد الاسماء نحو ذبيحة ولقيطة وقد يشبه به
ما هو بمعنى فاعل نحو قوله تعالى ان رحمة الله قريب من المحسنين
ويجئ على فعول للمبالغة نحو منوع ويستوى فيه المذكر والمؤنث
اذا كان بمعنى فاعل نحو امراة صبور ويقال فى المفعول ناقة حلوبة
واعطى الاستواء فى فعيل للمفعول وفى فعول للفاعل طلبا
للعدل ويجئ للمبالغة نحو صبار وسيف جزام وهو مشترك
بين الآلة وبين مبالغة الفاعل وفسيق وكبار وطوال و
علامة ونسابة ورواية وفروقة وضحكة ومجزامة ومسقام
ومعطار ويستوى المذكر والمؤنث فى التسعة الاخيرة بقلتهن اما قولهم

مسكنة فمحمولة على فقيرة كما قالوا هي عدوة الله وان لم يدخل التاء
والقياس عدو الله ۱۲
في فعول الذي للفاعل حملا على معنى صديقة لانه نقيضه وصيغته
من غير الثلاثي على صيغة المستقبل بميم مضمومة وكسر ما قبل الآخر
نحو مكرم واختير الميم لتعذر حروف العلة وقرب الميم من
الواو في كونهما شفوية وضم الميم للفرق بينه وبين الموضع نحو
مسهب للفاعل على صيغة المفعول من اسهب ويافع
من ايفع شاذ ويبنى ما قبل تاء التانيث على الفتح في ضاربة
لانه صار بمنزلة وسط الكلمة كما في نون التاكيد وياء النسبة
وعلى الفتح للخفة **فصل** في اسم المفعول وهو اسم مشتق
من يفعل لمن وقع عليه الفعل وصيغته من الثلاثي يجيء على وزن
اى من المضارع المبني للمفعول ۱۲
مفعول نحو مضروب وهو مشتق من يضرب لمناسبة بينهما

۳۱

فانقيل لم ادخل الميم مقام الزوائد قلنا لتعذر حروف العلة

فصار مُضْرِبًا ثم فتح الميم حتى لا يلتبس بمفعول الافعال فصار

مَضْرِبًا ثم ضم الراء حتى لا يلتبس بالموضع فصار مَضْرُبًا ثم اشبعت الضمة

لانعدام مَفْعُلٍ في كلامهم بغير التاء فصار مَضْرُوبًا وغُيِّرَ

مفعولٌ من الثلاثي دون مفعول سائر الافعال والموضع

حتى يصير مشابهًا في التغيير باسم الفاعل اعني غُيِّرَ الفاعلُ

من يفعَل ويفعُل الى فاعل والقياس فاعِلٌ وفاعل فغُيِّرَ

المفعول ايضًا للمواخات بينهما وصيغته من غير الثلاثي على

صيغة الفاعل بفتح ما قبل الاخر مثل مستخرج **فصل** في اسمي

المكان والزمان والمكان هو اسم مشتق من يُفْعَلُ لمكانٍ

وقع فيه الفعل فزيدت الميم كما في المفعول لمناسبة بينهما

ولم يرد الواو حتى لا يلتبس به وصيغته من باب يفعل مفعل
كالمذهب الامر المثال فانه منه بكسر العين نحو الموجل حتى لا يظن ان
وزنه كان فوعلا مثل جورب ولا يظن في الكسر كان فوعلا يوجد
في كلامهم ومن باب يفعل مفعل الامر الناقص فانه منه بفتح
العين نحو مرمى فرارا عن توالي الكسرات ولا يبنى من يفعل
الضمة فقسم موضعه بين مفعل ومفعل واعطى للمفعل احد شطريها
نحو المنسك والمجزر والمنبت والمطلع والمشرق والمغرب والمرفق
والمسقط والمسكن والمسجد والمفرق والباقي للمفعل لخفة الفتحة وانهم
الزمان مثل المكان فصل في اسم الآلة وهو اسم مشتق من يفعل
لما يعالج به وصيغته مفعل ومن ثم قال الشاعر شعر المفعل للموضع
للآلة والفعلة للمرة والفعلة للحالة وكسرت الميم للفرق بينه بين الموضع

ويجئ على وزن مِفعال نحو مِقراض ومِفتاح ويجئ مضموم العين والميم
نحو المُسْعُط والمُنخُل ونحوهما قال سيبويه هذان من عداد الاسماء يعني
المُسْعُط اسم لهذا الوعاء وليس بالآلة وكذلك اخواته الباب
الثاني في المضاعف ويقال له اصم لشدته ولا يقال له صحيح
لصيرورة احد حرفيه حرف علة في نحو تقضّى البازي وهو يجئ
من ثلثة ابواب نحو سَرَّ يَسُرُّ فَرَّ يَفِرُّ وعَضَّ يَعَضُّ ولا يجئ من فعل يفعل
الا قليلا نحو حَبَّ يَحِبُّ فهو حبيب ولَبَّ يَلِبُّ فهو لبيب فاذا اجتمع فيه
حرفان من جنس واحد او متقاربين في المخرج يدغم الاول في الثاني
لثقل المكرر نحو مَدَّ مُدَّ مُدُّوا الى آخره ونحو اخرج شطاءه و
قالت طائفة والادغام للبات الحرف في مخرجه مقدار البات الحرفين
كذا نقل عن جار الله وقيل اسكان الاول وادراجه في الثاني المدغم و

والمدغم فيه حرفان في اللفظ وحرف واحد في الكتابة وهذا في

المتجانسين وأما في المتقاربين فحرفان في اللفظ والكتابة جميعا كالرحمن

ولاجتماع الحرفين على ثلثة اضرب الاول ان يكونا متحركين يجوز فيه الادغام

اذا كانا في كلمتين نحو منا سكلم واما اذا كانا في كلمة واحدة

يجب فيه الادغام الا في الالحاقيات نحو قردد وجلبب حتى لا يبطل الالحاق

والاوزان التي يلزم فيه الالتباس نحو صكك وسرر وجدد وطلل

حتى لا يلتبس بصك وسر وجد وطل ولا يلتبس في مثل رد وفر

وعض لان رد يعلم من يرد ان اصله ردد لان المضاعف لا يجئ

من باب فعل يفعل وفر ايضا يعلم من يفر لان المضاعف لا يجئ

من فعل يفعل وعض ايضا يعلم من يعض لان المضاعف لا يجئ

من فعل يفعل ولا يدغم في حيي في بعض اللغات حتى لا يقع الضمة

على الياء الضعيف فى يحيى وقيل الياء الاخيرة غير لازمة لانه
تسقط تارة نحو يحيوا وتقلب اخرى نحو يحيا والثانى ان يكون
الاول ساكنا يجب فيه الادغام ضرورة نحو مدّ وهو على فعل
والثالث ان يكون الثانى ساكنا فالادغام فيه ممتنع لوجود الخفة
بالساكن ولكن جوز والحذف فى بعض المواضع نظرا الى اجتماع المثلين
نحو ظلت تجوز والقلب فى نحو تقضى البازى وعليه قرءة من قرء
قرن فى بيوتكن من القرار اصله اقررن فحذفت الراء الاولى
ونقل حركتها الى القاف ثم حذفت الهمزة لانعدام ما تجتلب اليها
فصار قرن وقيل من وقر يقر وقارا واذا قرء قرن فهو من قرّ
يقر بالمكان بفتح القاف وهو لغة فى يقر فيكون اصله اقررن على
وزن علمن فنقل حركة الراء الى القاف فصار قرن وهذا اذا كان

سكونه لازما واذا كان عارضيا يجوز الادغام وعدمه نحو امددن[1]

ومدّ بفتح الدال للخفة ومد بالكسر لانه اصل في تحريك الساكن

مدّ للاتباع ومن ثم لا يجوز قرّ لعدم الاتباع ولا يجوز الادغام في

امددن لان سكون الثاني لازم وتقول بالنون الثقيلة مُدَّنْ مُدَّانِ سمدّت

مُدِنْ مدّانِ امدّنان وبالنون الخفيفة مُدَّنْ مُدَّانْ مُدُّنْ اسم

الفاعل مادّ اسم المفعول ممدّ وداسم الزمان والمكان ممد اسم الآلة

ممدّ والمجهول مديمد مدا ويجوز الادغام اذا وقع قبل تاء الافتعال

من حروف اتثذ ر سشصض ضطظ وي نحو اتخذوهم

شاذّ ونحو اجر ونحو اثار بالثاء لان الثاء والتاء من المهموسة

وحروفها ستشخثك خصفه فتكونان من جنس

واحد نظرا الى المهموسية فيجوز لك الادغام بجعل التاء

ثاءً والثاء تاءً ونحو ادّان لا يجوز فيه غير ادغام الدال في
الدال لانه اذا جعلت التاء دالا لبعدها من الدال في المهموسية
ولقرب الدال من التاء في المخرج فيلزم حينئذٍ حرفان من جنس واحد
فيدغم ونحو اذكر يجوز فيه ادّكر واذدكر لان الدال من المجهورة
فجعل التاء دالا كما في ادّان يجوز لك الادغام نظرا الى اتحادهما
في المجهورية بجعل الدال ذالا والذال دالا والبيان وهو اذكر نظرا
الى عدم اتحادهما في الذات ونحو ازّان ولكن لا يجوز الادغام بجعل
الزاء ذالا لان الزاء اعظم من الدال في امتداد الصوت فيصير
حينئذٍ كوضع القصعة الكبيرة في الصغيرة ونحو اشمعّ
يجوز فيه الادغام بجعل التاء سينا لان السين من المهموسة
ولا يجوز فيه الادغام بجعل السين تاء لعظم السين عن التاء في

فی امتداد الصوت ویجوز البیان لعدم الجنسیة فی الذات

وکذا اشبه مثل اسمع ونحو اصبر یجوز فیه اصطبر لان الصاد

من المستعلیة المطبقة وحروفها صط ضظ خفق الاربعة الاولی

مستعلیة مطبقة والثلثة الاخیرة مستعلیة فقط والتاء

من المنخفضة فجعل التاء طاء مباعدة بینهما وقرب التاء من

الطاء فی المخرج فصار اصطبر کما فی ستّ اصله سدس فجعل السین

والدال تاء لقرب السین من التاء فی المهموسیة ومن الدال فی المخرج

ثم ادغم فصار ستّا ثم یجوز لک الادغام بجعل الطاء صادا نظرا

الی اتحادهما فی الاستعلائیة نحو اصّبر ولا یجوز لک الادغام

بجعل الصاد طاء لعظم الصاد اعنی لا یقرأ طبر ویجوز البیان لبعد الجنسیة فی

الذات ونحو اضّرب مثل اصّبر اعنی یجوز اضرب واصطرب ولا یجوز اطرب

اصطبر ۱۲ قان

۳۹

قیل قد قال العرب قبل السین فی امتداد الصوت لیعظم الصوت ولهذا لا یقرأ

سدس بست والکان کل واحد من الحروف فی الاخر باب الصفیر

خلاف القیاس ولا یجعل القیاس علیه معمول المعنی قیل لانم انه قیاس

الی آخره والخروج والهموسیة وذلک غیر ملتبس

فلا یکون قادحا ۱۲

من الحروف فی قلبها بالطاء

للادغام لیعمل تلک الفضیلة ۱۲

اصله اصترب فقلبت التاء

ونحو اطّلب يجب فيه الادغام لقرب التاء من الطاء في المخرج ونحو اظّلم

لتطرف الطاء المبدلة من تاء افتعل من الطلب فابدلت التاء طاء ثم ادغم

يجوز فيه الادغام بجعل الطاء ظاء والظاء طاءً لمساواة بلنهما في

اي الطاء المبدلة من التاء

الظهر اي بين الظاء

العظم ويجوز فيه فك الادغام لعدم الجنسية في الذات مثل اظّلم

واطّلم واظّلم ونحو اثّاقلتم اصله اثقلتم فجعل الواو تاءً لانه ان لم

تجعل تاء يصير تاء لكسرة ما قبلها فيلزم حينئذ كون الفعل مرة يائيا

نحو ايتقد مرة واويا نحو اوتقد ويلزم توالي الكسرات نحو اتسر اصله ايتسر

فجعل الياء تاء فرارا عن توالي الكسرات ولو يدغم في مثل ايتكل لان الياء

ليست لازمة يعني يصير الياء همزة اذا جعلت ثلاثيا ومن ثم لا يدغم

حتى في بعض اللغات وادغام اتخذ شاذ ويجوز الادغام اذا وقع بعد تاء

الافتعال من حروف تدزذسصضطظ نحو يقتل ويبدل

ويعدل ويلتئم ويبتسم ويحصّم ويتصل ويبطر وينظم ولكن لا

اصله يحصم من الحصومة

لايجوز فادغامها الا الادغام بجعل التاء مثل العين لضعف استدعاء
الموخر وعند بعض الصرفيين لايجئ هذا الادغام فى الماضى حتى لايلتبس بماضى
التفعيل لان عندهم تنقل حركة التاء الى ما قبلها وتحذف المجتلبة وعند بعضهم
يجئ بكسر الفاء نحو خصّم لان عندهم كسر الفاء لالتقاء الساكنين وعند بعضهم يجئ
المجتلبة نحو اخصّم نظرا الى سكون اصله ويجوز فى مستقبله كسر الفاء
وفتحها كما فى الماضى نحو يخصّم وفى فاعله ضم الفاء للاتباع مع فتحها وكسرها
نحو يخصّمون ويجئ مصدره خصاما بكسر الخاء لاغير لالتقاء الساكنين او لنقل
كسر التاء الى الخاء ويجئ خصّاما ان اعتبرت حركة الصاد المدغم فيها ويجئ اختصاما
اعتبارا بسكون الاصل وبدغم تاء تفعل وتفاعل فيما بعدها باجتلاب الهمزة كما مر فى
باب الافتعال نحو اطهر اصله تطهر واثاقل اصله تثاقل ولايدغم فى نحو استطعم
بسكون الطاء تحقيقا وفى استدان تقديرا ولكن يجوز حذف تائه فى

بعض المواضع نحو استطاع يستطيع كما مر في ظلت وإذا قلت استطاع بفتح
بكسر الهمزة اصله استطيع ثم حذفت التاء للتخفيف والاستطاعة قوة السنن ١٢
الهمزة يكون السين زائدا كالهاء في أهراق اصله أراق لانه من الاراقة
ثم زيدت عليها الهاء على خلاف القياس الباب الثالث في المهموز
ولا يقال له صحيح لصيرورة همزته حرف العلة في التليين وهو يجيء على ثلثة
اضرب مهموز الفاء نحو اخذ والعين نحو سال واللام نحو قرأ وحكم الهمزة حكم
الحرف الصحيح الا انها تخفف بالقلب وجعلها بين بين اي بين مخرجها وبين
مخرج الحرف التي منه حركتها والحذف الاول يكون اذا كانت ساكنة ومتحركة
ما قبلها فقلبت الهمزة بشيء يوافق ما قبلها اللين عريكة الساكنة واستدعاء
ما قبلها نحو راس ولؤم وبئر والثاني ان يكون اذا كانت متحركة ومتحركا
ما قبلها لا تقلب بل تجعل بين بين لقوة عريكتها نحو سال ولؤم وسئل
الا انه اذا كانت مفتوحة وما قبلها مكسورة او مضمومة فتجعل ياء او

او واوًا نحو مِيَر وجُوَن لان الفتحة كالسكون في حق الالف فقلب كما في
فان قيل لو لا تقلب في سال وهمزته مفتوحة ضعيفة قلنا فتحها صار
قوية لفتحة ما قبلها وهنا لا هنا ك المرتع شاذ والثالث انما يكون اذا كانت
متحركة وساكنا ما قبلها ولكن تليين فيه اولا للين عريكتها بالمجاورة
الساكن ما قبلها ثم يحذف لاجتماع الساكنين ثم اعطى حركتها بما قبلها
اذا كان ما قبلها حرفا صحيحا او واوًا او ياء اصليتين او مزيدتين
لمعنى نحو مسلمة وملك اصله ملاك من الالوكة وهي الرسالة
والاحمر يجوز فيه حمر لان الالف لاجل سكون اللام وقد انعدم ويجوز فيه
الحمر لطروئه حركة اللام وجيل وحوبة وابو يوب ويغزوخاه و
رمي ياه وابتغى مرة وابتغوا مرة ويجوز تحميل الحركة على حرف
العلة في هذه المواضع نظرا لقوتها وطروا لحركة واذا كان

ماقبلها حرف لين مزيد نظر فان كان ياء او واو امدتين وماتشابههما

المدة كياء التصغير جعلت مثل ماقبلها تراد غمولان نقل الحركة

فهناك شبه المدة من حيث انها حرف علة زائدة ساكنة ولانها لا يحرك كما يحرك حرف المدة وليست المد لان حركة

الى هذه الاشياء يفضي الى تحميل الضعيف فيد غم نحو خطية و

قلنا

مقروة واقيس فانقل يلزم تحميل الضعيف ايضا في الادغام وهي الياء الثانية

ان الياء الثانية اصلية فلا يكون ضعيفة كياء جيل وياء يرمي باه وانكا

الفا تجعل بين بين لان الالف لا تحمل الحركة والادغام نحو قائل

وسائل واذا اجتمعت همزتان وكانت الاولى مفتوحة والثانية ساكنة

تقلب الثانية الفا نحو آجر وآدم واذا كانت الاولى مضمومة تقلب

الثانية واوا نحو أوجر وأودم واذا كانت الاولى مكسورة تقلب الثانية

ياء نحو ايسر الا في ائمة جعلت همزتها الفا كما في اجر ثم جعلت ياء وكسرت

استثناء من القاعدة الاولى وهي اذا كانت الاولى مفتوحة والثانية ساكنة ١٢

لاجتماع الساكنين وعند الكوفيين لا تقلب الفا حتى لا يلزم اجتماع

الهمزة الثانية ١٢

اجتماع الساكنين وقوء عندهم آءِمَّةَ الكفر بالهمزتين فانقيل اجتماع

الساكنين في حدهما جائز فلم لا يجوز في آمة قلنا الالف في آمة ليست

بمدة فكيف يكون اجتماع الساكنين في حدهما واما كل وخذ ومر فشاذ

وهذا اذا كانتا في كلمة واحدة واذا كانتا في كلمتين تخفف الثانية عند الخليل

نحو قد جا ماشرطها وعند اهل الحجاز تخفف كلاهما معًا وعند بعض

العرب تقحم بينهما الفً للفصل فان كانت ام أمّ سالم ولا تخفف الهمزة في اول

الكلمة لقوة المتكلم في الابتداء وتخفيفها بالحذف في نا بل اصله أناس شاذ

وكل في الله اصله الاله فحذفوا الهمزة فصار لاه ثم ادخلوا عليه الالف

واللام فصار اللاه ثم ادغم اللام في اللام فصار الله وقيل اصله ال اله

فحذفت الهمزة فقلب الهمزة الى اللام فصا اللاه ثم ادغم اللام في اللام فصار الله

كما يقال في ري اصله رءاى فقلبت الياء الفا لفتحة ما قبلها ثم لينت

لان الهمزة المبتدا بها

اوخذت لركن التخفيف بابدال

الواو وايراد الالف الابتدا او بابدال

قبلها ضمة او كسرة وهل ذلك مختص عند وقوع

الهمزة ابتدا ورد التخفيف الحذف لانه لا يكون ابدا

تقدمها وهو مختص فيما كن بعده وهو لا

يحذفها بين بين قريب من الساكن على مذهب البصريين

عطف منهما الكوفيين فيلزم الابتداء بالساكن لان همزة

ساكنة عندهم

من قبيل ما لا طاقة له به

حذف الالف للتقلتين من الهمزة والالف

قلب الياء الفا وبهما حرفان متوالي

انا جوزوا على خلاف القياس فتحتان وهو ذاك صحيح

خلاف القياس لتوسل الى منع الضمة

ضمان استثقلوا

الهمزة تكون الياء واوا لانضمام

ما قبلها في حكم السكون لوقوعه

جعل الهمزة بتقدير تحقيقها

الهمزة فاجتمع ثلث سواكن فحذف الالف واعطى حركتها للراء فصار يرى وهذا
التخفيف واجب في يرى دون اخواته مع اجتماع حرف علة بالهمزة في الفعل
التقيل لكثرة الاستعمال ومن ثم لا يجب نحو في بناى ويسال في يسال ومرى في
مراى وتقول في الحاق الضمائر يرأى رأيا راوا رأت رأتا رأين الخ واعلال
الياء يجيء في باب الناقص المستقبل يرى يريان يرون ترى تريان يرين
ترى تريان ترون ترين تريان ترين ارى نرى وحكمه يرون كحكم يرى
ولكن حذف الالف الذي في يرون لاجتماع الساكنين الالف واو الجمع
وحركة ياء يريان عارضة ولا تقلب الفا لانه لو قلبت يجتمع الساكنان ثم لو يحذف
احدهما فيلتبس بالواحد في مثل لن يرى يترى واصل ترين ترأيين على وزن تفعلين فحذفت
الهمزة كما في ترى فصار ترين ثم جعلت الياء الفا لفتحة ما قبلها فصار ترأين ثم
حذف الالف لاجتماع الساكنين فصار ترين وسوى بينه وبين جمعه واكتفى بالفرق

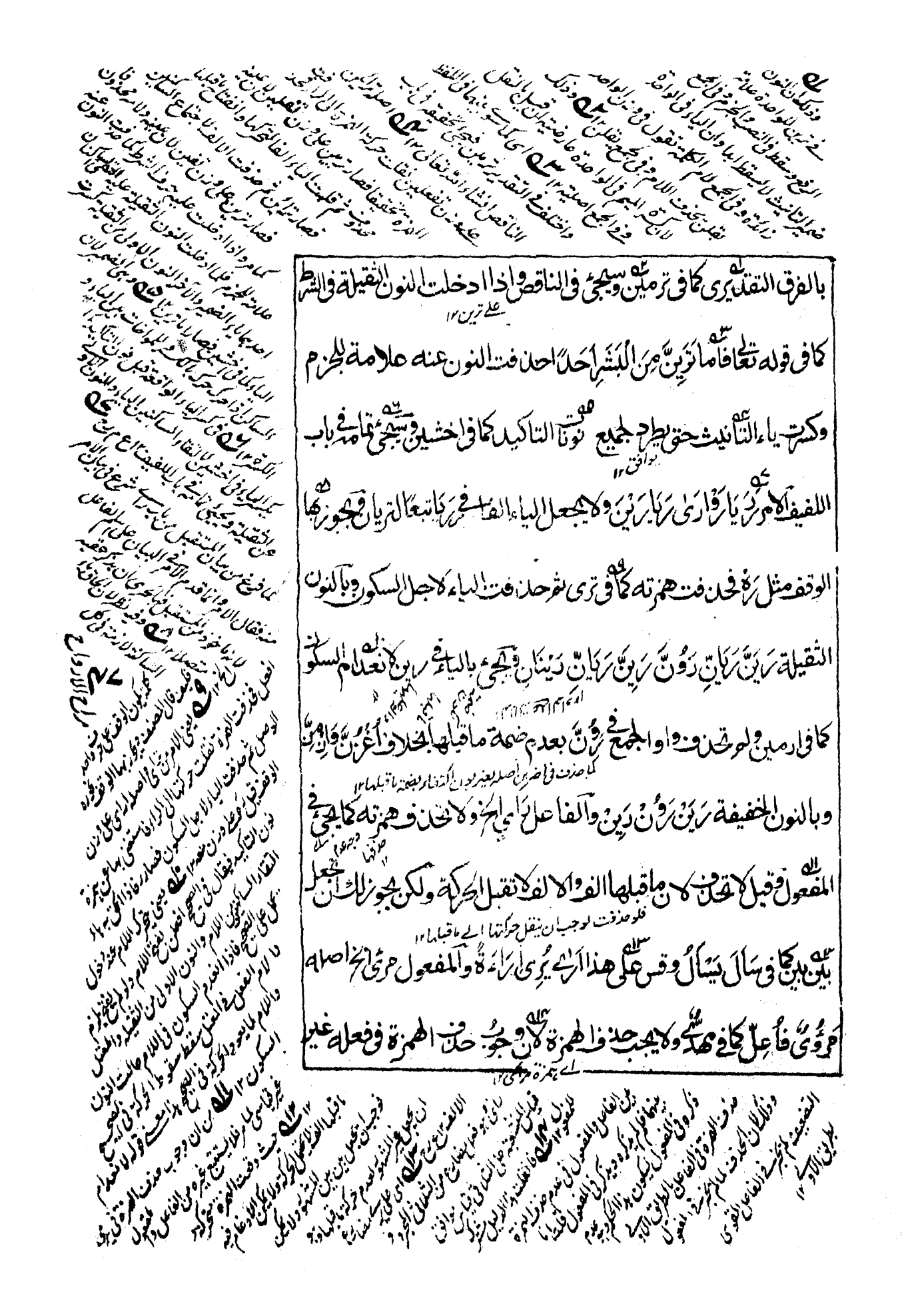
الهمزة المليئة والالف المنقلبة عن الياء

التقاء كثرة الاستعمال

صورة واحدة واكتفى بالفرق

اصله ترأيين على وزن تفعلين

بالفرق التقديري كما في ترمين[ع] ويجيء في الناقص واذا دخلت النون الثقيلة في الشرط
على ترين ١٢
كما في قوله تعالى فاما ترين[ع] من البشر احدا حذفت النون عنه علامة للجزم
وكسرت ياء التانيث[ع] حتى يطرد لجميع نونا التاكيد[ع] كما في اخشين ويجيء تمامه في باب
يوافق ١٢
اللفيف الامر[ع] ري يا رى ري يا رين ولا يجعل الياء الفا في ريا تبعا لتريان فيجوزها
الوقف مثل رة فحذفت همزته كما[ع] في ترى ثم حذفت الياء لاجل السكون وبالنون
الثقيلة رين ريان رون رين ريان رينان ويجيء بالياء في رين لانعدام السكون[ع]
كما في ارمين ولم تحذف واو الجمع في رون بعدم ضمة ما قبلها بخلاف اغزون وان من
كما حذف في اضربن اصله يعتبر بون الكتابة بضمة ما قبلها ١٢
وبالنون الخفيفة رين رون رين والفاعل راي اخ ولا تحذف همزته كما يجيء في
صوتها ١٢ وجوبا
المفعول[ع] وقيل لا تحذف لان ما قبلها الف والالف لا تقبل الحركة ولكن يجوز لك ان تجعل
فلو حذفت لوجب ان ينقل حركتها الى ما قبلها ١٢
بين[ع] بين كما في سال يسال وقس على هذا[ع] ارى يرى راءة والمفعول مرئي اخ اصله
مرءوى فاعل كما في مهد[ع] ولا يجب حذف الهمزة لان[ع] وجوب حذف الهمزة في فعله غير
الى همزة مرئي ١٢



قياسي كمامر فاذا لم يستتبع المفعول وغيره وحذف في نحو مرمي لكثرة مستتبعيه وهو
اسم فاعل من الاراءة وكذا اسم مفعول بفتح الراء وكل ماثبت بغير قياسي لايقاس عليه ١٢
ارم يرمي واخواتهما وللموضع مرمى وآلة مرمى واذا حذفت الهمزة في هذه
الاشياء يجوز بالقياس على نظائرها الا انه غير مستعمل المجهول رئي يرئى الخ
المهموز الفاء يجئ من خمسة ابواب نحو اخذ ياخذ وادب يادب وابه يابه واربع يارع
واسل ياسل والمهموز العين يجئ من ثلثة ابواب نحو رأى يرى ويئس ييئس ولوم يلوم والمهموز
اللام يجئ من اربعة ابواب نحو هنأ يهنأ وسبأ يسبأ وصدئ يصدأ وجرء يجرأ
من الصداء بكار گرفتن من سمع يسمع ١٢ گرفتن
ولا يجئ في المضاعف الا مهموز الفاء نحو أنّ يئنّ ولا يقع الهمزة موضع حرف العلة من
لا يجئ في المثال الا مهموز العين واللام نحو أدّ وجاء وفي الاجوف الا مهموز الفاء واللام
من الوجار بكار روزن وگردن زدن ١٢
نحو أنّ وجاء وفي الناقص الا مهموز الفاء والعين نحو أرى ورأى وفي اللفيف المفروق الا مهموز
العين نحو أوى وفي المقرون الا مهموز الفاء نحو أوى ويكتب الهمزة في الاول على صورة الالف
من الوای وصده كردن ١٢ بجائی فرود آوردن ١٢
في كل الاحوال لخفة الالف وقوة الكاتب عند الابتداء على وضع الحركات وفي الوسط

اذا كانت ساكنة على وفق حركة ما قبلها نحو راس ولوم ودئب للمشاكلة واذا
كانت متحركة على وفق حركة نفسها حتى تعلم حركتها نحو سال ولوم وسئو واذا كانت في
اخر الكلمة تكتب على وفق حركة ما قبلها الا على وفق حركة نفسها الان الحركة الظرفية
عارضية نحو قرأ وجزء وقتي واذا كانت ما قبلها ساكنا لا يكتب على صورة شئ لطروء
حركتها وعدم حركة ما قبلها نحو حبئ الباب الرابع في المثال ويقال للمعتل
الفاء مثال لان ماضيه مثل ماضي الصحيح وقيل لان امره مثل امر الاجوف نحو عد وزن
وهو يجئ من خمسة ابواب ولا يجئ من فعل يفعل الا وجد يجد في لغة بني عامر
فحذف الواو في يجد في لغتهم لثقل الواو مع ضمة ما بعدها وقيل هذه
لغة ضعيفة فاتبع ليعد في الحذف وحكم الواو والياء اذا وقعتا اول الكلمة
حكم فاء الصحيح نحو وعد ووعد ووقر ويقع لغوة المتكلم عند الابتداء وقيل
ان الاعلال انما يكون بالسكون وبالقلب الى احرف العلة او بالحذف وثلاثتها لا يمكن

اما السكون فلتعذره لانه مبتدأ والابتداء من الساكن متعذر وكذا القلب
المقلوب به غالبا يكون بحرف العلة الساكنة واما الحذف فلنقصانه من القدر الصالح
في الثلاثي واما في المزيد فلاشباع الثلاثي الزوائد نحو اولج يولج ايلاجا ولا يعوض بالتاء في
الاول والاخر حتى لا يلتبس بالمستقبل والمصدر في نفس الحرف ومن ثم لا يجوز ادخال
التاء في الاول في العدة للالتباس بالمستقبل ويجوز في التكلان لعدم الالتباس عند سيبويه
يجوز حذف التاء كما في قول الشاعر واخلفوك عد الامر الذي وعدوا ولان التعويض من الامور
الجائزة عنده وعند الفراء لا يجوز الحذف لانه عوض من الحرف والاصل الاولى والاضافة ان
الاضافة تقوم مقامهما وكذا حكم الاقامة والاستقامة ونحوهما ومن ثم حذف التاء في
قوله تعالى واقام الصلوة وتقول في الحاق الضمائر وعد وعدا وعدا الخ ويجوز في وعدت
ادغام الدال في التاء لقرب المخرج المستقبل يعد الخ اصله يوعد فحذف الواو لانه
يلزم الخروج من الكسرة التقديرية الى الضمة التقديرية ومن الضمة التقديرية الى

الكسرة

وهي الياء ١٢

ولان الاستدراك بالساكن اولى ١٢ ولانه اقتضى الواو في الابتداء ١٢ بل في الياء ١٢ فلم تحصل الحاصل ذا الابتداء بالساكن ١٢ اقتل بحرف ١٢ جواب سوال مقدر هو ان يقال ١٢ بالتاء الخ بحرف ١٢ اي في اول الكلمة ١٢ صار فعد واذا عوض في الاول لم تعتبر الصلة ١٢ اي في اول الكلمة ١٢ للفرض يكون بدلا عن الفتح والضمة ١٢ يكون بدلا عن الحركات المختلفة لكل الصدر ١٢ اي من اول الالتباس لم تزيدت التاء في الاول ١٢ وكل ما دخل التاء في عوضت لان الفعلان فاوغلت في الاول ١٢ لانه اي عوض عن الفعلان الذي هو الفعل ١٢ اي في اول الكلمة ١٢ اي في اول الكلمة ١٢ اي في اول الكلمة

الكسرة الحقيقية ومثل هذا ثقيل ومن ثم لا يجئ لغة على وزنه فعل وفعل الا حبا
وذئل وحذف في بعد اخواته للمشاكلة وحذف في مثل تضع لان اصله توضع فحذف
الواو ثم جعل تضع مفتوحا نظرا الى حرف الحلق لان حرف الحلق تثقل الكسرة ايضا
ثقيلة فابدلت الكسرة فتحة ولا تحذف في يوعد لان اصله ياوعد لان امر عد الى
آخره الفاعل واعد المفعول موعود والموضع موعد والآلة ميعاد اصله موعد
فقلبت الواو ياء لكسرة ما قبلها وهم يقلبون بالحاجز في نحو قنية فيعتبر حاجزا
يكون اقل البابة الخامس في الاجوف ويقال له اجوف لخلو جوفه عن الحرف
الصحيح ويقال له ذو الثلاثة لصيرورته على ثلثة احرف في الماضي المتكلم نحو قلت
وبعت وهو يجئ من ثلثة ابواب نحو قال يقول وباع يبيع وخاف يخاف وقال
بعض الصرفيين اصلا شاملا في باب الاعلال لخروج جميع المسائل منه وهو قولهم
ان الاعلال في حروف العلة في غير الفاء يتصور على ستة عشر وجها لانه

سلے الكسرة الواقعة بعد الواو ١٢
كے قيل هو اسم وهو شبيهة بابن العرس قيل اسمه جل وان لا وكنانة والذي ابجد الاسود الدؤلي كذا في الصحاح ١٢ م
وحمل يدا على يوع للمعنى ١٢
سلے الظرف سواء كان ظرف زمان او ظرف مكان ١٢
كے الاجوف ١٢
ھ الناقص
و الاجوف
ز الاجوف ١٢
ح الناقص
ط الناقص
ى الاجوف
يا الناقص
يب الناقص
يج الناقص
يد الناقص
يه الناقص
يو الناقص
يز الناقص
يح الناقص
يط الناقص
ك الناقص
كا الناقص
كب الناقص
كج الناقص
كد الناقص
كه الناقص
كو الناقص
كز الناقص
كح الناقص
كط الناقص
ل الناقص
لا الناقص
لب الناقص
لج الناقص
لد الناقص
له الناقص
لو الناقص
لز الناقص
لح الناقص
لط الناقص
م الناقص
ما الناقص
مب الناقص
مج الناقص
مد الناقص
مه الناقص
مو الناقص
مز الناقص
مح الناقص
مط الناقص
ن الناقص
نا الناقص
نب الناقص
نج الناقص
نه الناقص
نو الناقص
نز الناقص
نح الناقص
نط الناقص
س الناقص
سا الناقص
سب الناقص
سج الناقص
سد الناقص
سه الناقص
سو الناقص
سز الناقص
سح الناقص
سط الناقص
ع الناقص
عا الناقص
عب الناقص
عج الناقص
عد الناقص
عه الناقص
عو الناقص
عز الناقص
عح الناقص
عط الناقص
ف الناقص
فا الناقص
فب الناقص
فج الناقص
فد الناقص
فه الناقص
فو الناقص
فز الناقص
فح الناقص
فط الناقص
ص الناقص
صا الناقص
صب الناقص
صج الناقص
صد الناقص
صه الناقص
صو الناقص
صز الناقص
صح الناقص
صط الناقص
ق الناقص
قا الناقص
قب الناقص
قج الناقص
قد الناقص
قه الناقص
قو الناقص
قز الناقص
قح الناقص
قط الناقص
ر الناقص
را الناقص
رب الناقص
رج الناقص
رد الناقص
ره الناقص
رو الناقص
رز الناقص
رح الناقص
رط الناقص
ش الناقص
شا الناقص
شب الناقص
شج الناقص
شد الناقص
شه الناقص
شو الناقص
شز الناقص
شح الناقص
شط الناقص
ت الناقص
تا الناقص
تب الناقص
تج الناقص
تد الناقص
ته الناقص
تو الناقص
تز الناقص
تح الناقص
تط الناقص
ث الناقص
ثا الناقص
ثب الناقص
ثج الناقص
ثد الناقص
ثه الناقص
ثو الناقص
ثز الناقص
ثح الناقص
ثط الناقص
خ الناقص
خا الناقص
خب الناقص
خج الناقص
خد الناقص
خه الناقص
خو الناقص
خز الناقص
خح الناقص
خط الناقص
ذ الناقص
ذا الناقص
ذب الناقص
ذج الناقص
ذد الناقص
ذه الناقص
ذو الناقص
ذز الناقص
ذح الناقص
ذط الناقص
ض الناقص
ضا الناقص
ضب الناقص
ضج الناقص
ضد الناقص
ضه الناقص
ضو الناقص
ضز الناقص
ضح الناقص
ضط الناقص
ظ الناقص
ظا الناقص
ظب الناقص
ظج الناقص
ظد الناقص
ظه الناقص
ظو الناقص
ظز الناقص
ظح الناقص
ظط الناقص
غ الناقص
غا الناقص
غب الناقص
غج الناقص
غد الناقص
غه الناقص
غو الناقص
غز الناقص
غح الناقص
غط الناقص

يتصور في حرف العلة اربعة اوجه لحركات الثلث والسكون وفيها قبلها ايضا
كذلك فاضرب الاربعة في الاربعة حتى تحصل الوسطة عشر وجها اثر الثالثة الساكنة
الرفع ساكن لتعذر اجتماع الساكنين فبقي لك خمسة عشر وجها الاربعة
اذا كان ما قبلها مفتوحا نحو القول والبيع فخوف وطول ولا يعل الاول لان حرف
العلة اذا سكنت جعلت من جنس حركة ما قبلها للتعريك الساكن واستدعاء
ما قبلها نحو ميزان اصله موزان ويوسر اصله ييسر الا اذا انفتح ما قبلها لانقلب
لخفة الفتحة والسكون وعند بعضهم يجوز القلب نحو القال ويعل نحو اعريت اصله
اعريت واو ساكنة تبعا لتغريت ويعل في نحو كينونة مع سكون الواو وانفتاح
ما قبلها لان اصله كوينونة عند الخليل فابدل الواو ياء فاد غمت كما في ميت ثم
خففت فصار كينونة كما خففت في ميت وقيل اصلها كونونة بضم الكاف ثم فتح حتى لا يصير الياء
غير ان التخفيف في كينونة لازم لانه ثقل بخلاف ميت فانه فيه جائز
واوا في نحو الصيرورة والغيوبة والقيلولة ثم جعلت الواو ياء تبعا للياءات
لكثرتها

لكثرتها ومن ثم قيل لا يحمى من الواويات غير الكينونة والديمومة والسيدودة
والهيعوعة قال ابن جني في الثلاثة الاخيرة تسكن حروف العلة للخفة ثم تقلب الفا
لاستدعاء الفتحة وليس عريكة الساكن اذ الساكن في فعل وفي اسم على وزن
فعل ويعل اذا كان حركتهن غير عارضة وتكون فتحة ما قبلها لا في حكم السكون
ولا يكون في معنى الكلمة اضطراب ولا يجتمع فيها الاعلال ولا يلزم ضم حروف العلة
في المضارعة ولا يترك للدلالة على الاصل ومن ثم يعل نحو قال اصله قول ونحو دار
اصله دور لوجود الشرائط المذكورة ويعل مثل دار تبعا لواحده ومثل قيام تبعا لفعله
ومثل سياط تبعا لواو واحده وهي مشابهة بالف دار في كونها ميتة اعني تعل
هذه الاشياء وان لم تكن فعلا ولا اسما على وزن فعل للمتابعة ولا يعل نحو
والخونة وجيء وصوري لخروجهن عن وزن الفعل لعلامة التانيث ونحو عوا
القوم لطرو الحركة ونحو عور واجور لان حركة العين والتاء في حكم السكون

Powered by Google

فی حکم عین اعین او عور و الف تجاور و نحو حیوان حتی یدل حرکته علی اصطراد

معناه والموقان محمول علیه لانه نقیضه و نحو طوی حتی لا یجتمع فیه اعلان

و طویا محمول علیه و ان لم یجتمع فیه اعلان و نحو جیی حتی لا یلزم ضم الیاء فی

المستقبل اعنی اذا قلت حای یحیی مستقبله یحای و نحو القود حتی یدل علی الاصل

الاربعة اذا کان ماقبلها مضموما نحو مُیسر و بُیع و یَعُوا و لن تدعُو تجعل فی الاولی

واوا لضمة ماقبلها و لین عریکة الساکن فصارا موسرا و فی الثانیة تسکن للخفة

ثم تجعل واوا لضمة ماقبلها و لین عریکة الساکن فصارا یوسر و اذا جعلت

حرکة ماقبل حرف العلة من جنسه فصارا حینئذ بیع و تسکن فی الثالثة

للخفة فصار یغزو و لا یعل فی الرابعة لخفة الفتحة و من ثم لا یعل عُیبة

و لومة الاربعة اذا کان ماقبلها مکسورا نحو موزان و داهوة و رضیوا

و رمیین ففی الاولی اجعل یاء لما مر و فی الثانیة تجعل یاء لاستدعاء

قبلها

ماقبلها ولين عريكة الفتحة فصار داعية ولا يعل مثل راض وكل الاسماء
التي ليست مشتقة من الفعل لا يعل لخفتها الا اذا كان على وزن الفعل
فحينئذ يجوز الاعلال فيه وهو ليس على وزن الفعل وفي الثالثة تسكن
للخفة ثم تحذف لاجتماع الساكنين فصار ضوا والرابعة مثلها في
الاعلال الثلثة اذا كان ماقبلها ساكنا نحو يخوف ويبيع يقول تعطى حركاتهن
الى ماقبلهن لضعف حرف العلة وقوة الحرف الصحيح ولكن يجعل في يخوف الفا
فتحة ماقبلها ولين عريكة الساكن العارض بخلاف الخوف فصار يخاف
ويبيع ويقول ولا يعل في نحو اسود وابيعن حتى لا يلتبس بالافعال ونحو جدول
حتى لا يبطل الالحاق ونحو قوم حتى لا يلزم الاعلال في الاعلال ونحو الرمى حتى
لا يلزم الساكن في آخر المعرب ونحو تقويم وتبيان ومقوال ومخياط حتى لا يجتمع
الساكنان بتقدير الاعلال ومخيط منقوص من المخياط فلا يعل تنبها له

فان قيل لم يعل الاقامة مع حصول اجتماع الساكنين اذا اعلّت
كاعلال اخواتها قلنا تبعا لاقام فان قيل لم لا يعل التقويم تبعا لقام
وهو ثلاثي اصيل في الاعلال قلنا ابطل قوله قوم استباع قام وان كان
اصلا في الاعلال لقوة قوم في الاخوة مع التقويم ولا يصلح اقام ان يكون
مقويا لقام لانه ليس مرتبة اصيل ولا يعل مثل ما اوله واعيلت المرءة
واستحود حتى يدل على الاصل تقول في الحاق الضمائر قالا قالوا الى
آخره اصل قال قول فجعل الواو الفا لما مر واصل قلن قولن فقلبت الواو
الفا ثم حذفت لاجتماع الساكنين صار قلن ثم ضم القاف حتى يدل
على الواو ولا يضم خفن لان الاصل في هذا القلب نقل حركة الواو والحذف
لسكونها ولا يمكن هذا في قلن لانه يلزم فتحتا مفتوحة ولا يفرق بينه
وبين جمع المونث في الامر لانهم لا يعتبرون الاشتراك الضمني وهو مشترك

فاعلت ... اى اى شيء اقوله ١٢

بين المعلوم والمجهول ويكتفون بالفرق التقديري كما في بعن ووقع من
غرة الواضح وكما في الاثنين والجماعة من الامر والماضي في تفعل وتفاعل
وتفعلل ولا يفرق بين فعَلَن وفعَلَن نحو طَلَن وقَلَن لانه يعلم من الطويل
ان اصل طَلَن طَوُلَ لان الفعيل يجيء من فعُلَ غالبا كما يعلم الفرق بين
خِفَن وبِعَن من مستقبلهما اعني يعلم من يخاف ان اصل خفن خَوِفَ
لان باب فعَلَ يفعَلُ لا يجيء الا من حروف الحلق ويعلم من يبيع ان اصل
بعن بَيَعَ لان الاجوف لا يجيء من باب فعَلَ يفعَلُ المستقبل يقول الى اخره
اصله يقول واعلاله فَحُذِفَ الواو في يقل لاجتماع الساكنين الامر
قُلْ الى اخره اصله اُقْوُلْ ثم حذف الواو لاجتماع الساكنين ثم حذف الالف
لانعدام الاحتياج اليها وتحذف الواو في قُلِ الحق وان لم يجتمع فيه الساكنان
اي الهمزة الوصل لانه جيء بها لتعذر النطق بالساكن وقد زال بالنقل فاستغنى عن همزة الوصل ١٢
لان الحركة فيه حصلت بالخارجي فيكون في حكم السكون تقديرا بخلاف

الالام ١٢

قولا و قولن لان الحركة فيهما حصلت بالداخلين وهما الف الفاعل ونون التاكيد

وهو بمنزلة الداخل ومن ثم جعلوا معه آخر المضارع مبنيا نحو هل

يفعلن و خذ فالالف في دعنا وان حصل الحركة بالف الفاعل لان التاء

ليست من نفس الكلمة بخلاف اللام في قولا وتقول بنون التاكيد قولن

قولان قولن قولن قولانِ قلنانِ وبالخفيفة قولن قولن قولن الفاعل

قائل الى آخره اصله قاوِل فقلبت الواو الفا لتحركها وفتحة ما قبلها كما

في كساء ولاعتبار الف الفاعل لانها ليست بحاجزة حصينة فاجتمع

الالفان ولا يمكن اسقاط الاول لانه يلتبس بالماضي وكذلك في الثانية

فحركت فصارت همزة ويجيء في البعض بالحذف نحو هاء ولاع والاصل

هائع ولائع ومنه قوله تعالى بنيانه على شفا جرف هارٍ اي هائر ويجيء بالقلب

نحو شاك اصله شاوِك وحاد اصله واحِد ويجوز القلب في كلامهم نحو

القسى اصله قووس فقدم السين فصار قسوو ا نحو عصوو ثم جعل قسيا
لوقوع الواوين في الطرف ثم كسر القاف اتباعا لما بعدها كما في عصى ومنه اتيق
اصله اتوق ثم قدم الواو على النون فصار اوتق ثم جعل الواو ياء على غير
قياس المفعول مقول الى اخره اصله مقوول فاعل كاعلال يقول فصار
مقوول فاجتمع الساكنان فحذف الواو الزائد عند سيبويه لان حذف
الزائد اولى والواو الاصلي عند الاخفش لان الزائد علامة والعلامة
لا تحذف وقال سيبويه في جوابه لا تحذف العلامة اذا لم توجد علامة
اخرى وفيه توجد علامة اخرى وهو المد فيكون وزنه عنده مفعلا
وعند الاخفش مقولا وكذا مبيع يعني اعل اعلال يبيع فصار مبيوعا
بالواو والياء الساكنين فحذف الواو عند سيبويه فصار مبيعا ثم كسر الباء
حتى تسلم الياء وعند الاخفش حذف الياء فاعطى الكسرة لما قبلها كما

على وزن فلوس جمع فلس ١٢

اى ان قلبت الواو ياء

بالياء لئلا توالى ثلثة

طرفا واخرت احداهما

في الاخرى فصار

على بقاء الالف بعد كسر السين

ولما جعل الياء اخر

القاف لما جعل اتباع

السين بعد فصار

في ياء بكسر القاف

السين بعد فصار

العين والصاد ١٢

عين الفعل والثانية

منه للمفعول فعل

فتحة الواو الى القاف

اى الى ذكر الضمير

والمكان او جعلها

الوزن وهو العدل

نظرا الى ذكر الخبر

اعني الضمير راجع

الا العمل وذكر باعتبار

ان التانيث غير حقيقي

التذكير اذ الاقبال علام

وصلاته وفي شرح به ايجوز

التذكير والتانيث ١٢

اى مبيع مثل مقول

فان المحذوف فيه

عند الاخفش عين

الفعل وعند سيبويه

واو المفعول ١٢

التحتانية بنقطتين

عين ويض جمعا بعين

اصل عين ويض

بياء ساكنة قبلها

فتحة فنقلت الى الذي

قبلها ففعل ما فعل

فعل بضم الفاء و

سكون العين ١٢

اى الياء

عين الكلمة فصاعدا

بيوعا ١٢

اى ما قبل الياء

التحتانية بنقطتين

حتى تسلم عن

حذف الياء

١٢

فى بعت فصار مَبْوعًا ثم جعل الواو ياء كما فى ميزان فيكون وزنه مَفْعِلًا عند
سيبويه وعند الاخفش مَفِيلًا للموضع مَقَالٌ اصله مَقْوَلٌ فاعل كما فى قال
وكذلك مبيع اصله مَبْيَعٌ فاعل كما فى بيع واكتفى بالفرق التقديرى من الموضع
وبين اسم المفعول وهو معتبر عندهم كما فى الفلك اذا قلت سكونه كسكون
أُسُدٍ يكون جمعًا كقوله تعالى حتى اذا كنتم فى الفلك وجرين بهم واذا قلت
سكونه كسكون قرب يكون واحدًا نحو قوله تعالى فى الفلك المشحون والمشهور قيل
آخره اصله قُوِلَ فاسكن الواو للخفة فصار قُوْلَ وهو لغة ضعيفة لثقل الضمة
والواو فى كلمة وفى لغة اخرى اعطى كسرة الواو الى ما قبلها فصار قِوْلَ ثم صار
الواو ياء لكسرة ما قبلها وفى لغة يشم حتى يعلم ان اصل ما قبلها مضموم وكذا
بيع واختير وانقيد وقلن وبعن يعنى يجوز فيهن ثلث لغات ولا يجوز الاشمام
فى قيل لانعدام ضمة ما قبل الياء ولا يجوز بالواو ايضا لان جوازالواو

ع الاصل ١٢

ع الموضع ظاهر او كالمضمر مشترك بين المفعول والمصدر اى فيشترك فيهما اشتراكا لفظيا
ع فان يبيعا وبيعا اسم المفعول اصله مبيوع بالياء والمصدر اصله بيع بكسر الباء وتسكين الياء وهما الموضع ايضا ١٢
ع اى اذا حصلت سكونه كسكون اسد فتقديم العين الخ حاصله سكونه كسكون اسد فتقديم العين الخ ١٢
ع اى اذا حصلت سكونه كسكون قرب فتقديم الفاء الخ حاصله سكونه كسكون قرب فتقديم الفاء

لانضمام ماقبل حرف العلة وهو ليس بموجود وسوى في مثل ظلن بين المعلوم
والمجهول اكتفاء بالفرق التقديري واصل يقال يقول مثل خاف الباب
السادس في الناقص يقال له ناقص لنقصانه والاخر ذو الاربعة
لانه يصير على اربعة احرف في الاخبار نحو رميت وهو لا يجيء من باب
فعل يفعل يقول في الحاق الضمائر رمار ميار موا الى اخره اصل رمى
رمي فقلبت الياء الفا كما في قال اصله قول واصل رموا رميوا فقلبت الياء
الفا فاجتمع الساكنان فحذفت الالف وكذلك رضوا الا انه ضم الصاد
فيه بعد الحذف حتى لا يلزم الخروج من الكسرة الى الواو ووصل رمت
رميت فحذف الياء كما في رموا وتحذف في رمتا وان لم يجتمع الساكنان
بعد قلبها الفا اثر كسرا وانفتاح ماقبلها ثم حذفت الالف لاجتماع الساكنين الالف والتاء وعينت الالف للحذف لان التاء
لانه يجتمع الساكنان تقديرا وتمامه مر في قوله ولا يعل رميين
ظاهر التحرك الياء ١٢
كما مر في القول المستقبل يرمي الخ اصله يرمي فاسكن لثقل

ذكر كلمات من الحروف الزوائد ليسهل حفظها

اما اصلي في الحروف الزوائد فغلبت الواو والالف
حروف الاتفاق اي الاجتماع الساكنين فيها كثيرا
الياء في اول الفعل فرق بين المذكر والمؤنث
فرق بين الاصول والزوائد
فرق بين الاصول والزوائد
فرق بين الاصول والزوائد

الضمة ولا يعل في ترميان لان حركته خفيفة اصل يرمون يرميون
فاسكنت الياء ثم حذفت لاجتماع الساكنين وسوى بين الرجال و
النساء في مثل يعفون اكتفاء بالفرق التقديري لان الواو في النساء اصلية و
النون علامة التانيث ومن ثم لا تسقط في قوله تعالى الا ان يعفون واصل ترمين
ترميين فاسكنت الياء ثم حذفت لاجتماع الساكنين وهو مشترك في اللفظ
مع جماعة النساء واذا دخلت الجازم تسقط الياء علامة للجزم نحو
لم يرموا ومن ثم تسقط في حالة الرفع علامة الوقف في قوله تعالى والليل اذا
يسر وتنصب اذا دخلت الناصب نحو لن يرمي ولم ينتصب في مثل لن يخشى لان
الالف لا يحتمل الحركة الا مر ارم الى آخره اصله ارمي فحذفت الياء علامة
للوقف واصل ارموا ارميوا فاسكنت الياء ثم حذفت لاجتماع الساكنين
واصل ارمي ارميي فاسكنت الياء الاصلية ثم حذفت لاجتماع الساكنين

الساكنين وبنون التاكيد ارمينّ ارميانِّ ارمنّ ارمنّ ارميانّ ارميتانّ و
بالخفيفة ارمينْ ارمنْ ارمنْ الفاعل رامٍ الخ اصله رامِيٌ فاسكنت الياء
في حالة الرفع والجر ثم حذفت لاجتماع الساكنين ولا تسكن في حالة النصب
لخفة النصب اصل رامون رامِيون فاسكنت الياء ثم حذفت لاجتماع الساكنين
ثم ضم الميم لاستدعاء الواو واذا اضيفت التثنية الى نفسك راميا في حالة الرفع
ورامي في حالة النصب والجر بادغام علامة النصب والجر في ياء الاضافة
واذا اضفت الجمع فقلت رامي في جميع الاحوال واصله في حالة الرفع رامِيُوْ
فادغم لانه اجتمع الحرفان من جنس واحد في العلة وجعل الواو ياء لا الياء
واو الخفة ولاستدعاء المدغم فيه ثم قلبت ضمة ما قبلها كسرة للموافقة
ولئلا يلزم الخروج من الضمة الى الياء المفعول مرمي الخ اصله مرموي فادغم
كما ادغم في رامي واذا اضفت التثنية الى ياء الاضافة فقلت مرميّ في الرفع

ب ياء المتكلم ١٢

ب ياء المتكلم ١٢

ب ياء المتكلم ١٢

وفي حالة النصب والجر مرميّ باربع يات واذا اضيفت الجمع فقلت مرميّ

باربع يات في كل الاحوال الموضع مرمىً الاصل فيه ان ياتي على وزن مفعل

الا انهم فروا عن توالي الكسرات الآلة مرمىً المجهول رُمي يرمى الخ ولا يُعل رامي

لخفة الفتحة واصل رُمي يرمي فقلبت الياء الفا كما في رمى وحكم غزا يغزو

مثل رمى يرمّي في كل الاحكام الا انهم يبدلون الواو ياء في نحو غزيت تبعًا

ليغزى ان الياء من حروف الابدال وحروفها قولك استجادة يوم صال رَبَطَ

الهمزة ابدلت وجوبًا مطردًا من الالف بعد الالف في نحو صحراء وهمزتها الف

في الاصل كالف سنكرى ثم زيدت قبلها الف المد للصوت ثم جعلت همزة لوقوعها

طرفا بعد الف زائدة ومن ثم لا يجوز جعلها همزة في صحاري يعني لو كانت في

الاصل همزة جاز صحاري بالهمزة في صورة ما كما يجوز في نحو خطية خطيئة

ومن الواو وجوبا مطردا في نحو اصل فرارا عن اجتماع الواوات ونحو قائل كما

عند العطف في نحو جادات فواطع ودواصل

فتح الياء ١٢ كي يغير بالسكون للاستقبال الخ ١٢ يعني كان ياء يرمي صارت

كما ان ياء يرمي كذلك فاذا دخل واو العطف ١٢ لان الفتحة وضعفها كذا ١٢ ليزول ما

الكلمات التي تبدل بعضها من بعض ١٢ ثم حذف الواو ١٢ ثم حذف ١٢ ثم

ياء ١٢ ثم حذف ١٢ ثم حذف ١٢ ثم حذف ١٢ ثم حذف ١٢ ثم حذف ١٢ ثم

ان الفرق في نحو صحراء وصحاري ١٢ ثم حذف ١٢ ثم حذف ١٢ ثم حذف ١٢ ثم

الفاء في المد ١٢ ثم حذف ١٢ ثم حذف ١٢ ثم حذف ١٢ ثم حذف ١٢ ثم

الالف ١٢ ثم حذف ١٢ ثم حذف ١٢ ثم حذف ١٢ ثم حذف ١٢ ثم حذف ١٢ ثم

الالف ١٢ ثم حذف ١٢ ثم حذف ١٢ ثم حذف ١٢ ثم حذف ١٢ ثم حذف ١٢ ثم

كمامر وتحو كساء لوقوع الحركات المختلفة على الواو ومن الياء وجوبا مطردا

اى فيما كانت الواو طرفا وقبلها الف مزيدة ١٢

نحو بائع كمامر وجوازا مطردا عن الواو المضمومة نحو اجوه وادؤر لثقل

اى ابدلت الهمزة من الياء بالطريق الوجوب والكتب ١٢

الضمة على الواو ومن الواو غير المضمومة نحو اشاح واخذ حمل وفخذ

لـه فى اسم الفاعل من الاجوف اليائى الذى على ضيغم ١٢

ومن الياء فى قطع الله ايديه لثقل الحركة على الياء ومن الهاء نحو ماء اصله

اى ابدلت الهمزة من الهاء جوازا ١٢

ماه ومن ثم يجئ جمعه مياه ومن الالف نحو فلك يحت شوق المشتاق

اى من اجل ان الهمزة فى ماء ابدلت من الهاء ١٢

نحو قراة قرء ولا الضالين من العين نحو اباب اصله عباب اجتمع الهاء

بفتح الهمزة بعد الضاد والالف ١٢

فى نحو اباب بحر ضاحك زهوق لاتحاد مخرجهن السين ابدلت من التاء

نحو استخذ اصله اتخذ عند سيبويه لقربها فى الهموسية التاء ابدلت

من الواو نحو تهمة واخت لقرب مخرجهما ومن الياء نحو ثنتان واستوى

حتى لايقع الحركة على الياء ومن السين نحو ست اصله سدس ونحو

عمر بن يربوع شرار النات ومن الصاد نحو لصت لقربهن فى الهموسية ومن الياء

٦٥

لان كلا منهما من حروف اللين ١٢

حروف تشتمل حضضه انما سميت بذه

الحروف تهموسة لاخفاء والصوت بالنفس

اصله اخو فقلبت الواو

فى المؤنث تاء وادغمت الواو

على ان التاء ليست للتانيث

قبل تاء ان التانيث مفتوح وابدلت

حركته هى بالضمة ١٢ منه

شنتان للاثنين ثنت ١٢

من اجيد القوم اذا اصابهم الجدب

اى صيروا

القط اصله من الكتب قلبوا

بالياء المنقلبة عن الواو

الاصل تاء للفرق بينه وبين

القوم فاذا قالوا استوى فى الهموم

١٢ فتبدل السين الاخيرة

تاء فاجتمع الدال والتاء فحول

الدال تاء فاجتمع تاءان فادغمت

احدهما فى الاخرى فصار ستا ١٢

ومن قال اتخذ يجعل الذهاب الذات

قرأت ثنات شاذة وآخرها باء

قائل اشترى السعادة

بدليل لصوص اللص وتلصيص

والاصل لص وتلصيص

اللام وذلك فصح ١٢

نحو الذعالة النون ابدلت من الواو تخوصيغا لقرب النون من حروف العلة

ومن اللام نحو لعن لقربهما في المجهورية الجيم ابدلت من الياء المشددة

نحو ابو علج حتى لا يقع الحركات المختلفة على الياء وعن غير المشددة حمل

على المشددة نحو لاهمّ ان كنت قبلت حجتي فلا يزال شاحج ياتيك بي

الدال ابدلت من التاء نحو فرد واجد معوا القرب مخرجهما الهاء ابدلت

من الهمزة نحو هرقت ومن الالف نحو حيهل له وانه ومن الياء في هذه

امة الله لمناسبتها بحروف العلة في الخفاء ومن ثم لا تمنع الامالة في مثل

لن يضربها وتمنع في اكلت عنبا ومن التاء وجوبا مطردا في نحو طلحة للفرق

بينهما وبين التاء التي في الفعل الياء ابدلت من الالف وجوبا مطردا نحو

مفيتيح ومن الواو وجوبا مطرد الخو ميقات لكسرة ما قبلها ومن الهمزة

جوازا مطرد الخو زيبق ومن احد حرفي التضعيف نحو تقضّي لمامه ومن النون انا

نحو اناسي و ديناراً لقرب الياء من النون و من العين نحو ضفادي لثقل العين
وكسرة ما قبلها و من التاء نحو ايتصلت لان اصله واو و من الياء نحو التعاشي
و من السين نحو الساد و من الثاء نحو الثالي لكسرة ما قبلها الواو ابدلت من
الالف نحو ضوارب لقربهما في العلة و اجتماع الساكنين و من الياء نحو موقن
لضمة ما قبلها و من الهمزة جوازا مطردا نحو لؤم لمام الميم ابدلت من الواو
نحو فو اصله فوه لاتحاد مخرجهما و من اللام نحو قوله صلى الله عليه وسلم
وليس من مبر مصيام في مسفر لقربهما في الجهورية و من النون الساكنة
نحو عمر و من المتحركة في نحو وكفلها المخضب البنام لقربهما في الجهورية و من الباء
ما زلت رائما لاتحاد مخرجهما الصاد ابدلت من السين نحو قوله تعالى واصبغ
عليكم نعمه لقربه مخرجهما الالف ابدلت من اختيهما وجوبا مطردا نحو قال
وباع و من الهمزة جوازا مطردا نحو رأس لمام اللام ابدلت من النون نحو اصيلال

ع ابدلت الياء من العين ١٢ ع اصله ضفدع ١٢ ع اصله ناسي ١٢ ع اصله ديناري ١٢ ع اصله ضفدع ١٢ ع اصله ايتصلت ١٢ ع اصله التعاشي ١٢ ع اصله الساد ١٢ ع اصله الثالي ١٢ ع اصله موقن ١٢ ع اصله لؤم ١٢ ع اصله فوه ١٢ ع اصله مبر ١٢ ع اصله عمر ١٢ ع اصله ما زلت ١٢ ع اصله اصيلال ١٢

اصله ناسي ١٢ اصله ضفدع ١٢ اصله ايتصلت ١٢ اصله التعاشي ١٢ اصله الساد ١٢ اصله الثالي ١٢ اصله موقن ١٢ اصله لؤم ١٢ اصله فوه ١٢ اصله مبر ١٢ اصله عمر ١٢ اصله ما زلت ١٢

ومن الضاد نحو قول الطبع لاتحادهن في المجهورية الزاء أبدلت من السين نحو يزدجر

ومن الصاد نحو قول الحاتم هكذا أفردي الطاء أبدلت من التاء وجوبا مطردا في

الافعال نحو اضطراب وفي فحصط لقربهما والموضع الذي لم يقيد من الصور المذكورة

يكون جائزا غير مطرد الباب السابع في اللفيف يقال له لفيف للف حرف العلة

فيه وهو على ضربين مفروق ومقرون المفروق مثل وقي بقي حكم فائها الحكم

وعد يعد وحكم لامها الحكم رمى يرمي وكذلك حكم اخواتها الا ما فرق فيه

قياقين وبنون التاكيد قين قيان قن قنّ قيانّ قينانّ وبالخفيفة قين

قن قنّ الفاعل واق المفعول موقي للموضع موقى الآلة ميقى المجهول وقي

يوقى والمقرون نحو طوى يطوي الى آخرهما حكمهما الحكم الناقص ولا يعل

عينهما لما مر في باب الاجوف الا مر اطوِ اطويا اطوُوا اطوي اطويا اطوين وبنون

التاكيد اطوَنّ اطويانّ اطوُنّ اطوِنّ اطويانّ اطويناني وبالخفيفة

اطوين اطون اطوِن وتقول من الرمي ارْوِ وارْوِيا ارْوُوا ارْوِي ارْوِيا
ارْوِيْنَ وبنون التاكيد ارْوِيَنَّ ارْوِيانِّ ارْوُونَّ ارْوِينَّ ارْوِيَانِّ ارْوِينانِّ
وبالخفيفة ارْوِيَنْ ارْوُونْ ارْوِينْ واذا اردت ان تعرف احكام نون التاكيد
في الناقص واللفيف فانظر الى حرف العلة ان كانت اصلية تحذفه ترد
لان حذفها للسكون وهو انعدام بدخول النون وتفتح لخفة الفتحة نحو اطوَيَنَّ
واغزوَنَّ وارْوِينَّ كما في اطويا وان كانت ضمير انظر فيما قبلها ان كان
مفتوحا تتركه لطرو حركتها وخفة ما قبلها نحو ارْوُونَّ وارْوِينَّ كما في
قوله تعالى ولا تنسوا الفضل وان كان غير مفتوح تحذف لعدم الخفة
فيما قبلها نحو اطوُنَّ واطونَّ كما في نحو اغزوا القوم ويا امرءة اغزي القوم
الفاعل طاوٍ ولا يعل واوه كما في طوى وتقول من الرمي رَيّان رَيّانان
رواء ريا ريان رواء ايضا ولا تجعل واوها ياء كما في سيا حتى لا يجتمع

الاعلالان قلب الواو التي هي عين ياء وقلب الياء التي هي لام همزة وتقول
بدل البعض من الكل ۱۲
في تثنية المؤنث في حالة النصب والخفض رَبَّيْنِ مثل عطشين واذا
اضفت الى ياء المتكلم قلت رَبِّيَ بخمس ياءات الاولى منقلبة عن
اي الياء الاولى ۱۲
الواو التي هي عين الفعل والثانية لام الفعل والثالثة منقلبة
لـ الياء الثانية ۱۲ لـ الثالثة ۱۲
عن الف التانيث والرابعة علامة النصب والخامسة ياء المتكلم
اي الياء الخامسة ۱۲ لـ الياء ۱۲ المضاف اليه ۱۲
المفعول مَطْوِيٌّ والموضع مَطْوًى والآلة مِطْوًى والمجهول طُوِيَ
يُطْوَى وحكم لام هذه الاشياء كحكم الناقص وحكم عينها كحكم
بعض الافعال والمصدر والموضع والآلة والمفعول ۱۲ هذه الاشياء ۱۲
طوى يطوى في التي اجتمع اعلالان بتقدير اعلالها وفي التي لم يجتمع
اي التابعة ۱۲
فيه اعلالان يكون حكمها كحكم طوى للمتابعة نحو طاوٍ يان

خاتمة الطبع

الحمد لله رب العالمين بماه جون ۱۸۳۸ء مطابق ربيع الاول ۱۲۵۴ھ ہجری مطبع نامی جناب منشی نولکشور صاحب
مقام لکھنؤ میں حسب فرمائش تاجر باوقار میان چراغ الدین صاحب تاجر کتب لاہور طبع ہوئے

لـ ياء المتكلم ۱۲ لـ مفتوحة ما قبلها ۱۲ لـ ايضا ۱۲ لـ مفتوحة ما قبلها ۱۲ لـ ياء المتكلم ۱۲ لـ اضفت تثنية المؤنث ۱۲ لـ قال الفراء ۱۲ لـ ياء المتكلم والواو قبل ۱۲ لـ اذا اضفته الى المتكلم ۱۲ لـ قلت كذا لكان خطا ۱۲ لـ ياء مشددة ۱۲ لـ بعد واو مكسورة ۱۲ لـ اصله مطوى فقلبت ۱۲ لـ الواو والثانية ياء ۱۲ لـ واد غمت في الياء ۱۲ لـ فصار مطوى ۱۲ لـ اي ظرف الزمان ۱۲ لـ من طوى يطوى بفتح اليم والواو مع سكون الطاء وقلب الياء التي لام الكلمة الفا بوجود حركة القلب بالالف وهي حركة الياء وانفتاح ما قبلها ۱۲ لـ بكسر اليم وسكون الطاء بفتح الواو وقلب الياء الف لوجود حركة القلب بالالف وهي حركة الياء وانفتاح ما قبلها ۱۲ لـ في الماضي ۱۲ لـ سكنت ۱۲ لـ في المضارع ۱۲ لـ حذفت في الامر ۱۲ لـ الياء وحذفت ۱۲ لـ لسكنت وصفت ۱۲ لـ بطاء ولكنا نقلبت الياء ۱۲ لـ الفا لتحركها في الاصل وانفتاح ما قبلها ۱۲ لـ طوى ويطوى ۱۲ لـ في الصفة كما في ۱۲ لـ في الكلمة التي ۱۲ لـ هذه الاشياء ۱۲ لـ جميع فيها الاعلالان بتقدير اعلال ۱۲ لـ كلمة طاء ويان ۱۲ لـ تثنية طاء وفاء ۱۲ لـ طوى يطوى ۱۲

مَا شَاءَ اللّٰهُ لَا قُوَّةَ اِلَّا بِاللّٰهِ

بفضل خالق انواع اجناس و مبدع خواص بیرون از قیاس شرح ایساغوجی مقبول علمای فحول

قال القال

باهتمام محمد عبدالرحمن بن حاجی محمد روشن خان مغفور و بمعیت یافته خدمت ادر معظم محمد مصطفی خان بهادر

در مطبع نظامی واقع کانپور مطبوع جدید

۱۲۹۳

بسم الله الرحمن الرحيم

حمد و نعت

الحمد لله الواجب وجوده المتنع نظيره الممكن سواه وغيره الصادر باختياره شره وخيره والصلوة والسلام على رسوله محمد الذي انتشرت بنبوته وامره اما بعد فان كتاب الشيخ الامام قدوة الحكماء الراسخين اثير الدين الابهري طيب الله ثراه وجعل الجنة مثواه المشهور بالسمسية لما كان على بعض الاخوان متعسرا او على بعضهم متيسرا اردت ان اكتب بالتماسهم وراقا لتنزل تعسره وتعم تيسره والله خير المسيرين والموفقين

قال ایساغوجی اللفظ الدال علی تمام ما وضع له بالمطابقة

وعلی جزئه بالتضمن ان کان له جزء وعلی ما یلازمه فی الذهن بالالتزام

کالانسان فانه یدل علی الحیوان الناطق بالمطابقة وعلی احدهما بالتضمن

وعلی قابل العلم وصنعة الکتابة بالالتزام اقول ان کلا منقسمین اصطلاحات

یجب استحضارها علی المبتدی اذا اراد ان یشرع فی شیء من العلوم

منها ایساغوجی وهو لفظ یونانی یراد به الکلیات الخمس وهی الجنس

والنوع والفصل والخاصة والعرض العام وهذه یتوقف

معرفتها علی بیان الدلالات الثلث وهی المطابقة والتضمن

والالتزام واقسام اللفظ والدلالة هی کون الشیء بحالة یلزم من

العلم به العلم بشیء اول هو الدال والثانی هو المدلول فمن

عرفت ان الدلیل هو الذی یلزم من العلم به العلم بشیء

آخر وکذا عرفت ان المدلول هو الذی یلزم من العلم

آخر العلم به والدلالة تنقسم الی اقسام ثلثة طبعیة وعقلیة

الدلالات الثلث

وقوله الدال علی تمام ما وضع له بالمطابقة اعلم ان الدلالة ان کانت بالوضع فهی الوضعیة وان کانت بالطبع فهی الطبعیة وان کانت بالعقل فهی العقلیة والوضع جعل اللفظ بازاء المعنی بحیث یتبادر عند اطلاقه ذلک المعنی والطبع کون اللفظ بحیث یلزم من العلم بمعناه العلم بمعنی آخر والعقل کون اللفظ بحیث یلزم من العلم بمعناه العلم بمعنی آخر بواسطة العلم بالوضع او الطبع او العقل

وقوله علی تمام ما وضع له بالمطابقة اعلم ان الدلالة الوضعیة ان کانت علی تمام ما وضع له فهی المطابقة وان کانت علی جزء ما وضع له فهی التضمن وان کانت علی ما یلازم ما وضع له فهی الالتزام

وقوله وعلی ما یلازمه فی الذهن بالالتزام اعلم ان الملازمة بین الشیئین ان کانت فی الذهن فقط بان یکون تصور احدهما مستلزما لتصور الآخر فی الذهن وان لم یکن کذلک فی الخارج کالعمی والبصر فانهما متلازمان فی الذهن لان تصور احدهما یستلزم تصور الآخر فی الذهن وان لم یکونا متلازمین فی الخارج لان العمی عدم البصر عما من شانه البصر وقد یوجد العمی بدون البصر کما فی الجدار فانه لیس من شانه البصر فلا یوصف بالعمی فضلا عن البصر وقد یوجد البصر بدون العمی کما فی الانسان فانه من شانه البصر فیوصف بالعمی تارة وبالبصر اخری وان کانت فی الخارج ایضا کالانسان والضاحک فانهما متلازمان فی الخارج ایضا لان الانسان لا یوجد فی الخارج الا ضاحکا وان کانا متغایرین فی الذهن لان تصور احدهما لا یستلزم تصور الآخر فی الذهن

وقوله وعلی قابل العلم وصنعة الکتابة بالالتزام اعلم ان قابل العلم هو الذی یتهیأ ان یعلم شیئا ما وان لم یعلم بالفعل وصنعة الکتابة هی الملکة الحاصلة بالممارسة التی یقتدر بها علی الکتابة بسهولة وقد یطلق الصنعة علی الحرفة ایضا

وقوله ان کلا منقسمین اصطلاحات اعلم ان الکلیات الخمس منقسمة الی الذاتیات والعرضیات والذاتیات منقسمة الی المقومات والمحمولات والمقومات منقسمة الی الجنس والفصل والمحمولات منقسمة الی النوع والخاصة والعرضیات منقسمة الی العرض العام والعرض الخاص والدلالات الثلث منقسمة الی المطابقة والتضمن والالتزام والمطابقة منقسمة الی الوضعیة والطبعیة والعقلیة والتضمن والالتزام منقسمان الی الوضعیة والعقلیة فقط والالفاظ منقسمة الی المفرد والمرکب والمرکب منقسم الی التام والناقص والتام منقسم الی الخبر والانشاء والخبر منقسم الی الصادق والکاذب والانشاء منقسم الی الامر والنهی والاستفهام والتمنی والنداء والعرض العام منقسم الی المفارق واللازم والعرض الخاص منقسم الی الشامل والمساوی والاعم من وجه والاخص من وجه والاخص مطلقا

وقوله اصطلاحات اعلم ان الاصطلاح اتفاق طائفة علی وضع اللفظ بازاء المعنی والاصطلاح الخاص اتفاق طائفة خاصة علی وضع اللفظ بازاء المعنی والاصطلاح العام اتفاق طائفة عامة علی وضع اللفظ بازاء المعنی

وقوله یجب استحضارها علی المبتدی اذا اراد ان یشرع فی شیء من العلوم اعلم ان المبتدی هو الذی لم یشرع فی شیء من العلوم بعد والمتوسط هو الذی شرع فی بعض العلوم والمنتهی هو الذی شرع فی اکثر العلوم والاستحضار هو ان یکون بحیث یتذکر بادنی تامل

وقوله ایساغوجی اعلم ان ایساغوجی لفظ یونانی ومعناه بالعربیة المدخل والمراد به ههنا المدخل الی علم المنطق

وقوله وهو لفظ یونانی اعلم ان الالفاظ المستعملة فی العلوم منها ما هو یونانی ومنها ما هو عربی ومنها ما هو فارسی ومنها ما هو سریانی ومنها ما هو عبرانی

وقوله یراد به الکلیات الخمس اعلم ان الکلیات الخمس هی الکلیات المحمولات الخمس وهی الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض العام

وقوله وهذه یتوقف معرفتها علی بیان الدلالات الثلث اعلم ان الدلالات الثلث هی المطابقة والتضمن والالتزام

وقوله واقسام اللفظ والدلالة هی کون الشیء بحالة یلزم من العلم به العلم بشیء اول هو الدال والثانی هو المدلول فمن عرفت ان الدلیل هو الذی یلزم من العلم به العلم بشیء آخر وکذا عرفت ان المدلول هو الذی یلزم من العلم آخر العلم به والدلالة تنقسم الی اقسام ثلثة طبعیة وعقلیة

وقوله واقسام اللفظ والدلالة هی کون الشیء بحالة یلزم من العلم به العلم بشیء اعلم ان اللفظ ان کان مرکبا فهو ینقسم الی التام والناقص والتام الی الخبر والانشاء والخبر الی الصادق والکاذب والانشاء الی الامر والنهی والاستفهام والتمنی والنداء وان کان مفردا فهو ینقسم الی الکلی والجزئی والکلی الی الذاتی والعرضی والذاتی الی المقوم والمحمول والمقوم الی الجنس والفصل والمحمول الی النوع والخاصة والعرضی الی العرض العام والعرض الخاص والدلالة ینقسم الی المطابقة والتضمن والالتزام والمطابقة الی الوضعیة والطبعیة والعقلیة والتضمن والالتزام الی العقلیة فقط

وقوله وعلی ما یلازمه فی الذهن بالالتزام اعلم ان الملازمة بین الشیئین ان کانت فی الذهن فقط بان یکون تصور احدهما مستلزما لتصور الآخر فی الذهن وان لم یکن کذلک فی الخارج کالعمی والبصر فانهما متلازمان فی الذهن لان تصور احدهما یستلزم تصور الآخر فی الذهن وان لم یکونا متلازمین فی الخارج لان العمی عدم البصر عما من شانه البصر وقد یوجد العمی بدون البصر کما فی الجدار فانه لیس من شانه البصر فلا یوصف بالعمی فضلا عن البصر وقد یوجد البصر بدون العمی کما فی الانسان فانه من شانه البصر فیوصف بالعمی تارة وبالبصر اخری وان کانت فی الخارج ایضا کالانسان والضاحک فانهما متلازمان فی الخارج ایضا لان الانسان لا یوجد فی الخارج الا ضاحکا وان کانا متغایرین فی الذهن لان تصور احدهما لا یستلزم تصور الآخر فی الذهن

وقوله وعلی قابل العلم وصنعة الکتابة بالالتزام اعلم ان قابل العلم هو الذی یتهیأ ان یعلم شیئا ما وان لم یعلم بالفعل وصنعة الکتابة هی الملکة الحاصلة بالممارسة التی یقتدر بها علی الکتابة بسهولة وقد یطلق الصنعة علی الحرفة ایضا

وقوله ان کلا منقسمین اصطلاحات اعلم ان الکلیات الخمس منقسمة الی الذاتیات والعرضیات والذاتیات منقسمة الی المقومات والمحمولات والمقومات منقسمة الی الجنس والفصل والمحمولات منقسمة الی النوع والخاصة والعرضیات منقسمة الی العرض العام والعرض الخاص والدلالات الثلث منقسمة الی المطابقة والتضمن والالتزام والمطابقة منقسمة الی الوضعیة والطبعیة والعقلیة والتضمن والالتزام منقسمان الی الوضعیة والعقلیة فقط والالفاظ منقسمة الی المفرد والمرکب والمرکب منقسم الی التام والناقص والتام منقسم الی الخبر والانشاء والخبر منقسم الی الصادق والکاذب والانشاء منقسم الی الامر والنهی والاستفهام والتمنی والنداء والعرض العام منقسم الی المفارق واللازم والعرض الخاص منقسم الی الشامل والمساوی والاعم من وجه والاخص من وجه والاخص مطلقا

وقوله اصطلاحات اعلم ان الاصطلاح اتفاق طائفة علی وضع اللفظ بازاء المعنی والاصطلاح الخاص اتفاق طائفة خاصة علی وضع اللفظ بازاء المعنی والاصطلاح العام اتفاق طائفة عامة علی وضع اللفظ بازاء المعنی

وقوله یجب استحضارها علی المبتدی اذا اراد ان یشرع فی شیء من العلوم اعلم ان المبتدی هو الذی لم یشرع فی شیء من العلوم بعد والمتوسط هو الذی شرع فی بعض العلوم والمنتهی هو الذی شرع فی اکثر العلوم والاستحضار هو ان یکون بحیث یتذکر بادنی تامل

وقوله ایساغوجی اعلم ان ایساغوجی لفظ یونانی ومعناه بالعربیة المدخل والمراد به ههنا المدخل الی علم المنطق

وقوله وهو لفظ یونانی اعلم ان الالفاظ المستعملة فی العلوم منها ما هو یونانی ومنها ما هو عربی ومنها ما هو فارسی ومنها ما هو سریانی ومنها ما هو عبرانی

وقوله یراد به الکلیات الخمس اعلم ان الکلیات الخمس هی الکلیات المحمولات الخمس وهی الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض العام

وقوله وهذه یتوقف معرفتها علی بیان الدلالات الثلث اعلم ان الدلالات الثلث هی المطابقة والتضمن والالتزام

وقوله واقسام اللفظ والدلالة هی کون الشیء بحالة یلزم من العلم به العلم بشیء اول هو الدال والثانی هو المدلول فمن عرفت ان الدلیل هو الذی یلزم من العلم به العلم بشیء آخر وکذا عرفت ان المدلول هو الذی یلزم من العلم آخر العلم به والدلالة تنقسم الی اقسام ثلثة طبعیة وعقلیة

وقوله واقسام اللفظ والدلالة هی کون الشیء بحالة یلزم من العلم به العلم بشیء اعلم ان اللفظ ان کان مرکبا فهو ینقسم الی التام والناقص والتام الی الخبر والانشاء والخبر الی الصادق والکاذب والانشاء الی الامر والنهی والاستفهام والتمنی والنداء وان کان مفردا فهو ینقسم الی الکلی والجزئی والکلی الی الذاتی والعرضی والذاتی الی المقوم والمحمول والمقوم الی الجنس والفصل والمحمول الی النوع والخاصة والعرضی الی العرض العام والعرض الخاص والدلالة ینقسم الی المطابقة والتضمن والالتزام والمطابقة الی الوضعیة والطبعیة والعقلیة والتضمن والالتزام الی العقلیة فقط

الدلالات الثلث

ووضعية قالدلالة الطبعية ان تكون بحسب اقتضاء للطبع

كدلالة اُح على وجع الصدر فان طبع اللافظ

يقتضي التلفظ به عند عروض الوجع والدلالة العقلية

ان تكون بحسب اقتضاء العقل كدلالة لفظ ديز على المسموع

من وراء الجدار على وجود اللافظ والمراد من الدلالة ههنا

الدلالة اللفظية الوضعية التي تكون بحسب وضع اللفظ

الدال على المعنى وهي ثلثة اقسام لان اللفظ الدال

على المعنى لا يخلون ان يدل على تمام ما وضع له او يدل على جزء

ما وضع له او يدل على ما يلازمه في الذهن فان كان الاول

فالدلالة دلالة بالمطابقة وان كان الثاني فالدلالة دلالة بالتضمن

وان كان الثالث فالدلالة دلالة بالالتزام مثال

الدلالة بالمطابقة كالانسان فانه يدل على الحيوان

الناطق بالمطابقة لكونه تمام ما وضع له الانسان

وانما سميت هذه الدلالة مطابقة لان اللفظ موافق
لتمام ما وضع له وذلك ماخوذ من قولهم طابق
النعل بالنعل اذا توافقتا ومثال الدلالة بالتضمن كالانسان
اذا دل على احدهما اعني على الحيوان او على
الناطق وانما سميت هذه الدلالة تضمنا لانه يدل
على الجزء الذي في ضمنه ومثال الدلالة بالالتزام
كالانسان اذا دل على قابل العلم وصنعة الكتابة
وانما سميت هذه الدلالة بالالتزام لان اللفظ لا يدل
على كل امر خارج عنه بل يدل على الخارج اللازم له في
الذهن وانما قيد قوله على ما يلازمه بقوله في الذهن لان الملازمة
الخارجية لو جعلت شرطا لم تحقق دلالة الالتزام بدونها
لامتناع تحقق الملزوم بدون تحقق الشرط واللازم باطل
فكذا الملزوم لان العدم كالعمى يدل على الملكة كالبصر

Bibliotheca Alexandrina

التزاما لان العمى عدم البصر عما من شانه ان يكون بصيرا مع ان بينهما معاندة في الخارج لا يقال هذه الدلالة تضمنية لانا نقول العمى عبارة عن عدم مضاف الى البصر فيكون البصر خارجا عنه فيمتنع ان يكون دلالة تضمنية

قال ثم اللفظ اما مفرد وهو الذي لا يراد بالجزء منه دلالة على جزء معناه كالانسان واما مؤلف وهو الذي لا يكون كذلك كرامي الحجارة اقول لما فرغ عن بيان الدلالات الثلث شرع في تقسيم اللفظ فنقول اللفظ ينقسم الى قسمين مفرد ومؤلف لانه اما ان لا يراد بالجزء منه اي من اللفظ الدلالة على جزء معناه كالانسان فانه لفظ لا يراد بالجزء منه دلالة على جزء معناه او يراد ذلك كقولك رامي الحجارة فانه لفظ يدل جزؤه على جزء معناه لان الرامي يدل على ذات

المفرد والمركب

على ذات من له الرمي والحجارة يدل على جسم معين
فان كان الاول فهو مفرد وان كان الثاني فهو مؤلف
وقوله لا يراد بالجزء منه دلالة على جزء معناه صادق على اربعة
اقسام الاول ان لا يكون له جزء اصلا نحو في علما والثاني
ان يكون له جزء ولا معنى له نحو زيد علما والثالث ان يكون
له جزء ذو معنى لكن لا يدل عليه نحو عبد الله علما لان معناه
شخص معين والرابع ان يكون له جزء ذو معنى دال عليه لكن
لا يكون دلالته مرادا نحو الحيوان الناطق علما لان مفهوم
الماهية الانسانية مع التشخص قال والمفرد اما كلي وهو الذي
لا يمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيه كالانسان واما جزئي
وهو الذي يمنع نفس تصور مفهومه عن ذلك كزيد اقول المفرد
ينقسم الى كلي وجزئي لانه اما ان يكون نفس تصور مفهومه اي
من حيث انه متصور مانعا من وقوع الشركة فيه اي من الاشتراك

الدلالات الثلث

بين كثيرين او لا يكون فان منع نفس تصور مفهومه عن اشتراكه
بين كثيرين فهو جزئي كزيد علما فانه اذا تصور مفهومه يمتنع عند
العقل صدقه على كثيرين وان لم يمنع نفس تصور مفهومه
عن اشتراكه بين كثيرين فهو كلي كالانسان فان مفهومه
عند العقل لم يمتنع عن صدقه على كثيرين وانما قيد
بنفس تصور مفهومه لان الكلي والجزئي من الكليات
ما يمنع الاشتراك بين امور متعددة بالنظر الى الخارج كواجب
الوجود فان الدليل الخارجي يقطع عرق الشركة عنه لكن
عند العقل لم يمنع عن صدقه على كثيرين والا لم
يفتقر الى دليل اثبات الوحدانية **قال** والكلي اما
ذاتي وهو الذي يدخل تحت حقيقة جزئياته كالحيوان بالنسبة
الى الانسان والفرس واما عرضي وهو الذي بخلافه كالضاحك
بالنسبة الى الانسان **اقول** الكلي ينقسم الى ذاتي وعرضي لانه

الكلي والجزئي

اما ان يكون داخلا في تحت حقيقة جزئياته او لا يكون فان
كان داخلا في تحت حقيقة جزئياته فهو ذاتي كالحيوان
بالنسبة الى الانسان فانه تمام حقيقة زيد وعمرو وبكر و
الحيوان داخل فيه لكونه مركبا من الحيوان والناطق
وكذا بالنسبة الى الفرس وان لم يكن داخلا في حقيقة
جزئياته بل كان خارجا عن تلك الحقيقة فهو عرضي
كالضاحك بالنسبة الى الانسان فانه عرضي لم يدخل
في حقيقة زيد وعمرو وبكر بل لازم لهم من الانسان لما مر
من انه مركب من الحيوان والناطق فقط فتعين
انه خارج عنه وعلى هذا لا يكون نفس الماهية ذاتية
بل تكون من العرضيات لانها تخالف الذاتي
بذلك التفسير وكل ما يخالفه فهو عرضي وقد يقال الذاتي
ما ليس بعرضي اي ليس بخارج فح تكون نفس الماهية ذاتية

لا يقال ان الذاتي هو المنتسب الى الذات فلا يجوز ان
يكون الماهية ذاتية والا لزم انتساب الشيء الى نفسه و
هو محال لانا نقول هذه التسمية اى تسمية الماهية ذاتية
ليست بلغوية حتى يلزم ذلك المحذور بل انما هي اصطلاحية
فلا يرد ذلك قال والذاتي اما مقول في جواب ما هو بحسب
الشركة المحضة كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس
وهو الجنس ويرسم بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين
بالحقائق في جواب ما هو قولا ذاتيا واما مقول في جواب ما
هو بحسب الشركة والخصوصية معا كالانسان بالنسبة الى
عمرو وزيد وهو النوع ويرسم بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعدد
دون الحقيقة في جواب ما هو واما غير مقول في جواب ما هو بل
هو مقول في جواب اى شيء هو في ذاته وهو الذي يميز الشيء عما يشاركه
في الجنس كالناطق بالنسبة الى الانسان وهو الفصل ويرسم

التصورات

بانه کلی یقال علی الشیٔ فی جواب ای شیٔ ہو فی ذاتہ

اقول ہذا شروع فی بیان الکلیات الخمس **اعلم** ان

الذاتی اما جنس او نوع او فصل لانہ ان کان مقولا فی جواب ما

ہو بحسب الشرکۃ المحضۃ ای لا بالخصوصیۃ اصلا فہو الجنس

کالحیوان بالنسبۃ الی الانسان و الفرس فانہ اذا سئل

عن الانسان و الفرس بما ہما کان الجواب حیوانا عنہما لانہ

تمام ماہیۃ مشترکۃ بینہما و ان سئل عن کل واحد من الانسان

و الفرس بالانفراد لم یصح ان یقع جوابا عن کل واحد منہما

لانہ لیس تمام ماہیۃ کل واحد منہما لانک اذا افردت الانسان

بالسوال فتقول الانسان ما ہو فجوابہ حیوان ناطق لکونہ تمام ماہیتہ

وکذا اذا افردت الفرس بالسوال فجوابہ الحیوان الصاہل لکونہ تمام ماہیتہ

ویسمی الجنس بانہ کلی مقول علی کثیرین مختلفین بالحقائق فی جواب ما ہو قولا

ذاتیا قولہ کلی زاد لاخراج الطبائع تحتہ وقولہ مقول جنس تتناول الجزئیات والکلیات الخمس

الکلیات الخمس

قولہ الظاہر الصحیح الخمسۃ

قولہ ای الصفۃ

قولہ ای المحمول

قولہ الحیوان الذی ہو الجنس

قولہ ای ہیئۃ ہی

قولہ فائدۃ

وقوله على كثيرين يخرج الجزئيات كلها لما مر من ان الجزئي انما يقال
على واحد وقوله مختلفين بالحقائق يخرج النوع لكونه مقولا على كثيرين
متفقين بالحقائق وقوله في جواب ما هو يخرج الكليات الباقية
اعني الفصل والخاصة والعرض العام وان كان الاخير
مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا فهو
النوع كالانسان بالنسبة الى افراده اعني زيدا وعمرا وبكرا
وغير ذلك لانه اذا سئل عن زيد وعمرو وبكر وغيرهم بما هم
كان الجواب انسانا لانه تمام ماهيتهم المشتركة فيما بينهم
واذا سئل عن زيد فقط كان الجواب الانسان ايضا
لانه تمام ماهيته المختصة به فتعين انه اعني النوع ما يكون
مقولا في جواب ما هو بحسب الشركة والخصوصية معا
ويرسم بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعدد في
الحقيقة في جواب ما هو فقوله كلي زائد كما مر وقوله مقول جنس

شامل للکلی والکزئی وقوله علی کثیرین یخرج الجزئی
وقوله مختلفین بالعدد دون الحقیقة یخرج الجنس لان
النوع انما هو مقول علی کثیرین متفقین بالحقیقة ومختلفین
بالعدد ای بعوارض وتشخصات بخلاف الجنس فانه
مقول علی کثیرین مختلفین بالحقائق والعدد انما قال
مختلفین بالعدد لکون افراده مختلفة بالعوارض والتشخصات
وقوله فی جواب ما هو یخرج الثلثة الباقیة المذکورة وان
کان الذاتی غیر مقول فی جواب ما هو بل هو مقول فی
جواب ای شیء هو فی ذاته وهو اعنی المقول فی جواب
ای شیء هو فی ذاته الذی یمیز الشیء عما یشارکه فی الجنس کالناطق
بالنسبة الی الانسان فهو الفصل ولو قال فی التعریف
او فی الوجود ایضا لکان اشمل کیف یدخل فصول الماهیة
المرکبة من امرین متساویین من امور متساویات اللهم الا ان

شرح الشمسیة للقطب الرازی، ص ۱۲، س ۱۰ — ۱۳، س ۱۰

النوع والفصل

التصور ا

يقال اكتفى بالجنس بناءً على بطلان تركيب الماهية عن
امرين متساويين او امور متساويات ولقائل ان يقول
فعلى هذا كان اللازم عليه ان لا يذكر الجنس في تعريف
الفصل لانه حينئذ لا طائل تحت ذكر الجنس في تعريف
الفصل اصلا لانه لا يفيد شيأ من الشمول والاحتراز فكان
ذكره لغوا قلنا ذكر الجنس ههنا ليدل على المقصود بالمطابقة
ولذلك اورد لفظ الجنس في التعريف وذلك اعني ما يميز
الشئ عما يشاركه في الجنس كالناطق بالنسبة الى الانسان فانه
يميز الانسان عما يشاركه في الجنس اعني الحيوان كالفرس
والبغل والبقر وغيرها لانه اذا سئل عن الانسان باي شئ
هو في ذاته كان الجواب انه ناطق لان السؤال باي شئ
هو في ذاته انما يطلب به ما يميز الشئ عن غيره وكل ما يميز
الشئ عن غيره يصلح للجواب فالناطق يميز الانسان

به عن غيره فيصلح ان يكون جوابا وبهذا يسلم الفصل بانه كلي
يقال على الشئ في جواب اى شئ هو في ذاته قوله كلي مشترك
وقوله يقال على الشئ جنس شامل للكليات الخمس وقوله في جواب
اى شئ هو يخرج النوع والجنس والعرض العام اما الجنس و
النوع فهو ظاهر لانهما مقولان في جواب ما هو لا في جواب اى
شئ واما العرض العام فلا يقال في الجواب اصلا وقوله هو
في ذاته اى في جوهره يخرج الخاصة لانها وان كانت تميز الشئ لكن
لا في جوهره وذاته بل في عرضه **قال** واما العرضي فاما ان يمتنع
انفكاكه عن الماهية وهو العرض اللازم او لا يمتنع انفكاكه وهو
العرض المفارق وكل واحد منهما اما ان تختص بحقيقة واحدة وهو
الخاصة كالضاحك بالقوة او الفعل للانسان وتريسم بانها كلية
تقال على ما تحت حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا واما ان يعم حقائق
فوق واحدة وهو العرض العام كالمتنفس بالقوة او الفعل للانسان

الكليات الخمس

قوله

وغيره وترسم بانه كلي يقال على ما تحت حقائق مختلفة قولا عرضيا

اقول العرضي اما لازم او مفارق لانه اما ان لا يمتنع انفكاكه

عن الماهية او لا يمتنع انفكاكه منها والاول هو العرض اللازم كالكتابة

بالقوة بالنسبة الى الانسان والثاني هو العرض المفارق كالكتابة

بالفعل بالنسبة الى الانسان وكل واحد منهما اما خاصة او عرض

عام لانه ان اختص بحقيقة واحدة فقط فهو الخاصة كالضاحك

بالقوة او بالفعل بالنسبة الى الانسان فان الضاحك بالقوة

عرض لازم له لانه لا ينفك عن ماهية الانسان مختص بحقيقة واحدة

وهي ماهية الانسان والضاحك بالفعل عرض مفارق لانه ينفك

عن ماهية الانسان مختص بها وترسم اي الخاصة بانها كلية تقال

على ما تحت حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا قوله كلية مستدرك كما مر غير مرة

وقوله تقال على ما تحت حقيقة واحدة جنس شامل للكليات الخمس وقوله فقط مخرج

الجنس والعرض العام لكونهما مقولين على ما تحت حقائق مختلفة فقوله قولا عرضيا

التصورات

يُخرِجُ النوعَ والفصلَ لانهما مقولان على ما تحتَ حقيقةٍ واحدةٍ
قولاً ذاتياً لا عرضياً وان لم يختصّ كلَّ واحدٍ من اللازم و
المفارق بحقيقةٍ واحدةٍ بل يعمّ حقائقَ فوقَ واحدةٍ فهو العرض
العامّ كالمتنفّس بالقوة والفعل للانسان وغيره من
الحيوانات فان المتنفّس بالقوة عرض لازم غير منفكّ
عن ماهيّة الانسان وغيره من الحيوانات غير مختصّ بحقيقةٍ
واحدةٍ والمتنفّس بالفعل عرض مفارق ينفكّ عن ماهيتها
غير مختصّ بماهيةٍ واحدةٍ ويرسم العرض العامّ
بانه كلّي يقال على ما تحتَ حقائقَ مختلفةٍ قولاً عرضياً
قوله كلّي زائد كما مرّ وقوله يقال جنس شامل للكليات
وقوله على ما تحتَ حقائقَ مختلفةٍ يُخرِجُ النوعَ والفصلَ
والخاصّة لانها لا تقال الا على ما تحتَ حقيقةٍ واحدةٍ
وقوله قولاً عرضياً يُخرِجُ الجنسَ لانه قولٌ ذاتيٌ لا عرضيٌ

الكليات الخمس

التصورات

وكون هذه التعريفات للكليات رسوما بناء على امكان
ان يكون لها ماهيات وراء تلك المفهومات التي ذكرناها
ملزومات متساوية لها الا ان المناسب ههنا ذكر التعريف
الذي هو اعم لان عدم العلم بانها حدود لا يوجب العلم
بانها رسوم قال القول الشارح الحد قول دال على ماهية
الشيء وهو الذي يتركب عن جنس الشيء وفصله القريبين كالحيوان
الناطق بالنسبة الى الانسان وهو الحد التام والحد الناقص
وهو الذي يتركب عن جنس بعيد وفصله القريب كالجسم
الناطق بالنسبة الى الانسان والرسم التام وهو الذي يتركب
عن جنس الشيء القريب وخاصته اللازمة كالحيوان الضاحك
في تعريف الانسان والرسم الناقص وهو الذي يتركب عن
عرضيات تختص جملتها بحقيقة واحدة كقولنا في تعريف الانسان
انه ماش على قدمية عريض الاظفار بادي البشرة مستقيم القامة

ضحاک بالطبع اقول العلم علی نوعین احدهما القول
الشارح والآخر الحجة لانه ان کان تصورا مع عدم اعتبار الحکم
فیه موصلا الی المطلوب التصوری فهو القول الشارح وان
کان تصورا مع اعتبار الحکم فیه موصلا الی المطلوب التصدیقی
فهو الحجة واذا عرفت هذا فقول من تلک الاصطلاحات المنطقیة
المذکورة القول الشارح وهو التعریف اعم من ان یکون حدا
او رسما والحد قول دال علی ماهیة الشیء فقوله قول ادخل جنس شامل
للحد والرسم وقول علی ماهیة الشیء یخرج الرسم کما سیبینه وهذا هو
تعریف الحد وقیل لم یحتج تعریفه لئلا یلزم التسلسل قلنا لا نسلم
لزوم التسلسل لان حد الحد نفس الحد کما ان وجود الوجود
نفس الوجود والحد ینقسم الی قسمین تام وناقص والحد التام
هو الذی یترکب من جنس الشیء وفصله القریبین کالحیوان الناطق
بالنسبة الی الانسان فانک اذا قلت ما الانسان فیقال الحیوان الناطق

القول الشارح

التصورات

ومثل هذا هو الحد التام اما كونه حدا فلان الحد في اللغة المنع
وهذا لكونه مشتملا على الذاتيات مانع عن دخول الغير فيه واما كونه تاما
فلكون الذاتيات مذكورة بتمامها فيه والحد الناقص هو الذي
يتركب من الجنس البعيد وفصله القريب كالجسم الناطق بالنسبة
الى الانسان فانه اذا سئل عن الانسان بما هو واجيب بانه
جسم ناطق كان الحد ناقصا اما كونه حدا فلما مر واما كونه ناقصا فلعدم
ذكر بعض الذاتيات فيه والرسم ايضا ينقسم الى قسمين تام وناقص
اما الرسم التام فهو الذي يتركب من جنس الشيء القريب والخاصة
اللازمة له كالحيوان الضاحك في تعريف الانسان اما كونه رسما
فلان رسم الدار اثرها ولما كان هذا التعريف بالخاصة اللازمة
التي هي من اثر الشيء كان تعريفا بالاثر واما كونه تاما فلتحقق المشابهة
بينه وبين الحد التام من جهة انه وضع فيه الجنس القريب وقيد ما
يختص بالشيء واما الرسم الناقص فهو الذي يتركب من الاعراض التي تختص

الانسان على تحاكوا الان الناطق الربيع

ان كان معناه شيء الناطق كان ما يعم الناطق وغيره لان ١٢

لان الشيخ عارضه ١٢ كوني

بعبارة اخرى ١٢ مولوي انور علي مغفلا

بالاولوية ١٢ منه لا يحتاج اليه بان يجب

الركب من الجنس القريب على

المغايرة والاضافة اشارة

التركيب والخاصة اعم تام والثاني ليس

الحد التام صعب ورشة

العرف بالاكون

ويكون معتبرا

ان في كون الركب

من الاعراض الخ

القبيل اذ اوكانه الخ

من الجنس البعيد

والخاصة معتبرا في

وهما اقتصرت جوابه

موجبة ١٢ منه

جملتها لا كل واحد منها بحقيقة واحدة كقولنا في تعريف الانسان
انه ماش على قامته عريض الاظفار بادي البشرة مستقيم القامة
ضحاك بالطبع فان جملة هذه الامور العرضية مختصة بالانسان
لا غير بخلاف كل واحد منها لوجود بعض منها في غيره ايضا اما كونه
رسما فلما مر من ان الخاصة اللازمة من آثار الشيء فيكون تعريفا بالاثر
الذي هو الرسم واما كونه ناقصا فلعدم ذكر بعض اجزاء الرسم
التام فيه حتى تحقق المشابهة بينه وبين الحد الناقص كتحققها بين
الرسم التام والحد التام قال القضايا القضية قول
يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب فيه
وهي حملية كقولنا زيد كاتب واتاشرطية
متصلة كقولنا ان كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود واتاشرطية منفصلة كقولنا
العدد اتا ان يكون زوجا او فردا

القول الشارح

قال القضية قول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب فيه
اعلم ان القضية في اللغة هي الحكم واصطلاحا هي القول الذي
يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب فيه لذاته
وهذا تعريف للقضية بالاعم لان القول اعم من القضية
ومن غيرها من الانشاء والتعريف بالاعم جائز
وقولنا لذاته احتراز عن القول الذي يصح ان يقال لقائله
انه صادق فيه او كاذب فيه لا لذاته بل لامر خارج
كقولنا زيد كاتب في قولنا زيد كاتب ليس بقضية
لانه يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب فيه
لا لذاته بل لامر خارج وهو ان زيدا كاتب في الواقع
او ليس بكاتب فيه وقولنا لذاته ليس احترازا عن
شيء فلا فائدة في ذكره

التصديقات

اقول لما فرغ المصنف عن القول الشارح شرع في الحجة وهي القضايا المركبة الموصلة الى المطلوب التصديقي والقضية قول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب فيه وهو الذي يسميه بعضهم خبرا والقول هو المركب سواء كان لفظا مركبا كما في القضية الملفوظة او مفهوما عقليا مركبا كما في القضية المعقولة وهو اي القول جنس يتناول الاقوال التامة والناقصة والانشائية وقوله يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب فيه فصل يخرج به عن الاقوال الناقصة والانشاءات من الامر والنهي و الاستفهام وغيرها وهي اي القضية تنقسم الى قسمين احدهما حملية والآخر شرطية فان المحكوم عليه وبه في القضية ان كانا مفردين فالقضية حملية كقولنا زيد كاتب والا فشرطية وفيه نظر لان المحكوم عليه وبه لا يلزم ان يكونا مفردين في الحملية بل قد يكون احدهما

جملة نحو زيد ابوه منطلق والشرطية اما متصلة وهي التي يحكم
(وكذا زيد قائم او قعوده)
فيها بصدق قضية اولا صدقها على تقدير صدق قضية اخرى
(اي مضمونها ۱۲)
وهي موجبة ان حكم فيها بايجاب صدق قضية على تقدير
صدق قضية اخرى كقولنا ان كانت الشمس طالعة
فالنهار موجود وسالبة ان حكم فيها بالسلب صدق قضية
على تقدير صدق قضية اخرى كقولنا ليس ان كانت الشمس
طالعة فالليل موجود واما شرطية منفصلة وهي التي
يحكم فيها بالتنافي بين القضيتين فان حكم فيها بالتنافي
(اي وقع التنافي واو عن وقوعه ۱۲)
ايجابا فالقضية منفصلة موجبة كقولنا العدد اما ان يكون
زوجا او فردا وان حكم فيها بالتنافي سلبا فالقضية منفصلة
سالبة كقولنا ليس البتة اما ان يكون الانسان اسود او كاتبا
قال والجزء الاول من الحملية ليسمى موضوعا والثاني
محمولا والجزء الاول من الشرطية ليسمى مقدما والثاني تاليا

القضايا

قال الجزء الاول اى المحكوم عليه من القضية الحملية
يسمى موضوعا لانه انما وضع ان يحكم عليه بشئ والجزء الثانى
اى المحكوم به منها يسمى محمولا لانه انما وضع لان يحمل على شئ
والنسبة التى يرتبط بها المحمول بالموضوع تسمى نسبة حكمية ولهذا
المصنف الجزء الاخير مع انه لا بد منه فى القضية لكونه جزءا
اخير انهما والجزء الاول من الشرطية يسمى مقدما لتقدمه فى
الذكر والجزء الثانى تاليا لكونه تابعا له وهو من التلو بمعنى التبع
قال والقضية موجبة كقولنا زيد كاتب واما سالبة كقولنا زيد ليس
بكاتب اقول القضية تنقسم ثانيا الى موجبة وسالبة لان تلك
النسبة التى ذكرناها ان كانت حكما بان يقال الموضوع محمول
فالقضية موجبة كقولنا زيد كاتب وان كانت حكما بان يقال
الموضوع ليس بمحمول فالقضية سالبة كقولنا زيد ليس بكاتب
قال وكل واحد منهما اما مخصوصة كما ذكرنا واما كلية مسورة كقولنا

كل انسان كاتب ولاشئ من الانسان بكاتب واما جزئية مسورة
كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب واما
ان لا تكون كلك وتسمى مهملة كقولنا الانسان كاتب والانسان ليس
بكاتب اقول وكل واحدة من القضية الموجبة والسالبة اما ان تكون
مخصوصة او محصورة سواء كانت كلية او جزئية او مهملة لانه ان
كان الموضوع في القضية شخصا معينا جزئيا فالقضية مخصوصة كما
ذكرنا في مثال الموجبة والسالبة نحو زيد كاتب وزيد ليس بكاتب واما تسميتها
مخصوصة فلخصوص موضوعها وقد يقال لها شخصية لكون موضوعها
شخصا معينا جزئيا وان لم يكن موضوعها اى موضوع القضية
شخصا معينا جزئيا بل كليا غير معين كليا فان بين فيها كمية افراد الموضوع
من الكلية والجزئية فالقضية محصورة ومسورة اما كونها محصورة فلحصر افراد
موضوعها واما كونها مسورة فلاشتمالها على السور الذى هو اللفظ الدال على
كمية افراد الموضوع حاصرا لها ومحيطا بها والسور ماخوذ من سور البلد فكما انه

الحمد لله

التصديقات

يحصر البلد كذا يدل على كمية الافراد يحصر افراد الموضوع وهذه الخصوصة اما ان يحكم فيها على كل الافراد او على بعضها وعلى التقديرين فالحكم اما بالايجاب او بالسلب فان كان الاول فالقضية كلية مسورة موجبة كقولنا كل انسان كاتب او سالبة كقولنا لاشئ من الانسان بكاتب والسور في الموجبة الكلية تحو كل وفي السالبة الكلية تحو لاشئ ولا واحد كما ذكرنا وان كان الثاني اي ان كان الحكم في القضية على بعض الافراد فالقضية محصورة جزئية مسورة موجبة كقولنا بعض الانسان كاتب او سالبة كقولنا بعض الانسان ليس بكاتب والسور في القضية الجزئية الموجبة تحو بعض وواحد فقط وفي الجزئية السالبة تحو ليس كل وليس بعض وبعض ليس وان لم يكن كذلك اي وان لم يكن الموضوع في القضية شخصا معينا ولم يكن الحكم فيها على كل الافراد او على بعضها فالقضية تسمى مهملة كقولنا الانسان كاتب والانسان ليس بكاتب لا بهما وبيان كمية الافراد التي حكم عليها فان كانت القضية مثلثة كما قالت الشيخ في الشفاء الاقتصاد ان القضية الطبيعية خارجة عنها فلا يصدق الحصر لانا نقول الكلام

على كل واحد واحد لا على المجموع من حيث هو مجموع كما مشرف ومعنى الحكم على كل الافراد

الموضوع فرضنا بمعنى ان الحكم فلا يشكل تقريب

الوجه الكلية بمعنى كل كل الافراد بمعنى كل واحد واحد دون المجموعي بمعنى المجموع من حيث هو مجموع

وكل الانسان بمعنى كل كل الافراد الانسان فرض وارادة

في القضايا المعتبرة في العلوم والقضية الطبعية ليست بمعتبرة
في العلوم لعدم انتاجها فخروجها عن التقسيم لايخل بالانحصار قال
والمتصلة اما لزومية كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
واما اتفاقية كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق والمنفصلة
اما حقيقية كقولنا العدد اما زوج او فرد واما مانعة الجمع فقط كقولنا
هذا الشئ اما شجر واما حجر واما مانعة الخلو فقط كقولنا زيد اما ان يكون
في البحر او لا يغرق اقول لما فرغ عن تقسيم الحملية شرع في
تقسيم الشرطية سواء كانت متصلة او منفصلة اما الشرطية المتصلة
فتنقسم الى قسمين احدهما لزومية والآخر اتفاقية لانه ان كان
صدق التالي فيها على تقدير وقوع صدق المقدم لعلاقة بينهما توجب
ذلك فالقضية متصلة لزومية والمراد بالعلاقة ههنا شئ بسببه يستلزم
المقدم التالي كالعلية والمعلولية والتضايف اما العلية فكقولنا
ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فان طلوع الشمس علة لوجود

الشرطيات

النهار واما المعلولية فكقولنا كلما كان النهار موجودا فالشمس طالعة فان وجود
النهار معلول لطلوع الشمس واما التضايف فكقولنا ان كان زيد
ابا لبكر فبكر ابنه وان كان صدق التالي في المتصلة على تقدير
وقوع صدق المقدم لا لعلاقة مذكورة بل على سبيل الاتفاق فالقضية
متصلة اتفاقية كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق فانه لا
علاقة بين ناطقية الانسان وناهقية الحمار حتى يجوز العقل استلزام ناطقية
الانسان ناهقية الحمار بل توافق الطرفان على سبيل الصدق بينهما
واما الشرطية المنفصلة فتنقسم على ثلثة اقسام حقيقية ومانعة الجمع و
مانعة الخلو لانه ان حكم فيها بالتنافي بين جزأيها في الصدق والكذب
معا فالقضية منفصلة حقيقية كقولنا العدد اما زوج او فرد فانه حكم في
هذه القضية باتساع اجتماع الزوج والفرد على عدد واحد وباتساع ارتفاعهما
عنه وانما سميت حقيقية لان التنافي بين جزأيها اشد من التنافي بين
جزأين في القسمين الآخرين لانه يوجد التنافي بين جزأيهما في الصدق والكذب معا وهذا ليس الا

التصديقات

حقيقة الانفصال وان حكم في القضية بالتنافي بين جزأيها في الصدق فقط ايجابا او سلبا ١٢
فالقضية منفصلة مانعة الجمع كقولنا هذا الشيء اما شجر او حجر فانه حكم في هذه
القضية بالتنافي بين الشجر والحجر في الصدق فقط لا في الكذب لجواز ان
يكون الشيء الواحد لا شجرا ولا حجرا وانما سميت هذه مانعة الجمع لاشتمالها على
منع الجمع بين جزأيها في الصدق وان حكم في القضية بالتنافي بين جزأيها
في الكذب فقط اي لا في الصدق فالقضية مانعة الخلو كقولنا زيد اما ان
يكون في البحر واما ان لا يغرق فانه حكم في هذه القضية بالتنافي بين ان
لا يكون في البحر وان لا يغرق لا بين ان يكون في البحر وان لا يغرق لجواز
هو كذب وانتفاء لقولنا ان يكون في البحر ١٢ منه
ان يكون في البحر وان لا يغرق وانما سميت هذه القضية مانعة الخلو لاشتمالها
ويكون سباحا ١٢
على منع الخلو بين جزأيها في الكذب قال وقد يكون المنفصلات ذات اجزاء
كقولنا العدد اما ان يكون زائدا او ناقصا او مساويا اقول المنفصلات المذكورة يتركب
باقسامها الثلثة ١٢
كل واحدة منها عن جزأين غالبا لما مر وقد تتركب عن اكثر من جزأين اما
اشكلتها ١٢
المنفصلة الحقيقية فكقولنا العدد اما ان يكون زائدا او ناقصا او مساويا فانه حكم
المنطق ١٢

المنفصلات

حقيقة الانفصال وان حكم في القضية بالتنافي بين جزأيها في الصدق فقط ايجابا او سلبا ١٢
فالقضية منفصلة مانعة الجمع كقولنا هذا الشيء اما شجر او حجر فانه حكم في هذه
القضية بالتنافي بين الشجر والحجر في الصدق فقط لا في الكذب لجواز ان
يكون الشيء الواحد لا شجرا ولا حجرا وانما سميت هذه مانعة الجمع لاشتمالها على
منع الجمع بين جزأيها في الصدق وان حكم في القضية بالتنافي بين جزأيها
في الكذب فقط اي لا في الصدق فالقضية مانعة الخلو كقولنا زيد اما ان
يكون في البحر واما ان لا يغرق فانه حكم في هذه القضية بالتنافي بين ان
لا يكون في البحر وان لا يغرق لا بين ان يكون في البحر وان لا يغرق لجواز
هو كذب وانتفاء لقولنا ان يكون في البحر ١٢ منه
ان يكون في البحر وان لا يغرق وانما سميت هذه القضية مانعة الخلو لاشتمالها
ويكون سباحا ١٢
على منع الخلو بين جزأيها في الكذب قال وقد يكون المنفصلات ذات اجزاء
كقولنا العدد اما ان يكون زائدا او ناقصا او مساويا اقول المنفصلات المذكورة يتركب
باقسامها الثلثة ١٢
كل واحدة منها عن جزأين غالبا لما مر وقد تتركب عن اكثر من جزأين اما
اشكلتها ١٢
المنفصلة الحقيقية فكقولنا العدد اما ان يكون زائدا او ناقصا او مساويا فانه حكم
المنطق ١٢

فيها بان هذا الجمع لا يجتمع على عدد واحد ولا يخلو العدد عن واحد منها وفيه نظر لان عين احد اجزاء الحقيقية يستلزم نقيض الآخر لامتناع الجمع وبالعكس لامتناع الخلو فلو تركب الحقيقة من ثلثة اجزاء فصاعدا يلزم جواز الجمع والخلو وهذا خلف لانه في المثال المذكور وهو قولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو يلزم ان يستلزم كونه زائدا كونه غير ناقص ويستلزم كونه غير ناقص كونه مساويا وينتج من هذا ان يستلزم كونه زائدا كونه مساويا وقد كان بينهما منع الجمع لكون المنفصلة حقيقية هذا خلف وايضا يلزم ان يستلزم كونه غير زائد كونه ناقصا ويستلزم كونه ناقصا كونه غير مساو فينتج من هذا ان يستلزم كونه غير زائد كونه غير مساو وقد كان بينهما منع الخلو ايضا لكون المنفصلة حقيقية هذا خلف بل الحق ان الحقيقية قد تتركب من جملية

التصديقات

منفصلة كقولنا العدد اما ان يكون مساويا لذلك العدد
اقيمت مقام حملية اخرى هي نقيض تلك الحملية ۱۲
او زائدا عليه او ناقصا عنه والجزء الثاني اعني قولنا او زائدا
عليه او ناقصا عنه منفصلة والجزء الاول حملية واصله هذا
العدد اما ان يكون مساويا لذلك العدد او غير مساو له
لكن اذا لم يكن مساويا له كان زائدا عليه او ناقصا عنه
فلما كانت هذه المنفصلة في قوة تلك الحملية اقيمت مقامها ۱۳
القائلة بان العدد الغير المساوي زائد او ناقص ۱۲
فيظن بانها مركبة من ثلثة اجزاء ولكنها بالحقيقة مركبة من
الحملية والمنفصلة كما عرفت فلا تركب الحقيقة الا من جزئين
التي اصلها حملية ۱۲
وكذا مانعة الخلو بخلاف مانعة الجمع فانها قد تتركب من ثلثة
اجزاء فصاعدا ولبيانها طول لا يليق بهذا المختصر فليطلب في
المطولات قال التناقض وهو اختلاف القضيتين بالايجاب
والسلب بحيث يقتضي لذاته ان تكون احداهما صادقة والاخرى
كاذبة كقولنا زيد كاتب وزيد ليس بكاتب اقول من الاصطلاحات

التناقض

قال السيد السند

المنطقية المذكورة التناقض[۱] وهو اختلاف القضيتين بالايجاب
والسلب بحيث تقتضي لذاته ان يكون احدهما صادقة والاخرى
كاذبة كقولنا زيد كاتب وزيد ليس بكاتب فان هاتين القضيتين
اختلفتا بالايجاب والسلب اختلافا يقتضي لذاته ان يكون احدهما
صادقة والاخرى كاذبة على حسب الواقع وقوله اختلاف جنس شامل
للاختلاف الواقع بين قضيتين ومفردين ومفرد وقضية وقوله
قضيتين يخرج الاختلاف الواقع بين غير قضيتين وقوله بالايجاب
والسلب يخرج الاختلاف الواقع بالاتصال والانفصال و
الاختلاف بالكلية والجزئية والاختلاف بالحصر والاهمال والاختلاف
بالعدول والتحصيل وغير ذلك وقوله بحيث يقتضي الخ يخرج
الاختلاف بالايجاب والسلب لكن لا بحيث يقتضي صدق
احدهما كذب الاخرى نحو زيد ساكن وزيد ليس بمتحرك لانهما صادقتان
وقوله لذاته يخرج الاختلاف بالايجاب والسلب بحيث

[۱] قوله التناقض الخ الاصطلاحات موقوفة على التعريف دون العكس

[۲] قوله بالعدول الخ العدول كون حرف السلب جزءا من المحمول

[۳] قوله بين غير قضيتين الخ الاختلاف الواقع بالايجاب والسلب بين غير قضيتين كالاسناد

[۴] قوله بالاتصال والانفصال الخ الاتصال والانفصال لا يتصفان بالكلية والجزئية

[۵] قوله والاختلاف بالحصر والاهمال الخ ان اريد ان الاتصال والانفصال لا يتصفان بالحصر والاهمال فمسلم لكن لا يضر وان اريد ان الاتصال والانفصال لا يتصفان بالحصر والاهمال فممنوع

[۶] قوله بالعدول والتحصيل الخ الانسان كاتب والانسان ليس بكاتب

[۷] قوله بحيث يقتضي الخ لا يخفى ان هذا القيد لا يخرج الاختلاف بالايجاب والسلب بحيث لا يقتضي صدق احدهما كذب الاخرى كما لا يخفى على من له ادنى تأمل

[۸] قوله لذاته الخ لا يخفى ان هذا القيد لا يخرج الاختلاف بالايجاب والسلب بحيث لا يقتضي لذاته ان يكون احدهما صادقة والاخرى كاذبة بل يخرج الاختلاف بالايجاب والسلب بحيث يقتضي لذاته ان يكون احدهما صادقة والاخرى كاذبة لا لذاته بل لامر خارج عن ذاته كما في قولنا زيد كاتب وزيد ليس بكاتب فان هاتين القضيتين اختلفتا بالايجاب والسلب بحيث تقتضي لذاتها ان يكون احدهما صادقة والاخرى كاذبة لا لذاتهما بل لامر خارج عنهما وهو ان يكون زيد انسانا

[۹] قوله التصديقات الخ

[۱۰] قوله بالعدول الخ

[۱۱] قوله بين غير قضيتين الخ

[۱۲] قوله بالاتصال والانفصال الخ

[۱۳] قوله والاختلاف بالحصر والاهمال الخ

يقتضي صدق احدهما كذب الاخرى لكن لا لذاته ذلك الاختلاف نحو
زيد انسان وزيد ليس بناطق فان الاختلاف بين هاتين القضيتين
انما يقتضي ان يكون احدهما صادقة والاخرى كاذبة لكن لا لذاته
بل بواسطة ان قولنا زيد ليس بناطق في قوة قولنا زيد ليس بانسان
اولان قولنا زيد انسان في قوة قولنا زيد ناطق فيكون ذلك بواسطة
لا لذاته قال ولا يتحقق ذلك في المخصوصتين الا بعد اتفاقهما في الموضوع
والمحمول والزمان والمكان والاضافة والقوة والفعل والجزء والكل والشرط
(اي الاختلاف المذكور)

ونقيض الموجبة الكلية انما هي السالبة الجزئية كقولنا كل انسان حيوان وبعض
الانسان ليس بحيوان ونقيض السالبة الكلية انما هي الموجبة الجزئية كقولنا
لا شيء من الانسان بحيوان وبعض الانسان حيوان اقول القضيتان اللتان بينهما
يقع التناقض لا يخلو من ان تكونا مخصوصتين او محصورتين او مهملتين فان كانتا
مخصوصتين فلا يتحقق التناقض بينهما الا بعد اتفاقهما في ثماني وحدات
الاولى وحدة الموضوع لانهما لو اختلفتا في هذه الوحدة لم تتناقضا

التناقض

ان عبارة المصنف وهي قوله فلا يتحقق
في المخصوصتين الا بعد اتفاقهما في
الوحدات الثمانية لا يدل على اختصاص
هذا الشرط بالمخصوصتين بل لو اريد
ان تحقق التناقض بين المخصوصتين
والمحصورتين لا يكون الا بعد اتفاقهما
في الوحدات الثمانية فتخصيص الشرط
بالمخصوصتين قد يبنى
على ما ذكره المصنف من ان الحكم

نحو زيد قائم وعمرو ليس بقائم والثانية وحدة المحمول اذ لو اختلفتا فيها
لم تتناقضا نحو زيد كاتب وزيد ليس بشاعر والثالثة وحدة الزمان اذ لو
اختلفتا فيها لم تتناقضا نحو زيد قائم ليلا وزيد ليس بقائم نهارا
والرابعة وحدة المكان لانهما عند اختلافهما فيها لم تتناقضا نحو زيد قائم
في الدار وزيد ليس بقائم في السوق والخامسة وحدة الاضافة
لانهما لو اختلفتا فيها لم تتناقضا نحو زيد اب لعمرو وزيد ليس باب
لبكر والسادسة وحدة القوة والفعل لانهما لو اختلفتا فيها بان يكون
النسبة في احدهما بالقوة وفي الاخرى بالفعل لم تتناقضا نحو الخمر في الدن
مسكر اي بالقوة والخمر في الدن ليس بمسكر اي بالفعل والسابعة
وحدة الكل والجزء لانهما لو اختلفتا في الكل والجزء لم يتحقق
التناقض نحو الزنجي اسود اي بعضه والزنجي ليس باسود اي
كله والثامنة وحدة الشرط لعدم تحقق التناقض بين القضيتين
عند اختلاف الشرط كقولنا الجسم مفرق للبصر اي بشرط

التصديقات

كونه ابيض والجسم ليس بمفرق للبصر اى بشرط كونه اسود واذا عرفت
هذا فنقول ان القضيتين اذا كانت احديهما موجبة كلية ينبغى ان تكون
الاخرى سالبة جزئية واذا كانت سالبة كلية ينبغى ان تكون الاخرى
موجبة جزئية فنقيض الموجبة الكلية انما هى السالبة الجزئية
كقولنا كل انسان حيوان وبعض الانسان ليس بحيوان ونقيض السالبة
الكلية انما هى الموجبة الجزئية كقولنا لاشئ من الانسان بحيوان
وبعض الانسان حيوان وبقية هذا وكيفية سياتى فى المحصورات
والحق ان ايراد المصنف رح هذا اى قوله ونقيض الموجبة الكلية الخ
هو نا ليس فى موضعه وانما موضعه بعد تحقيق المحصورات قال
المحصورتان لا يتحقق التناقض بينهما لابعد اختلافهما فى الكلية والجزئية
لان الكليتين قد تكذبان كقولنا كل انسان كاتب ولاشئ من الانسان
بكاتب والجزئيتين قد تصدقان كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض
الانسان ليس بكاتب اقول ان كانت القضيتان المتناقضتان محصورتين

ان قوله انما هى الموجبة الكلية الخ
وضمن ان نقيض السالبة الكلية الخ
الكلية ونقيض الموجبة الكلية الخ
ان الضمير فى قوله ونقيض الخ
الموجبة الكلية انما هى السالبة الجزئية
الكلية ان نقيض الموجبة الكلية الخ
الخ اعنى الحصر الموضوع فى قوله الخ
بالذات وكل واجب بالذات قديم الخ
النقيض والتصديق بالسالبة الجزئية
سالبة جزئية ليس الكل واجب بالذات
وقولنا ليس الكل واجب بالذات صادق
بقيد بالذات ليس الكل واجب بالذات
الحكم او فهمها
فى فرد واحد بجهة مطلقة الخ
فان نقيض قولنا كل شئ
من الواجب بالذات بقديم بالذات
هو قولنا الواجب بالذات
قديم بالذات وقد يجاب
تارة بان المقصود بيان تناقض
القضايا المتعارفة
فى العلوم ونحوه لا يستعمل
كذلك وتارة بان المراد بالجزئية
اعم من الجزئية الحقيقية وما فى
حكمها من المهملة وفيه بحث الجواب
ان لفظ بعض لا يفيد الا
المحققة ولا المقدرة بل
لحق الاخراوى فى الجزئيات
المهملة لا يحوى افراد على

لا يتحقق التناقض بينهما الا بعد اختلافهما في الكلية والجزئية بان تكون
احدهما كلية والاخرى جزئية وهذا انما يكون بعد اتفاقهما في الوحدات
المذكورة ولو قيل بعد قوله في الكلية والجزئية قوله ايضا لكان اولى
ليكون اشارة اليه اعني بعد اتفاقهما في الوحدة المذكورة وانما قلنا انه
لم يتحقق التناقض في المحصورتين الا بعد اختلافهما في الكلية والجزئية
لان الكليتين قد تكذبان نحو كل انسان كاتب ولا شيء من الانسان بكاتب
والجزئيتين قد تصدقان كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض الانسان ليس
بكاتب فنقيض الكلية الجزئية لا الكلية وبالعكس اعني نقيض الجزئية الكلية
لا الجزئية وان كانت القضيتان مهملتين فحكمهما حكم المحصورتين لان المهملات
من المحصورات في الحقيقة من حيث انها في قوة الجزئيات قال العكبري وان
يصير الموضوع محمولا والمحمول موضوعا مع بقاء السلب والايجاب
والتصديق والتكذيب بحاله اقول من تلك الاصطلاحات المنطقية
المذكورة العكس وهو عبارة عن ان يصير الموضوع في القضية محمولا والمحمول

موضوعا مع بقاء الكيف اي الايجاب والسلب اي ان كان الاصل موجبا او سالبا

كان العكس موجبا وان كان سالبا كان العكس ايضا كذلك ومع

بقاء الصدق والكذب اي ان كان الاصل صادقا باي وجه كان العكس

ايضا كذلك وان كان كاذبا كان العكس ايضا كذلك كما اذا اردنا ان نعكس

قولنا كل انسان حيوان جعلنا الجزء الاول ثانيا والثاني اولا وقلنا بعض

الحيوان انسان واذا اردنا ان نعكس قولنا لاشئ من الحجر بانسان قلنا لا شئ

من الانسان بحجر ولو قال المصنف العكس هو جعل الجزء الاول من

القضية ثانيا والجزء الثاني اولا لكان اصوب لان ما هو الموضوع

لا يصير محمولا وما هو المحمول لا يصير موضوعا اصلا ولئن

سلمنا ذلك لكن يخرج عن التعريف عكس الشرطيات

وانما اعتبر بقاء السلب والايجاب لانهم تتبعوا القضايا

فلم يجدوها في الاكثر بعد الجعل المذكور صادقة لازمة للاصل

الا موافقة لها في السلب والايجاب وانما اعتبر بقاء الصدق

العكس

في الايجاب والسلب وانما قال

صادقة للاصل مع كونها كاذبة

ليشمل ما في قولنا كل انسان حيوان فانه

كما يصدق بعد التبديل بعض الحيوان

انسان يصدق بعض الحيوان ليس

بانسان ان

Mahmud Hasan Deoband

لان العكس لازم للقضية فلو فرض صدقها بدون صدق
العكس لزم صدق الملزوم بدون صدق اللازم وصدق
الملزوم بدون صدق اللازم مستحيل ولم يعتبر بقاء الكذب لانه لا يلزم
من كذب الملزوم كذب اللازم فان قولنا كل حيوان انسان
كاذب مع صدق عكسه وهو قولنا بعض الانسان حيوان فعلى
هذا قول المصنف رح والتكذيب لا يكون الا خطأ فاحشا قال
الموجبة الكلية لا تنعكس كلية اذ يصدق كل انسان حيوان
ولا يصدق كل حيوان انسان بل تنعكس جزئية لانا اذا قلنا
كل انسان حيوان يصدق قولنا بعض الحيوان انسان فانا نجد الموضوع
شيئا موصوفا بالانسان والحيوان فيكون بعض الحيوان انسانا اقول القضية
التي تكون موجبة كلية لا يلزم ان تنعكس كلية بل يلزم ان تنعكس جزئية اما
عدم انعكاسها كلية فلئلا ينتقض بما قد يكون المحمول فيها اعم من
الموضوع وعند الانعكاس يلزم صدق الاخص على كل افراد الاعم وهو محال

قوله لا يكون الخ
قوله لان العكس لازم للقضية الخ
قوله لا يلزم من كذب الملزوم كذب اللازم
قوله لا يكون الاخطأ فاحشا
قوله لا تنعكس كلية بل يلزم ان تنعكس جزئية

مثلا يصدق قولنا كل انسان حيوان ولا يصدق قولنا كل حيوان انسان
والا يلزم ان يصدق الانسان الذى هو الاخص على كل من الحيوان الذى
هو الاعم وهو محال وامّا انعكاسها جزئيّة فلانّا اذا قلنا كل انسان حيوان
نجد شيئا موصوفا بالانسان والحيوان وهو ذات الانسان فيكون بعض
الحيوان انسانا هذا ما ذكره المصنف فى تعليل انعكاسها جزئيّة وامّا الاولى
ان يقال فيه اذا صدق كل انسان حيوان لزم ان يصدق بعض الحيوان انسان
والا يصدق نقيضه وهو لا شئ من الحيوان بانسان فيلزم المنافاة بين الحيوان
والانسان فيصدق لا شئ من الانسان بحيوان وقد كان الاصل كل انسان حيوان
هذا خلف او نضيم ذلك النقيض الى الاصل ليستنتج سلب الشئ عن نفسه وهو محال
هكذا كل انسان حيوان ولا شئ من الحيوان بانسان ينتج من الشكل الاول لا شئ
من الانسان بانسان وهو محال قال والموجبة الجزئيّة تنعكس جزئيّة بهذه الحجّة
ايضا اقول القضيّة الموجبة الجزئيّة ايضا تنعكس موجبة جزئيّة كما ان القضيّة
الموجبة الكليّة تنعكس اليها والحجّة ههنا كالحجّة التى ذكرناها

العكس

فيها فانه اذا صدق بعض الحيوان انسان يلزم ان يصدق بعض الانسان
حيوان لانا نجد ههنا شيئا موصوفا بالحيوان والانسان فيكون بعض الحيوان
انسانا او نقول على تقدير صدق قولنا بعض الحيوان انسان يلزم
ان يصدق بعض الانسان حيوان والا لصدق نقيضه وهو لا شئ
من الانسان بحيوان ويلزمه عكسه وهو لا شئ من الحيوان بانسان وقد كان
الاصل بعض الحيوان انسان هذا خلف او نضم هذا اللازم الى الاصل حتى
يلزم سلب الشئ عن نفسه كما مر قال والسالبة الكلية تنعكس كلية وذلك بين بنفسه
فانه اذا صدق لا شئ من الانسان بحجر يصدق لا شئ من الحجر بانسان اقول
السالبة الكلية يلزم ان تنعكس سالبة كلية وذلك اى انعكاسها الى السالبة الكلية
بين بنفسه لانه اذا صدق لا شئ من الحجر بالانسان يلزم ان يصدق لا شئ
من الانسان بحجر والا لصدق نقيضه وهو بعض الانسان حجر وتنعكس الى
قولنا بعض الحجر انسان وقد كان الاصل لا شئ من الحجر بانسان هذا خلف
او نضم عينه النقيض وهو بعض الانسان حجر الى الاصل

اشارة الى دليل الاعتراض ۱۲
زيد وعمرو وبكر ۱۲
ايضا الى طريق العكس ۱۲
هذا طريق الخلف ۱۲
هذا طريق العكس ۱۲
والا يلزم ارتفاع النقيضين ۱۲
هذا طريق الخلف ۱۲

لینتج سلب الشیٔ عن نفسه هکذا بعض الانسان حجر ولاشیٔ من الحجر بانسان
ینتج من الشکل الاول بعض الانسان لیس بانسان وهو مستحیل لصدق
قولنا کل ما هو انسان فهو انسان بالضرورة وکل ما هو حجر فهو حجر
دائما قال والسالبة الجزئیة لا عکس لها لزوما لانه یصدق بعض
الحیوان لیس بانسان ولا یصدق عکسه اقول السالبة الجزئیة
لا یلزم ان تنعکس لزوما کلیا والا انتقض بمادة یکون الموضوع فیها
اعم من المحمول فیصدق سلب الاخص عن بعض الاعم ولا یصدق
سلب الاعم عن بعض الاخص لان کل اخص یستلزم الاعم فان
قولنا مثل بعض الحیوان لیس بانسان کالفرس وغیره یصدق
ولا یصدق عکسه وهو بعض الانسان لیس بحیوان لصدق نقیضه
وهو کل انسان حیوان بالضرورة والا لوجد الکل بدون الجزء
وهو محال وانما قید بقوله لزوما کلیا لانه قد یصدق العکس
فی بعض المواد مثلا یصدق بعض الانسان لیس بحجر ویصدق

العکس

عکسہ ایضا وہو بعض الحجر لیس بانسان قال القیاس ہو
قول مؤلف من اقوال متی سلمت لزم عنہا لذاتہا قول آخر
اقول المطلب الاعلی والمقصد الاقصی من الاصطلاحات المنطقیۃ
المذکورۃ القیاس ورسموہ بانہ قول مؤلف من اقوال متی سلمت لزم عنہا
ای عن تلک الاقوال لذاتہا قول آخر کقولنا العالم متغیر وکل متغیر حادث
فانہ مرکب من قولین اذا سلمتا لزم عنہما لذاتہما العالم حادث والمراد
من القول اعم من ان یکون معقولا او ملفوظا والمراد من الاقوال ما فوق الواحد
لیتناول القیاس المؤلف من القولین والقیاس المؤلف من اقوال فوق
الاثنین فالقول الواحد لا یسمی قیاسا وان لزم عنہ لذاتہ قول آخر کعکس المستوی
وعکس النقیض وقولہ متی سلمت یشیر الی ان تلک الاقوال لا یلزم ان تکون مسلمۃ
فی نفسہا بل یلزم ان تکون بحیث لو سلمت لزم عنہا لذاتہا قول آخر لیدخل فی التعریف
القیاس الذی مقدماتہ صادقۃ والذی مقدماتہ کاذبۃ کقولنا کل انسان حمار
وکل حمار فرس فہذین القولین وان کذبا فی نفسہما الا انہما بحیث

التصدیقات

قولہ لزم عنہ لذاتہ لان المراد باللزوم ہہنا اللزوم بطریق الکسب والنظر واللزوم بہذین بخلاف القضیۃ لیس کذلک ۱۲ صادق رحمہ اللہ

قولہ المطلب الاعلی اعلم ان الغرض قد یکون تصور امر ما وقد یکون تصدیقہ فالمطلب الاعلی فیما یکون الغرض تصور امر ما والمقصد الاقصی فیما یکون الغرض تصدیق امر ما ۱۲ صادق

لو سلمنا لزم عنهما كل انسان حمار وقوله لزم عنهما احترز به عن الاستقراء بلذا او جدف النسخ وتوجيه الثانية مر سابقا ۱۲
والتمثيل لانهما وان سلم مقدماتهما لكن لا يلزم عنهما شئ آخر لامكان التخلف
في مدلوليهما عنهما وقوله لذاتهما يحترز به عن القياس الذي يلزم عنه
بعد التسليم قول آخر لا لذاته بل بواسطة مقدمة اجنبية كما في قياس المساواة
وهو ما يتركب من قولين بحيث يكون متعلق محمول اولهما موضوع الآخر كقولنا
امساو لب و ب مساو لج فان هذين القولين يستلزمان ان امساو لج
لكن لا لذاتهما بل بواسطة مقدمة اجنبية وهي ان كل مساوٍ لمساوٍ
الشئ مساوٍ لذلك الشئ وانما قال من اقوال ولم يقل من مقدمات
لئلا يلزم الدور لان المقدمة قد عرفوها بانها ما جعلت جزأ القياس
فاخذ القياس في تعريفها ولو اخذت هي ايضا في تعريف القياس لزم
الدور قال وهو اما اقتراني مثلا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث ينتج كل
جسم محدث واما استثنائي كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن
الشمس طالعة فالنهار موجود لكن النهار ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة

القياس الاقتراني

اقول القياس ينقسم الى قسمين اقترانى واستثنائى لانه اذا لم يكن عين النتيجة
او نقيضها مذكورا فيه بالفعل فهو اقترانى كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف
محدث فكل جسم محدث وان كان عين النتيجة او نقيضها مذكورا فيه بالفعل فهو
استثنائى كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة
ينتج فالنهار موجود لكن النهار ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة
وانما سمى الاول اقترانيا لكون الحدود فيه مقترنة غير مستثناة وانما
سمى الثانى استثنائيا لاشتماله على اداة الاستثناء وهو لكن
والمراد من كون عين النتيجة او نقيضها مذكورا بالفعل فى القياس
هو ان يكون طرفا ها او طرفا نقيضها مذكورين بالترتيب الذى فى
النتيجة قال والمكررين مقدمتى القياس فصاعدا يسمى حدا
اوسط وموضوع المطلوب يسمى حدا اصغر ومحمول المطلوب يسمى حدا اكبر
والمقدمة التى فيها الاصغر تسمى الصغرى والتى فيها الاكبر تسمى الكبرى
اقول اعلم ان المشترك المكررين مقدمتى القياس فصاعدا يسمى حدا اوسط

التصديقات

التوسط بين طرفي المطلوب سواء كان موضوعا او محمولا او مقدما او تاليا

وقد مر مثالها آنفا وموضوع المطلوب يسمى حدا اصغر لانه اخص في

الاغلب والاخص اقل افرادا فيكون اصغر ومحمول المطلوب يسمى حدا اكبر

اى فى اكثر الاحوال ۱۲

لانه اعم في الاغلب والاعم اكثر افرادا فيكون اكبر والمقدمة من مقدمتا

القياس التي فيها الاصغر تسمى صغرى لاشتمالها على الاصغر فتكون

ذات الاصغر وهذا ليس الا معنى الصغرى في المقدمة التي فيها الاكبر تسمى الكبرى

صاحبه ۱۲

لاشتمالها على الاكبر فتكون ذات الاكبر وهذا ليس الا معنى الكبرى واقتران الصغرى

بالكبرى في الايجاب والسلب وفي الكلية والجزئية يسمى قرينة وضربا ولم يذكر

المصنف هذا اقتال وهيأة التاليف من الصغرى والكبرى يسمى شكلا

والاشكال اربعة لان الحد الاوسط ان كان محمولا في الصغرى وموضوعا

في الكبرى فهو الشكل الاول وان كان بالعكس فهو الشكل الرابع وان كان

موضوعا فيهما فهو الثالث وان كان محمولا فيهما فهو الثاني فهذه الاشكال

الاربعة مذكورة في المنطق اقول الهيأة الحاصلة من اقتران الصغرى والكبرى

القياس الاقتراني

الاقتراني هو الذي لم تصرح فيه النتيجة بل يؤخذ بالقوة

والمراد بالتصريح ذكرها بعينها والتلويح ذكرها بما يستلزمها

فالاول كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث فالعالم حادث

والثاني كقولنا لو كان العالم قديما لكان متغيرا لكنه ليس بمتغير

فليس بقديم فالملازمة بين القضيتين ظاهرة والمتغير هو التالي

بطل المقدم وهو القديم فبطل التالي وهو كونه متغيرا

فالنتيجة ليست مذكورة بعينها ولا بما يستلزمها بل بنقيضها

وهو ليس بمتغير

والاقتراني ينقسم الى الحملي والشرطي المتصل والمنفصل

والحملي هو الذي يكون النسبة بين موضوع النتيجة ومحمولها

مذكورة في المقدمتين كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث

فالنسبة بين العالم والحادث مذكورة في المقدمتين

والشرطي هو الذي لا يكون كذلك

والشرطي المتصل هو الذي يكون الشرطية فيه متصلة

والمنفصل هو الذي يكون الشرطية فيه منفصلة

والمتصل ينقسم الى الاقتراني والاستثنائي

والاقتراني هو الذي يكون المقدمتان فيه حمليتين

والاستثنائي هو الذي يكون احدى المقدمتين فيه شرطية

والاخرى حملية

والاستثنائي ينقسم الى الاستثناء عين المقدم والى الاستثناء نقيض التالي

والاول منتج والثاني عقيم

والاستثناء عين المقدم هو ان يكون المقدمة الشرطية متصلة

والمقدمة الحملية عين المقدم فينتج عين التالي

والاستثناء نقيض التالي هو ان يكون المقدمة الشرطية متصلة

والمقدمة الحملية نقيض التالي فينتج نقيض المقدم

والمنفصل ينقسم الى الحقيقي والى مانعة الجمع والى مانعة الخلو

والحقيقي هو الذي يكون بين طرفيه تناف وعناد

ومانعة الجمع هو الذي يكون بين طرفيه تناف فقط

ومانعة الخلو هو الذي يكون بين طرفيه عناد فقط

والحقيقي ينقسم الى الاقتراني والى الاستثنائي

والاقتراني هو الذي يكون المقدمتان فيه حمليتين

والاستثنائي هو الذي يكون احدى المقدمتين فيه شرطية

والاخرى حملية

والاستثنائي ينقسم الى الاستثناء عين المقدم والى الاستثناء نقيض التالي

والاول منتج والثاني عقيم

والاستثناء عين المقدم هو ان يكون المقدمة الشرطية منفصلة

والمقدمة الحملية عين المقدم فينتج نقيض التالي

والاستثناء نقيض التالي هو ان يكون المقدمة الشرطية منفصلة

والمقدمة الحملية نقيض التالي فينتج عين المقدم

ومانعة الجمع ينقسم الى الاقتراني والى الاستثنائي

والاقتراني هو الذي يكون المقدمتان فيه حمليتين

والاستثنائي هو الذي يكون احدى المقدمتين فيه شرطية

والاخرى حملية

والاستثنائي ينقسم الى الاستثناء عين المقدم والى الاستثناء نقيض التالي

والاول منتج والثاني عقيم

والاستثناء عين المقدم هو ان يكون المقدمة الشرطية منفصلة

والمقدمة الحملية عين المقدم فينتج نقيض التالي

والاستثناء نقيض التالي هو ان يكون المقدمة الشرطية منفصلة

والمقدمة الحملية نقيض التالي فينتج عين المقدم

ومانعة الخلو ينقسم الى الاقتراني والى الاستثنائي

والاقتراني هو الذي يكون المقدمتان فيه حمليتين

والاستثنائي هو الذي يكون احدى المقدمتين فيه شرطية

والاخرى حملية

والاستثنائي ينقسم الى الاستثناء عين المقدم والى الاستثناء نقيض التالي

والاول منتج والثاني عقيم

والاستثناء عين المقدم هو ان يكون المقدمة الشرطية منفصلة

والمقدمة الحملية عين المقدم فينتج نقيض التالي

والاستثناء نقيض التالي هو ان يكون المقدمة الشرطية منفصلة

والمقدمة الحملية نقيض التالي فينتج عين المقدم

تسمى تشكلا والاشكال اربعة لان الحد الاوسط ان كان محمولا
في الصغرى وموضوعا في الكبرى فهو الشكل الاول كقولنا كل ج ب
وكل ب ا فكل ج ا وان كان بالعكس اى ان كان موضوعا في الصغرى
ومحمولا في الكبرى فهو الشكل الرابع نحو كل ب ج وكل ا ب
فبعض ج ا وان كان الحد الاوسط موضوعا فيهما اى في الصغرى
والكبرى نحو كل ب ج وكل ب ا فبعض ج ا فهو الشكل الثالث
وان كان محمولا في الصغرى والكبرى نحو كل ج ب ولا شئ من ا ب
فلا شئ من ج ا فهو الشكل الثاني فهذه هي الاشكال الاربعة المذكورة
في المنطق قال والشكل الرابع منها بعيد عن الطبع جدا ومن له عقل سليم
وطبع مستقيم لا يحتاج الى رد الثاني الى الاول وانما ينتج الثاني عند اختلاف
مقدمتيه بالايجاب والسلب اقول من هذه الاشكال الاربعة المذكورة
الشكل الرابع وهو بعيد عن الطبع جدا لانه لا يستحصل المطلوب
منه الا بالتعسر وانما يستحصل بالاشكال الباقية

التصديقات

بالتيسير ومن هذه الباقية يا هو اقرب الى الطبع هو الشكل الاول
والباقية اعني الثاني والثالث والرابع ترتد عند الانتاج الى
الاول ومن له طبع سليم وعقل مستقيم لا يحتاج الى رد الشكل
الثاني الى الاول لانه اقرب الباقيين اليه لمشاركته اياه في
الصغرى وهي اشرف المقدمتين لاشتمالها على موضوع المطلوب
الذي هو اشرف من المحمول لان المحمول انما يطلب لاجله
واعلم ان الشكل الثاني انما ينتج اذا كانت مقدمتاه
اي الصغرى والكبرى قضيتين مختلفتين بالايجاب والسلب
اي اذا كانت احداهما موجبة فالاخرى سالبة والا لكانتا
اما موجبتين او سالبتين وايا ما كان يتحقق الاختلاف في
النتيجة اما اذا كانتا موجبتين فلانه يصدق كل انسان
حيوان وكل ناطق حيوان والحق الا يحكم فاذا
بدلنا الكبرى بقولنا وكل فرس حيوان

الاشكال الاربعة

وهذا التقرير فيظهر ان بعض المقدمات التي اوردها الشارح

كان الحق السلب وامّا اذا كانتا سالبتين فلانه يصدق لاشئ
من الانسان بحجر ولاشئ من الفرس بحجر كان الحق السلب ولو
بدلنا الكبرى بقولنا لاشئ من الناطق بحجر كان الحق الايجاب
بخلاف ما اذا وجد الاختلاف بين المقدمتين الايجاب والسلب
ومع هذا الشرط يلزم كلية الكبرى في هذا الشكل والا لاختلف النتيجة
كقولنا لاشئ من الانسان بفرس وبعض الحيوان فرس والحق
الايجاب ولو قلنا بعض الصاهل فرس كان الحق السلب هذا على تقدير
ايجاب الكبرى واما على تقدير سلبها فلانه يصدق قولنا كل
انسان حيوان وبعض الجسم ليس بحيوان والحق الايجاب
واذا قلنا بعض الحجر ليس بحيوان كان الحق السلب ولم يذكر المصنف
رحمه الله هذا الشرط قال والشكل الاول هو الذي جعل معيارا للعلوم
فنورده ههنا ليجعل دستورا وميزانا ينتج منه المطالب كلها وصوره المنتجة
اربعة الضرب الاول كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث

التصديقات
محمد صادق رحمه الله

الثانی کل جسم مؤلف ولاشیٔ من المؤلف بقدیم فلاشیٔ من الجسم بقدیم

الثالث بعض الجسم مؤلف وکل مؤلف حادث فبعض الجسم حادث

والرابع بعض الجسم مؤلف ولاشیٔ من المؤلف بقدیم فبعض الجسم لیس بقدیم

اقول لما کان الشکل الاول من الاشکال الاربعة اصلا والباقیة مرتدة الیه

ولهذا ما جعل معیار المعلوم الا ذاک اورده المصنف ههنا مع ضروبه المنتجة

دون غیره لیجعل دستورا ای قانونا وینتج منه المطلوب قوله حملیة لیفهم

منه المقصود وضروبه المنتجة اربعة لان القسمة العقلیة تقتضی ان تکون

ستة عشر فسقط منها اثنا عشر کما بین فی المطولات وبقی اربعة اضرب

الضرب الاول هو ان یکون من موجبتین کلیتین والنتیجة موجبة کلیة کقولنا

کل جسم مؤلف وکل مؤلف محدث ینتج کل جسم محدث والضرب الثانی هو

ان یکون من کلیتین والکبری سالبة کلیة والنتیجة سالبة کلیة کقولنا کل جسم مؤلف

ولاشیٔ من المؤلف بقدیم ینتج لاشیٔ من الجسم بقدیم والضرب الثالث هو ان

یکون من موجبتین والصغری موجبة جزئیة والکبری موجبة کلیة

الشکل الاول

قوله والنتیجة سالبة کلیة

قوله والنتیجة موجبة کلیة الخ

والنتيجة موجبة جزئية كقولنا بعض الجسم مؤلف وكل مؤلف حادث ينتج
بعض الجسم حادث والضرب الرابع ان يكون من جهة جزئية صغرى وسالبة
كلية كبرى والنتيجة سالبة جزئية كقولنا بعض الجسم مؤلف ولاشئ من المؤلف
بقديم ينتج بعض الجسم ليس بقديم ومن هذا يعرف ان ايجاب الصغرى
وكلية الكبرى شرط فى الشكل الاول والا لاختلت النتيجة اما الاول فلانه
يصدق لاشئ من الانسان بفرس وكل فرس حيوان والحق الايجاب واذا
بدلنا الكبرى بقولنا كل فرس صهال كان الحق السلب واما الثانى فلانه
يصدق كل انسان حيوان وبعض الحيوان فرس والحق السلب واذا بدلنا الكبرى
بقولنا بعض الحيوان ضاحك كان الحق الايجاب قال والقياس الاقترانى
اما من الجليتين كما مر واما من المتصلتين كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود وان كان النهار موجودا فالارض مضيئة ينتج ان كانت الشمس طالعة
فالارض مضيئة واما من المنفصلتين كقولنا كل عدد اما فرد او زوج وكل زوج فهو اما
زوج الزوج او زوج الفرد ينتج كل عدد اما فرد او زوج الزوج او زوج الفرد

القياس الاقترانى

واما من الحملية والمتصلة كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان
وكل حيوان فهو جسم ينتج كلما كان هذا انسانا فهو جسم واما من حملية ومنفصلة
كقولنا كل عدد اما زوج او فرد وكل زوج فهو منقسم بمتساويين ينتج كل
عدد فهو اما فرد او منقسم بمتساويين او من متصلة ومنفصلة كقولنا ان كان هذا
انسانا فهو حيوان وكل حيوان فهو اما ابيض او اسود ينتج ان كان هذا انسانا
فهو اما ابيض او اسود اقول لما قسم المصنف القياس من قبل
الى اقتراني واستثنائي اراد ان يبين ان كل واحد منهما من اي شيء يتركب
فقال القياس الاقتراني اما ان يتركب من مقدمتين حمليتين كما مر من قولنا
كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فان كلا من هاتين المقدمتين حملية واما ان يتركب
من مقدمتين شرطيتين متصلتين كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وان
كان النهار موجودا فالارض مضيئة ينتج من اقتران هاتين الشرطيتين المتصلتين
ان كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة واما من المتصلتين اللزوميتين او الاتفاقيتين
كما ذكر في المطولات واما ان يتركب من مقدمتين شرطيتين منفصلتين

شريف الجرجاني

نحو كل عدد اما زوج او فرد وكل زوج اما زوج الزوج او زوج الفرد ينتج
من هاتين المنفصلتين العدد اما فرد او زوج الزوج او زوج الفرد واما ان
يتركب القياس المذكور من مقدمة حملية ومقدمة متصلة سواء كانت الحملية
صغرى والمتصلة كبرى او بالعكس كقولنا كلما كان هذا الشيء انسانا فهو
حيوان وكل حيوان جسم ينتج من هاتين المقدمتين اللتين اولهما متصلة
والاخرى حملية كلما كان هذا الشيء انسانا فهو جسم واما ان يتركب من مقدمة
حملية ومقدمة منفصلة سواء كانت الحملية صغرى والمنفصلة كبرى او بالعكس
كقولنا كل عدد اما فرد او زوج وكل زوج منقسم الى متساويين ينتج من هاتين المقدمتين
اللتين اولهما منفصلة والاخرى حملية كل عدد اما فرد او منقسم بمتساويين واما
ان يتركب من مقدمة منفصلة ومقدمة متصلة سواء كانت المنفصلة صغرى
والمتصلة كبرى او بالعكس كقولنا كلما كان هذا الشيء انسانا فهو حيوان وكل حيوان
فهو اما ابيض او اسود ينتج من هاتين المقدمتين اللتين اولهما متصلة والاخرى
منفصلة كلما كان هذا الشيء انسانا فهو اما ابيض او اسود

التصديقات

قال واما القياس الاستثنائی فالشرطية الموضوعة فيه ان كانت متصلة موجبة لزومية فاستثناء عين المقدم ينتج عين التالی كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه انسان فهو حيوان واستثناء نقيض التالی ينتج نقيض المقدم كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن النهار ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة وان كانت منفصلة حقيقية فاستثناء عين احد الجزئين ينتج نقيض الآخر واستثناء نقيض احدهما ينتج عين الآخر اقول لما فرغ عن بيان القياس الاقترانی شرع فی بيان القياس الاستثنائی فنقول القياس الاستثنائی مركب دائما من مقدمتين احدهما شرطية والاخری وضع احد جزئيها ای اثباته او رفعه ليلزم وضع الجزء الآخر ورفعه ای اثباته او رفعه سواء كانت متصلة او منفصلة فالمتصلة اما ان كانت متصلة او منفصلة فقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة ينتج ان النهار موجود ولو قلنا لكن النهار ليس بموجود ينتج ان الشمس

القياس الاستثنائی

فی فن الاول من الجهور الاقتصار وكانه لعدم تحقق الامرين الاخيرين فی القضايا المستعملة فی العلوم ۱۲ صح

قوله اما ان كانت متصلة الخ يعنی ان كانت متصلة ينتج استثناء عين المقدم عين التالی لاستلزام وجود الملزوم وجود اللازم واستثناء نقيض التالی ينتج نقيض المقدم لاستلزام عدم اللازم عدم الملزوم والا لم ينتج استثناء نقيض

عين التالی عين المقدم وجود الملزوم وجود اللازم لعدم استلزام عدم

المقدم نقيض التالی وعدم الملزوم عدم اللازم لجواز ان يكون

اللازم اعم فی قولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان لا ينتج وضع الحيوان وضع

الانسان لانه لا يلزم من كونه حيوانا ان يكون انسانا بل يجوز ان يكون فرسا او غيره

والا رفع الانسان رفع الحيوان لجواز ان لا يوجد الانسان وجود

ليست بطالعة وان كانت بمنفصلة فكقولنا دائما اما ان يكون العدد
زوجا او فردا لكن هذا العدد زوج ينتج انه ليس بفرد ولو قلنا
لكنه ليس بزوج ينتج انه فرد واذا عرفت هذا فقول الشرطية الموضوعة
في القياس الاستثنائي ان كانت متصلة فاستثناء عين المقدم
ينتج عين التالي والالزم انفكاك اللازم عن الملزوم فيبطل الملازمة
واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم والالزم وجود الملزوم بدون
اللازم فيبطل الملازمة ايضا كما رايته في المثال الاول وان كانت
الشرطية الموضوعة في القياس الاستثنائي منفصلة فاستثناء عين
احد الجزئين سواء كان مقدما او تاليا ينتج نقيض الآخر لامتناع الجمع
بينهما واستثناء نقيض احدهما اي احد الجزأين كذلك ينتج عين الآخر
لامتناع الخلو بينهما كما رايته في المثال الثاني فعليك بالتامل في المثالين
المذكورين هذا اذا كانت المنفصلة حقيقية وان شئت ان تدرك البحث
بكماله في المنفصلات فارجع الى الرسائل المطولة قال

التصديقات

البرهان وهو قياس مؤلف من مقدمات يقينية لانتاج اليقين
اما اليقينيات فاقسام احدها اوليات كقولنا الواحد نصف
الاثنين والكل اعظم من الجزء ومشاهدات كقولنا الشمس
مشرقة والنار محرقة ومجربات كقولنا السقمونيا مسهل للصفراء
وحدسيات كقولنا نور القمر مستفاد من نور الشمس ومتواترات
كقولنا محمد عليه الصلوة والسلام ادعى النبوة واظهر المعجزات على
يده وقضايا قياساتها معها كقولنا الاربعة زوج لانقسامها بمتساويين
حاضر في الذهن هو الانقسام بمتساويين اقول من الاصطلاحات
المنطقية المذكورة التي يجب استحضارها عند الخوض في شئ
من علوم البرهان وهو يقسم بانه قياس مؤلف من مقدمات
يقينية لانتاج اليقين كما مر من الامثلة واليقين هو
اعتقاد الشئ بانه لا يمكن الا ان يكون كذا اعتقادا مطابقا
للواقع غير ممكن الزوال وقوله لا يمكن الا ان يكون كذا يخرج الظن

وهو اعتقاد الراجح وقوله مطابقا للواقع يخرج الجهل
المركب فانه وان كان اعتقادا بانه لايمكن الا ان يكون
كذا لكن ليس مطابقا للواقع في نفس الامر وقوله غير
ممكن الزوال يخرج اعتقاد المقلد لان الاعتقاد
فيه لاعن دليل فيمكن زواله واما اليقينيات فاقسام منها
اوليات وهي ما يحكم العقل فيه بمجرد تصور الطرفين
(وتسمى بديهيات ١٢)
كقولنا الواحد نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء
ومنها مشاهدات وهي ما يحكم العقل فيه بالحس سواء كان
من الحواس الظاهرة او الباطنة كقولنا النار محرقة
(من البصر والسمع والشم والذوق واللمس وتسمى حسيات ١٢ صادق)
والشمس مشرقة وقولنا ان لنا غضبا وخوفا ومنها
مجربات وهي ما يحتاج العقل في جزم الحكم فيه الى تكرار
المشاهدة مرة بعد اخرى كقولنا شرب السقمونيا
مسهل للصفراء وهذا الحكم انما يحصل بواسطة المشاهدات

التصديقات

الكثيرة ومنها حدسيات وهي ما لا يحتاج العقل في جزم الحكم
فيه الى واسطة تكرار المشاهدة كقولنا نور القمر مستفاد من نور
الشمس لاختلاف تشكلاته النورية بحسب اختلاف اوضاعه
من الشمس قربا وبعدا ومنها متواترات وهي ما يحكم العقل
فيه بجزم الحكم بواسطة السماع من جمع كثير استحال العقل
توافقهم على الكذب كالحكم بان النبي عليه السلام ادعى النبوة
واظهر المعجزة على يده ومنها قضايا قياساتها معها وهي
ما يحكم العقل فيه بواسطة امر حاضر لا يغيب عن الذهن عند
تصور الطرفين كقولنا الاربعة زوج بسبب وسط حاضر في الذهن
وهو الانقسام بمتساويين والوسط ما يقترن بقولنا لانه حين يقال
لانه كذا وكذا قال والجدل قياس مؤلف من مقدمات
مشهورة والخطابة قياس مؤلف من مقدمات مقبولة من شخص
معتقد فيه او مظنونة والشعر قياس مؤلف من مقدمات

الصناعات الخمس

التصديقات

متخيلة تنبسط منها النفس نحو الخمر يا قوتية سيالة او تنقبض نحو
العسل مرة مهوعة والمغالطة قياس مؤلف من مقدمات كاذبة
شبيهة بالحق او مقدمات وهمية كاذبة والعمدة هو البرهان
لا غير وليكن هذا آخر الرسالة اقول من الاصطلاحات المنطقية
المذكورة الجدل وهو قياس مؤلف من مقدمات مشهورة كالمقدمات
التي ذكرناها في اليقينيات والغرض من ترتيبها الزام الخصم وهو ظاهر
ومنها الخطابة وهو قياس مؤلف من مقدمات مقبولة من شخص
معتقد فيه او مظنونة والغرض منها ترغيب الناس فيما ينفعهم
من امور معاشهم كالفعلة الخطباء والوعاظ ومنها الشعر
وهو قياس مؤلف من مقدمات تنبسط منها النفس
او تنقبض كما اذا قيل الخمر يا قوتية سيالة انبسطت النفس ورغبت
في شربها واذا قيل العسل مرة مهوعة انقبضت النفس وتنفرت عن
اكلها ومنها المغالطة وهي قياس مؤلف من مقدمات كاذبة

شبيهة بالحق او بالمشهورة او من مقدمات وهمية كاذبة والغلط اما من
جهة الصورة او من جهة المعنى اما ما يكون من جهة الصورة فكقولنا الصورة
(يعني الفساد من جهة المادة ١٢)
الفرس المنقوشة على الجدار انها فرس وكل فرس صهال ينتج ان تلك الصورة
صهالة واما ما يكون من جهة المعنى فكقولنا كل انسان فرس وفرس فهو انسان وكل
(اشكل الثالث ١٢)
انسان فرس فهو فرس ينتج بعض الانسان فرس اعلم ان ما عليه الاعتماد
والتعويل من هذه القياسات انما هو البرهان لكونه مركبا من المقدمات اليقينية
ولكن هذا آخر ما كتبناه من الاوراق الايضاح ما في كتاب ايساغوجي

خاتمة الطبع قد استراح القلم من تحشية الشرح للمولى الفاضل المتين حسام الملة والدين
المقبول بين العلماء والفحول المشهور بقال القول على متن الملا اللوذعي اثير الدين الابهري
المعروف بايساغوجي وتصحيحه بالامر من هو انسان العين وعين الانسان المسمى بمحمد المدعو بعبد الرحمن
صاحب المطبعة النظامية عصمنا عن المكاره الايامية وكان اكثر تلك الحواشي من شيخنا
الحكيم الحاذق المولى المعظم الصادق ومن شرح السيد السند والعلامة التفتازاني والعلامة
الرازي وشرح السلم والمطالع ومما كانت مودعة في ذهني القاصر او مما اخترعه في
الوقت فكري الفاتر فجاء بحمد الله كانها روضة من رياض الجنان والبساتين او شجرة
تنبت بالدهن وصبغ للاكلين فانظر بعين القبول فهو نهاية المقصد وغاية المأمول
وانا العبد المتمسك بحبل رحمة ربي القوي انور علي عفا عنه الولي

الصناعات الخمس

Digitized by Google

جدول مشتمل ضروب عقلیہ شانزدہ گانہ و مشیر باقی و ساقط از انہا بر عایت شرائط انتاج اشکال اربعہ

فائدہ بدانکہ بای موحدہ واقعہ خانہ جدول اشارت بضرب باقی ست و ہمچنین سہ بالای آن بعد ضرب منتج و حسین مہملہ منفردہ بضرب ساقط غیر منتج و حروف زیر بای موحدہ رمز نتیجہ آن ضرب باقی ست نون ایما بہ نتیجہ کند و میم بموجبہ و سین بسالبہ و کاف بکلیہ و جیم بجزئیہ

ضروب شانزدہ گانہ شکل اول ۵۱

صغری / کبری	موجبہ کلیہ	سالبہ کلیہ	موجبہ جزئیہ	سالبہ جزئیہ
موجبہ کلیہ	نمک ب۱	نسک ب۲	س	س
سالبہ کلیہ	س	س	س	س
موجبہ جزئیہ	نمج ب۳	نسج ب۴	س	س
سالبہ جزئیہ	س	س	س	س

ضروب شانزدہ گانہ شکل ثانی ۵۲

صغری / کبری	موجبہ کلیہ	سالبہ کلیہ	موجبہ جزئیہ	سالبہ جزئیہ
موجبہ کلیہ	س	نسک ب۱	س	س
سالبہ کلیہ	نسک ب۲	س	س	س
موجبہ جزئیہ	س	نسج ب۳	س	س
سالبہ جزئیہ	نسج ب۴	س	س	س

ضروب شانزدہ گانہ شکل ثالث ۵۳

صغری / کبری	موجبہ کلیہ	سالبہ کلیہ	موجبہ جزئیہ	سالبہ جزئیہ
موجبہ کلیہ	نمج ب۱	نسج ب۲	نمج ب۵	نسج ب۶
سالبہ کلیہ	س	س	س	س
موجبہ جزئیہ	نسج ب۳	نسج ب۴	س	س
سالبہ جزئیہ	س	س	س	س

ضروب شانزدہ گانہ شکل رابع ۵۴

صغری / کبری	موجبہ کلیہ	سالبہ کلیہ	موجبہ جزئیہ	سالبہ جزئیہ
موجبہ کلیہ	نمج ب۱	نسج ب۲	نمج ب۵	نسج ب۶
سالبہ کلیہ	نسک ب۳	س	نمج ب۵	س
موجبہ جزئیہ	س	نسج ب۴	نسج ب۵	س
سالبہ جزئیہ	نسج ب۶	س	س	س

۵۱ شرط شکل اول ایجاب صغری و کلیت کبری از ضروب این شکل دہ ساقط

۵۲ شرط شکل ثانی کلیت کبری و اختلاف مقدمتین در ایجاب و سلب از ضروب این شکل دوازدہ ساقط

۵۳ شرط شکل ثالث ایجاب صغری و کلیت یکی از ضروب این شکل دہ ساقط

۵۴ شرط شکل رابع ایجاب کبری و اختلاف مقدمتین در کلیت و سلب از ضروب این شکل ہفت ساقط

۶۰

بیان ساقط و بقیہ ضروب منتجہ

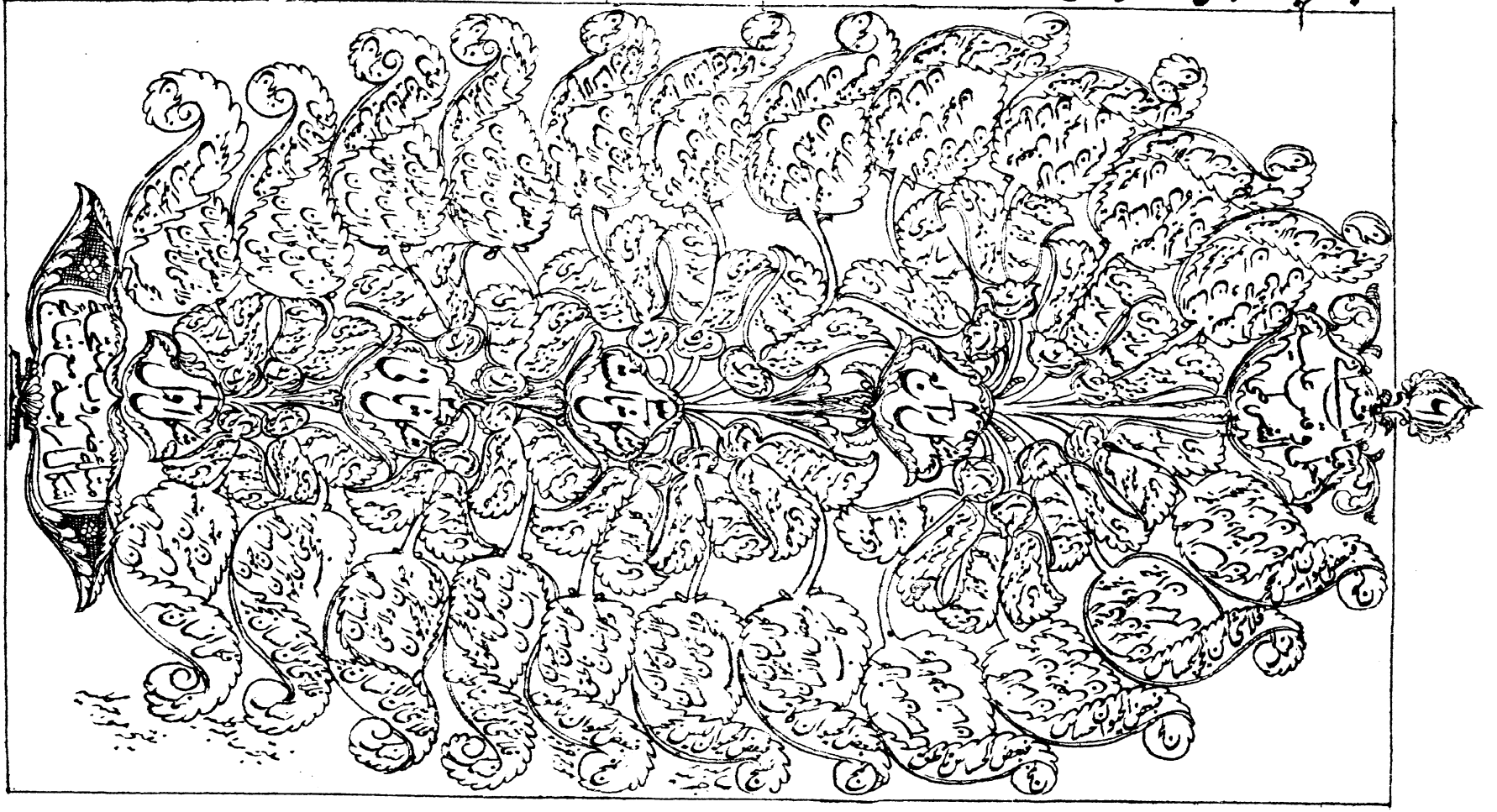
بیان ساقط شکل اول

بیان ساقط شکل ثانی

بیان ساقط شکل ثالث

بیان ساقط شکل رابع

وجه ختم بر خاتمه برای سند آنیکه این کتاب بطبع مطبع انطابست و بخط مستعمل ثبت نموده شد فقط



ع

ع - ب ن

۱۶۰

آخری درج شدہ تاریخ پر یہ کتاب مستعار
لی گئی تھی مقررہ مدت سے زیادہ رکھنے کی
صورت میں ایک آنہ یومیہ دیرانہ لیا جائے گا۔

۶۷۱

ع

۱۶۰ ع - ب

بدیع المیزان

عبداللہ

۱۰۳۹ھ

